

Distr.: General
5 November 2018
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الثالثة والسبعون

البند ١٦٥ من جدول الأعمال

تمويل العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي

والأمم المتحدة في دارفور

الميزانية المنقحة للعملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة
في دارفور للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٨ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٩

تقرير الأمين العام

المحتويات

الصفحة

٦	أولا - الولاية والنتائج المقررة
٦	ألف - لمحة عامة
٧	باء - افتراضات التخطيط ومبادرات دعم البعثة
١٤	جيم - التعاون مع البعثات العاملة في المنطقة
١٥	دال - الشراكات وتنسيق أنشطة الفريق القطري
١٧	هاء - أطر الميزنة القائمة على النتائج
٦٠	ثانيا - الموارد المالية
٦٠	ألف - لمحة عامة
٦١	باء - التبرعات غير المدرجة في الميزانية
٦١	جيم - المكاسب الناتجة عن زيادة الكفاءة



٦٢	عوامل الشغور	دال -
٦٣	المعدات المملوكة للوحدات: المعدات الرئيسية والاكتفاء الذاتي	هـ -
٦٣	التدريب	واو -
٦٤	خدمات الكشف عن الألغام وإزالتها	زاي -
٦٥	الأنشطة البرنامجية الأخرى	حاء -
٦٧	تحليل الفروق	ثالثا -
٧٢	الإجراءان المطلوب من الجمعية العامة اتخاذهما	رابعا -
٢٥٩/٧٢ و ٢٨٦/٧٠	موجز إجراءات المتابعة المتخذة لتنفيذ قرارات الجمعية العامة وطلباتها الواردة في قراراتها	خامسا -
٧٢	باء، بما فيها طلبات وتوصيات اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية التي أقرتها الجمعية العامة	
٧٢	الجمعية العامة	ألف -
٧٦	اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية	باء -

المرفقات

٧٨	التعاريف	الأول -
٨٠	المخططات التنظيمية	الثاني -

طلبت الجمعية العامة، في قرارها ٢٥٩/٧٢، إلى الأمين العام أن يقدم، في الجزء الرئيسي من دورتها الثالثة والسبعين، مقترحا منقحا للميزانية للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٨ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٩، تعكس القرارات التي قد يتخذها مجلس الأمن، نتيجة للاستعراض الاستراتيجي للعملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور.

وعملا بقرار مجلس الأمن ٢٤٢٩ (٢٠١٨)، يتضمن هذا التقرير الميزانية المنقحة للعملية المختلطة للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٨ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٩، التي تبلغ اعتماداتها ٧٢٧ ٥٢٢ ٧٠٠ دولار.

وتبين الميزانية المنقحة خفض التدريجي للأفراد النظاميين والموظفين المدنيين من أجل الوصول إلى قوام لا يتجاوز الحد الأقصى وهو ٣٥ من المراقبين العسكريين و ٤٠١٥ من أفراد الوحدات العسكرية و ٧٦٠ من أفراد شرطة الأمم المتحدة و ١٧٤٠ من أفراد الشرطة المشكّلة و ٥٣١ من الموظفين الدوليين و ٨٧٨ من الموظفين الوطنيين و ٦٨ من متطوعي الأمم المتحدة و ٩٧ من الموظفين المؤقتين وستة من الأفراد المقدمين من الحكومات، وذلك بحلول ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٩.

وقد تم ربط مجموع احتياجات العملية المختلطة من الموارد للفترة المالية من ١ تموز/يوليه ٢٠١٨ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٩ بالهدف المنشود من العملية وذلك من خلال عدد من الأطر القائمة على النتائج والمنظمة وفقاً للعناصر، وتمت مواءمة هذه الأطر مع الأولويات الرئيسية التي أقرها مجلس الأمن في قراره ٢١٤٨ (٢٠١٤) وكرر تأكيدها في قراره ٢٤٢٩ (٢٠١٨)، وهي: (أ) دعم عملية الوساطة؛ (ب) وحماية المدنيين؛ (ج) ودعم الوساطة في النزاع القبلي؛ (د) والدعم. ونُسبت الموارد البشرية للعملية المختلطة، من حيث عدد الموظفين، إلى كل عنصر على حدة، باستثناء بند التوجيه التنفيذي والإدارة للعملية، الذي يمكن أن تنسب موارده البشرية إلى العملية ككل.

وقد رُبطت تفسيرات الفروق في مستويات الموارد البشرية والمالية على السواء، حسب الاقتضاء، بالنواتج المحددة التي قررتها العملية.

الموارد المالية

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة - تمتد سنة الميزانية من ١ تموز/يوليه إلى ٣٠ حزيران/يونيه)

الفرق	النفقات المخصصةات تقديرات التكاليف ^(١)				الفرق
	النفقات (٢٠١٧/٢٠١٦)	المخصصات (٢٠١٨/٢٠١٧)	تقديرات التكاليف (٢٠١٩/٢٠١٨)	المبلغ	النسبة المئوية
الأفراد العسكريون وأفراد الشرطة	٥٥٨ ٧٠٩,٣	٤٨٦ ٣١٣,٤	٣٣٨ ٣٩٤,١	(١٤٧ ٩١٩,٣)	(٣٠,٤)
الموظفون المدنيون	٢٥٣ ٢٠٦,٨	٢٤٤ ٢٧٠,٠	٢٠٣ ٨٤٦,١	(٤٠ ٤٢٣,٩)	(١٦,٥)
التكاليف التشغيلية	٢١٦ ٢١٨,٨	١٨٠ ٣٥٧,٨	١٨٥ ٢٨٢,٥	٤ ٩٢٤,٧	٢,٧
إجمالي الاحتياجات	١ ٠٢٨ ١٣٤,٩	٩١٠ ٩٤١,٢	٧٢٧ ٥٢٢,٧	(١٨٣ ٤١٨,٥)	(٢٠,١)
الإيرادات المتأتمية من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين	٢٣ ٩٢٦,٩	٢٤ ١٦٤,٦	١٩ ١٧٨,١	(٤ ٩٨٦,٥)	(٢٠,٦)

الفرق	النفقات المخصصة تقديرات التكاليف ^(أ)				الغلة
	النسبة المئوية	المبلغ	(٢٠١٩/٢٠١٨)	(٢٠١٨/٢٠١٧)	(٢٠١٧/٢٠١٦)
صافي الاحتياجات	(٢٠,١)	(١٧٨ ٤٣٢,٠)	٧٠٨ ٣٤٤,٦	٨٨٦ ٧٧٦,٦	١ ٠٠٤ ٢٠٨,٠
التبرعات العينية (المدرجة في الميزانية)	-	-	-	-	-
مجموع الاحتياجات	(٢٠,١)	(١٨٣ ٤١٨,٥)	٧٢٧ ٥٢٢,٧	٩١٠ ٩٤١,٢	١ ٠٢٨ ١٣٤,٩

(أ) تشمل سلطة الدخول في التزامات بمبلغ قدره ٦٧٨ ٥٠٠ دولار وافقت عليه الجمعية العامة في قرارها ٢٥٩/٧٢ بء.

الموارد البشرية^(أ)

التوجيه التنفيذي والإدارة									
الوظائف المعتمدة للفترة									
١٠٥	-	-	-	٣٩	٦٦	-	-	-	٢٠١٨/٢٠١٧
الوظائف المقترحة للفترة									
١٠٨	-	-	-	٤٠	٦٨	-	-	-	٢٠١٩/٢٠١٨
العناصر									
دعم عملية الوساطة									
الوظائف المعتمدة للفترة									
٨٢	-	١	-	٥٢	٢٩	-	-	-	٢٠١٨/٢٠١٧
الوظائف المقترحة للفترة									
٢٦	-	-	-	١٦	١٠	-	-	-	٢٠١٩/٢٠١٨
حماية المدنيين									
الوظائف المعتمدة للفترة									
١١ ٣٩٤	٦	٨	-	٦١	٨٤ ١ ٥٤٠	٩٦٠	٨ ٥٩٣	١٤٢	٢٠١٨/٢٠١٧
الوظائف المقترحة للفترة									
٦ ٦٤٥	٦	٢	-	٣٤	٥٣ ١ ٧٤٠	٧٦٠	٤ ٠١٥	٣٥	٢٠١٩/٢٠١٨
دعم الوساطة في النزاع القبلي									
الوظائف المعتمدة للفترة									
٨٤	-	٣	-	٥٠	٣١	-	-	-	٢٠١٨/٢٠١٧
الوظائف المقترحة للفترة									
٢٤	-	-	-	١٤	١٠	-	-	-	٢٠١٩/٢٠١٨
الدعم									
الوظائف المعتمدة للفترة									
٢ ٣٣٢	-	١١٦	٩٧	١ ٦١٧	٥٠٢	-	-	-	٢٠١٨/٢٠١٧
الوظائف المقترحة للفترة									
١ ٣٢٧	-	٦٦	٩٧	٧٧٤	٣٩٠	-	-	-	٢٠١٩/٢٠١٨

شرطة وحدات		متطوعو الأفراد		المراقبون الوحدات الأمم المتحدة		العسكريون العسكريون المؤقتة (ج) المتحدة الحكومات المجموع			
٣٥	٤٠١٥	٧٦٠	١٧٤٠	٥٣١	٨٧٨	٩٧	٦٨	٦	٨١٣٠
الوظائف المقترحة للفترة ٢٠١٨/٢٠١٩ ^(٢)									
(١٠٧)	(٤٥٧٨)	(٢٠٠)	٢٠٠	(١٨١)	(٩٤١)	-	(٦٠)	-	(٥٨٦٧)
صافي التغير									

(أ) تمثل أعلى مستوى للقوام المأذون به/المقترح.

(ب) تشمل هذه الفئة الموظفين الوطنيين من الفئة الفنية والموظفين الوطنيين من فئة الخدمات العامة.

(ج) وظائف ممولة في إطار المساعدة المؤقتة العامة.

(د) تمثل أعلى مستوى للقوام المأذون به اعتباراً من ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٩ للموظفين المدنيين والأفراد النظاميين عملاً بقرار مجلس الأمن ٢٤٢٩ (٢٠١٨).

وبدأت العملية الفترة ٢٠١٨/٢٠١٩ بالقوام المأذون به المعتمد للفترة ٢٠١٧/٢٠١٨ والمبين في الجدول أعلاه. ويرد في الجدول أدناه الخفض المقرر للأفراد النظاميين من أجل الوصول إلى قوام لا يتجاوز الحد الأقصى المأذون به بحلول ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٩ ولما يرتبط بذلك من موظفين مدنيين.

الموارد البشرية

النشر الفعلي		النشر المقرر ^(د)		القوام المأذون للفترة تموز/يوليه آب/أغسطس أيلول/سبتمبر في ٣١ كانون في ٣١ آذار/ في ٣٠ حزيران/ ٢٠١٨/٢٠١٧		٢٠١٨		٢٠١٨		٢٠١٨		٢٠١٨		٢٠١٨		٢٠١٨	
المراقبون العسكريون	١٤٢	١٠٥	١٠٠	٩٠	٣٥	٣٥	٣٥	٣٥	٣٥	٣٥	٣٥	٣٥	٣٥	٣٥	٣٥	٣٥	٣٥
الوحدات العسكرية	٨٥٩٣	٨٧٣٤	٨٧٠٢	٨٦٥٢	٥٤٣١	٥٤٣١	٥٤٣١	٥٤٣١	٥٤٣١	٥٤٣١	٥٤٣١	٥٤٣١	٥٤٣١	٥٤٣١	٥٤٣١	٥٤٣١	٥٤٣١
شرطة الأمم المتحدة	٩٦٠	٩٣٥	٨٩٥	٨٢٩	٧٦٠	٧٦٠	٧٦٠	٧٦٠	٧٦٠	٧٦٠	٧٦٠	٧٦٠	٧٦٠	٧٦٠	٧٦٠	٧٦٠	٧٦٠
وحدات الشرطة المشكلة	١٥٤٠	١٥٣٢	١٥٣٢	١٥٣٤	١٧٤٠	١٧٤٠	١٧٤٠	١٧٤٠	١٧٤٠	١٧٤٠	١٧٤٠	١٧٤٠	١٧٤٠	١٧٤٠	١٧٤٠	١٧٤٠	١٧٤٠
الموظفون الدوليون	٧١٢	٦٤٤	٦٣٧	٦٣٠	٦٢٥	٦٢١	٦٢١	٦٢١	٦٢١	٦٢١	٦٢١	٦٢١	٦٢١	٦٢١	٦٢١	٦٢١	٦٢١
الموظفون الوطنيون	١٨١٩	١٧٦٤	١٧٦٤	١٧٦١	١٥٤٦	١٤٦٥	١٤٦٥	١٤٦٥	١٤٦٥	١٤٦٥	١٤٦٥	١٤٦٥	١٤٦٥	١٤٦٥	١٤٦٥	١٤٦٥	١٤٦٥
الوظائف المؤقتة	٩٧	٨٦	٨٦	٨٩	٩٧	٩٧	٩٧	٩٧	٩٧	٩٧	٩٧	٩٧	٩٧	٩٧	٩٧	٩٧	٩٧
متطوعو الأمم المتحدة	١٢٨	١١٩	١١٩	١١٦	١٠٥	١٠٢	١٠٢	١٠٢	١٠٢	١٠٢	١٠٢	١٠٢	١٠٢	١٠٢	١٠٢	١٠٢	١٠٢
أفراد مقدمون من الحكومات	٦	٦	٦	٦	٦	٦	٦	٦	٦	٦	٦	٦	٦	٦	٦	٦	٦
المجموع	١٣٩٩٧	١٣٩٢٥	١٣٨٤١	١٣٧٠٧	١٠٣٤٥	١٠٢٥٧	١٠٢٥٧	١٠٢٥٧	١٠٢٥٧	١٠٢٥٧	١٠٢٥٧	١٠٢٥٧	١٠٢٥٧	١٠٢٥٧	١٠٢٥٧	١٠٢٥٧	١٠٢٥٧

(أ) يمثل أعلى مستوى للقوام المأذون به/المقترح.

وترد في الفرع الرابع من هذا التقرير الإجراءات المطلوب من الجمعية العامة اتخاذها.

أولا - الولاية والنتائج المقررة

ألف - لمحة عامة

- ١ - أنشأ مجلس الأمن ولاية العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور بموجب قراره ١٧٦٩ (٢٠٠٧). وأذن المجلس بأحدث تمديد للولاية في قراره ٢٤٢٩ (٢٠١٨) الذي مدد المجلس بموجبه ولاية البعثة إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٩.
- ٢ - ووردت أول ميزانية مقترحة قدمها الأمين العام لتمويل العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور للفترة المالية من ١ تموز/يوليه ٢٠١٨ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٩ في تقريره المؤرخ ١٦ آذار/مارس ٢٠١٨ (A/72/794). وطلب إلى الجمعية العامة أن تخصص مبلغا إجماليه ٥٩٠ ٥٠٠ ٧٨٢ دولار (صافيه ١٠٠ ٨١٨ ٧٦٠ دولار) وأن تقسمه بين الدول الأعضاء من أجل الإنفاق على العملية. وكما أشار الأمين العام، فقد قدمت الميزانية المقترحة دون المساس بأي قرارات أخرى صادرة عن مجلس الأمن بشأن مستقبل العملية.
- ٣ - وأوصت اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية، في تقريرها المؤرخ ٧ أيار/مايو ٢٠١٨، الجمعية العامة بأن تعتمد مبلغا إجماليه ٩٠٠ ٣٥٦ ٧٧١ دولار للإنفاق على العملية لفترة الاثني عشر شهرا الممتدة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٨ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٩ (انظر A/72/789/Add.7، الفقرة ٤٢).
- ٤ - وفي وقت لاحق، وعملا بطلب إجراء استعراض للعملية الوارد في البيان الذي أدلى به رئيس مجلس الأمن المؤرخ ٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٨ (S/PRST/2018/4)، قُدمت توصيات الاستعراض الاستراتيجي إلى المجلس في التقرير الخاص لرئيس مفوضية الاتحاد الأفريقي والأمين العام للأمم المتحدة بشأن الاستعراض الاستراتيجي للعملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور (S/2018/530) المؤرخ ١ حزيران/يونيه ٢٠١٨.
- ٥ - وفي ضوء الاستعراض الاستراتيجي المضطلع به، طلبت الجمعية العامة في قرارها ٢٥٩/٧٢ بء، إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية، في الجزء الرئيسي من دورتها الثالثة والسبعين، مقترحا منقحا للميزانية للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٨ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٩، على نحو يعكس القرارات التي قد يتخذها مجلس الأمن؛ وأذنت للأمين العام بالدخول في التزامات لحساب العملية المختلطة بمبلغ لا يتجاوز ٥٠٠ ٦٧٨ ٣٨٥ دولار للفترة من ١ تموز/يوليه إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨.
- ٦ - ويتضمن هذا التقرير المقترح لمنهج الميزانية العملية المختلطة للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٨ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٩، مع مراعاة توصيات الاستعراض الاستراتيجي الذي أقره مجلس الأمن في قراره ٢٤٢٩ (٢٠١٨)، ويبلغ إجماليها ٧٠٠ ٥٢٢ ٧٢٧ دولارا (صافيه ٦٠٠ ٣٤٤ ٧٠٨ دولار).
- ٧ - والعملية المختلطة مكلفة بمساعدة مجلس الأمن على تحقيق هدف عام يتمثل في إيجاد حل سياسي دائم في دارفور وإحلال الأمن المستدام فيها.
- ٨ - وفي إطار هذا الهدف العام، ستسهم العملية المختلطة، خلال فترة الميزانية، في تحقيق عدد من الإنجازات المتوقعة من خلال تنفيذ النواتج الرئيسية ذات الصلة، المبينة في الأطر أدناه. وقد نُظمت هذه الأطر وفقا للعناصر التالية: (أ) دعم عملية الوساطة؛ (ب) وحماية المدنيين؛ (ج) ودعم الوساطة في النزاع

القبلي؛ (د) والدعم، وهي عناصر مستمدة من ولاية العملية المختلطة. وفي الوقت نفسه، ستواصل العملية المختلطة من خلال الإطار الاستراتيجي المتكامل لتقدم الدعم على نطاق منظومة الأمم المتحدة إلى وثيقة الدوحة للسلام في دارفور، العمل على تحديد المهام المقرر نقلها إلى فريق الأمم المتحدة القطري، وهي مهام لم تعد مشمولة بتكليف أو تبين، بعد الوفاء بها، أن الفريق القطري يتمتع بميزة نسبية تمكنه من الاضطلاع بها بشكل أفضل.

٩ - وستفرض الإنجازات المتوقعة إلى تحقيق هدف مجلس الأمن خلال الفترة الزمنية المحددة للعملية، وتقيس مؤشرات الإنجاز ما يُحرز من تقدم نحو تحقيق تلك الإنجازات خلال فترة الميزانية. وتُسبب الموارد البشرية للعملية المختلطة، من حيث عدد الموظفين، إلى كل عنصر على حدة، باستثناء بند التوجيه التنفيذي والإدارة للعملية، الذي يمكن أن تنسب موارده البشرية إلى العملية ككل. أما الفروق في أعداد الأفراد، مقارنة بما ورد في الميزانية المعتمدة للفترة ٢٠١٧/٢٠١٨، بما يشمل الإجراءات المقترحة بخصوص ملاك الموظفين، فيرد شرحها في إطار كل عنصر على حدة.

١٠ - ويتولى رئاسة العملية الممثل الخاص المشترك لرئيس مفوضية الاتحاد الأفريقي والأمين العام للأمم المتحدة، برتبة وكيل أمين عام. ويساعد الممثل الخاص المشترك نائب الممثل الخاص المشترك للأمين العام برتبة أمين عام مساعد. ويرأس العمليات العسكرية قائد القوة برتبة أمين عام مساعد، ونائب قائد القوة برتبة مد-٢، في حين يرأس شعبة الشرطة مفوض شرطة برتبة مد-٢ أيضاً، ونائب مفوض الشرطة برتبة مد-١.

١١ - ويُضطلع بالإدارة العامة للعملية المختلطة استناداً إلى قواعد الأمم المتحدة ومبادئها وممارساتها المستقرة. وتوفّر الأمم المتحدة هياكل الدعم والقيادة والمراقبة للعملية المختلطة. وتقع جميع هياكل القيادة والمراقبة والمكاتب الرئيسية للعملية في الخرطوم ودارفور.

باء - افتراضات التخطيط ومبادرات دعم البعثة

١٢ - خلال الفترة الممتدة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٨ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٩، ستواصل العملية المختلطة، في إطار ولايتها وقدراتها المنتشرة، تركيز أنشطتها على تحقيق الأولويات الاستراتيجية التي أعيد تحديدها والتي أقرها مجلس الأمن في قراره ٢٤٢٩ (٢٠١٨) وهي: (أ) حماية المدنيين، وعمليات الرصد والإبلاغ المتعلقة بحقوق الإنسان والعنف الجنسي والجسدي والانتهاكات الجسيمة المرتبطة بحق الأطفال، وتيسير تقديم المساعدة الإنسانية وضمان سلامة موظفي المساعدة الإنسانية وأمنهم؛ (ب) والوساطة بين حكومة السودان والحركات المسلحة غير الموقعة استناداً إلى وثيقة الدوحة للسلام في دارفور؛ (ج) ودعم الوساطة في النزاعات القبلية أو غيرها من النزاعات المحلية التي يمكن أن تقوض الوضع الأمني، بما في ذلك اتخاذ التدابير اللازمة لمعالجة أسبابها الجذرية، بالتعاون مع حكومة السودان وفريق الأمم المتحدة القطري والمجتمع المدني.

١٣ - وبناء على طلب إجراء الاستعراض للعملية الوارد في البيان المقدم من رئيس مجلس الأمن المؤرخ ٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٨ (S/PRST/2018/4)، أجرى فريق الاستعراض المشترك بين الاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة زيارة إلى الخرطوم ودارفور في الفترة من ٢ إلى ١٣ نيسان/أبريل ٢٠١٨. وعُرضت التوصيات التفصيلية لهذا الاستعراض على مجلس الأمن في التقرير الخاص لرئيس مفوضية الاتحاد الأفريقي

والأمين العام للأمم المتحدة بشأن الاستعراض الاستراتيجي للعملية المختلطة (S/2018/530) المؤرخ ١ حزيران/يونيه ٢٠١٨.

١٤ - وبناء على التوصيات الواردة في التقرير الخاص لرئيس مفوضية الاتحاد الأفريقي والأمين العام للأمم المتحدة بشأن الاستعراض الاستراتيجي للعملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور (S/2017/437) المؤرخ ١٨ أيار/مايو ٢٠١٧، وبتأييد من مجلس الأمن على النحو الذي بينه في قراره ٢٣٦٣ (٢٠١٧) وكرر التأكيد عليه في قراره ٢٤٢٩ (٢٠١٨)، ستواصل العملية المختلطة اتباع نهج ذي شقين في دارفور. وستركز العملية المختلطة على أعمال الحماية العسكرية وإزالة المتفجرات من مخلفات الحرب والإغاثة في حالات الطوارئ في منطقة جبل مرة الكبرى. وفي مناطق أخرى من دارفور، وتناديا لتجدد النزاع، ستركز العملية على تحقيق استقرار الحالة من خلال دعم الأخذ بنهج شامل للمنظومة في دارفور من خلال استخدام مفهوم الانتقال الذي يشمل نقل المهام إلى فريق الأمم المتحدة القطري فيما يتعلق بأربعة مجالات ذات أولوية هي: (أ) سيادة القانون (الشرطة والعدالة والإصلاحات)؛ (ب) والقدرة على الصمود وتوفير سبل العيش/الحلول الدائمة للسكان المشردين واجتماعات المضيفة؛ (ج) وتقديم الخدمات الفورية للمشردين داخليا؛ (د) وحقوق الإنسان.

١٥ - وسيستشد تنفيذ ولاية العملية المختلطة أثناء الفترة ٢٠١٨/٢٠١٩ بالنهج الشامل للمنظومة في دارفور، وفقا لقرار مجلس الأمن ٢٤٢٩ (٢٠١٨) مع التركيز على حفظ السلام وتوفير حلول مستدامة لأسباب النزاع عبر الأخذ بالنهج ذي الشقين الذي تتبعه البعثة حاليا، وذلك من أجل تفادي انتكاس الحالة وتمكين حكومة السودان وفريق الأمم المتحدة القطري والجمعية المدني فضلا عن الجهات الفاعلة الدولية من التحضير لانسحاب العملية المختلطة في نهاية المطاف. وفي إطار مفهوم حفظ السلام، ستركز العملية المختلطة على الوساطة في العملية السياسية، أما على الصعيد المحلي، فستركز على حماية المدنيين وإزالة المتفجرات من مخلفات الحرب والإغاثة في حالات الطوارئ بالتنسيق مع الفريق القطري للعمل الإنساني. وستركز جهود حفظ السلام في منطقة الاشتباكات بين القوات الحكومية وعناصر جيش تحرير السودان/فصيل عبد الواحد في منطقة جبل مرة الكبرى ومحيطها، والتي ستشمل ١٣ موقعا للأفرقة، بما في ذلك مقر العملية الجديد المقرر نقله من الفاشر إلى زالنجي في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٩. أما مواقع الأفرقة المتبقية خارج منطقة جبل مرة الكبرى فستغلق تدريجيا بحلول نهاية كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨.

١٦ - وسيركز مفهوم المرحلة الانتقالية الشامل للمنظومة على توفير حلول مستدامة للأسباب الحاسمة للنزاع، في غضون إطار زمني مدته عامان، من خلال مجالات الأولوية الأربعة المذكورة أعلاه التي تعتبر أساسية لمنع انتكاس الحالة. وسيتم تخطيط هذه المجالات وتنفيذها بشكل مشترك من خلال الهيكل التشغيلي لمهام الاتصال في الولايات من عواصم أربع ولايات هي الفاشر ونيالا والضعين والجنيينة، حيث ستوقف المكاتب الحالية لشؤون الولايات والاتصال التابعة للعملية المختلطة الحالية عن العمل اعتبارا من ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨. وسيتمولى فريق الأمم المتحدة القطري قيادة مهام الاتصال في الولايات بدعم مقدم من العملية المختلطة خلال الفترة الانتقالية، وسيقتزن ذلك برتبيات الاشتراك في الموقع لتنفيذ الأولويات المشتركة في المناطق الواقعة خارج منطقة جبل مرة الكبرى. وستتيح الفترة الانتقالية ومدتها عامان أيضا لوكالات الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها توسيع نطاق وجودها وتعبئة الموارد اللازمة لتلبية الاحتياجات الإنمائية الطويلة الأجل لدى سكان دارفور.

١٧ - ووفقاً لقرار مجلس الأمن ٢٤٢٩ (٢٠١٨)، سيخفف قوام العنصر العسكري للعملية المختلطة خلال الفترة ٢٠١٨/٢٠١٩ إلى قوام مأذون به يبلغ ٥٠ ٤ من الأفراد العسكريين بحلول ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٩. وسيشمل العنصر العسكري العناصر التالية بحلول ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨:

(أ) القوة لتنفيذ الولاية وتتألف من مقر قيادة القوة وثلاث كتائب وكتيبة واحدة احتياطية ووحدة للشرطة العسكرية وعناصر تمكينية، على أن يتم تشغيلها من ستة مواقع للأفرقة؛

(ب) وسريتين للمركز اللوجستي في الفاشر للعمل كعنصر للحماية المؤقتة؛

(ج) وعناصر الحماية المؤقتة للمخيمات الكبرى الثلاثة في نيالا (سريتان) والضعين (سرية واحدة) والجنينة (سريتان ومرفق طبي من المستوى الثاني) لما مجموعه خمس سرايا ومرفق طبي واحد.

١٨ - وسيتم تخفيض المرفق الطبي في نيالا من المستوى الثالث إلى المستوى الثاني وسيُنقل إلى زالنحي. ومن المتوقع أن تعاد إلى الوطن السرايا السبع التي تعمل بوصفها عناصر للحماية المؤقتة في الفاشر والجنينة ونيالا والضعين بالإضافة إلى سرية هندسية في موعد أقصاه ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٩.

١٩ - وسيضطلع العنصر العسكري بعمليات على نحو منسق ولا مركزي باستخدام قواعد دائمة ومؤقتة ومتنقلة. وسيقوم العنصر بتسيير دوريات وإقامة نقاط تفتيش والاضطلاع بأنشطة المراقبة والحراسة، تُستكمل باتصال وتنسيق نشط مع أطراف النزاع على جميع المستويات. وسيركز هذا العنصر أيضاً على تيسير إيصال المساعدة الإنسانية بشكل فعال، بالتعاون مع فريق الأمم المتحدة القطري.

٢٠ - ووفقاً لقرار مجلس الأمن ٢٤٢٩ (٢٠١٨)، سيبلغ القوام المأذون به لعنصر الشرطة في العملية المختلطة ٥٠٠ ٢ فرد، بما في ذلك ٧٦٠ من أفراد الشرطة و ١١ من وحدات الشرطة المشكلة يصل قوامها إلى ١٧٤٠ فرداً (٦ من وحدات الشرطة المشكلة تتألف كل واحدة منها من ١٤٠ فرداً، و ٣ من وحدات الشرطة المشكلة تتألف كل واحدة منها من ١٨٠ فرداً، وواحدة من وحدات الشرطة المشكلة تتألف من ١٦٠ فرداً، وواحدة من وحدات الشرطة المشكلة تتألف من ٢٠٠ فرداً). وخلال فترة الميزانية، سيتولى عنصر الشرطة توفير الحماية المادية للمدنيين وتيسير تقديم المساعدة الإنسانية وتسيير دوريات ذات وجود بارز في مخيمات المشردين داخلياً، والمناطق المجاورة، ومناطق العودة، وعلى طول طرق الهجرة، ولا سيما تلك التي يسلكها النساء والأطفال. وسيقوم عنصر الشرطة أيضاً بتوفير الحراسة المسلحة لوكالات الأمم المتحدة والعاملين في المجال الإنساني أثناء التقييمات الميدانية وبعثات الرصد، وتهيئة بيئة توفر الحماية من خلال تنسيق عملية تطوير وتدريب قوات الشرطة التابعة لحكومة السودان في دارفور، وإجراء مبادرات الخفارة المجتمعية، بما في ذلك ما يتعلق منها بمواجهة العنف الجنسي والجنساني، وحماية الطفل، بالتعاون مع فريق الأمم المتحدة القطري.

٢١ - وستواصل العملية المختلطة، من خلال الممثل الخاص المشترك، دعم الجهود التي يبذلها فريق الاتحاد الأفريقي الرفيع المستوى المعني بالتنفيذ للتوسط بين حكومة السودان والحركات غير الموقعة، بهدف تشجيعهما على وقف الأعمال العدائية ومواصلة المفاوضات من أجل التوصل إلى إحلال سلام شامل. وستواصل العملية المختلطة العمل على جعل عملية السلام أكثر شمولاً، مسترشدةً بقرارات مجلس الأمن ذات الصلة وبإطار عمل الاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة لتيسير عملية السلام في دارفور، ومستعينةً بوثيقة الدوحة للسلام في دارفور كأساس للمناقشات.

٢٢ - وستواصل العملية المختلطة تقديم الدعم التقني واللوجستي فيما يتعلق بإجراء عملية الحوار والتشاور الداخلي في دارفور من أجل زيادة تولي زمام عملية السلام محليا، وتعزيز وثيقة الدوحة للسلام في دارفور، وتشجيع إنشاء آليات إضافية لتعزيز السلام والمصالحة بين أهالي دارفور. وستواصل العملية المختلطة أيضا العمل مع حكومة السودان والتعاون مع وكالات منظومة الأمم المتحدة، وصناديقها وبرامجها الرئيسية، والشركاء المحليين والدوليين، وأعضاء لجنة متابعة تنفيذ وثيقة الدوحة، من أجل تيسير الجهود الجماعية الرامية إلى وضع الطرائق والآليات اللازمة لتمكين اللجان وصندوق التعمير والتنمية في دارفور من تنفيذ الجوانب المتبقية من وثيقة الدوحة.

٢٣ - وسيتوقف التقدم في عملية السلام إلى حد كبير على موافقة أطراف النزاع على استئناف المفاوضات بناء على اتفاقية خريطة الطريق أو وثيقة الدوحة، كما سيتوقف على مدى استعداد حركة تحرير السودان/جناح عبد الواحد للمشاركة في عملية السلام دون شروط. وبالإضافة إلى ذلك، سيتوقف إحراز تقدم في تنفيذ وثيقة الدوحة على باقي المفاوضات واللجان، وهي مفوضية أراضي دارفور ومفوضية العودة الطوعية وإعادة التوطين ولجنة الحقيقة والعدالة والمصالحة ومفوضية تنفيذ الترتيبات الأمنية في دارفور، ولجنة شؤون الرحل التي استحدثت مؤخرا وكذلك صندوق التعمير والتنمية في دارفور الذي تم نشره بالكامل وأصبح يؤدي مهامه كاملة عقب حل السلطة الإقليمية لدارفور.

٢٤ - وستواصل مفوضية وقف إطلاق النار رصد الامتثال لوقف إطلاق النار الدائم والترتيبات الأمنية النهائية الموضوعة بموجب وثيقة الدوحة للسلام في دارفور ومراقبته والتحقق منه وتقديم تقارير عنه. وفي هذا الصدد، ستواصل المفوضية أيضا تقديم المساعدة إلى مفوضية السودان لنزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج في التحقق من المقاتلين السابقين وتسريحهم. وستقوم المفوضية أيضا برصد التطورات المتعلقة بالجهود المبذولة من أجل إشراك الجهات غير الموقعة على وثيقة الدوحة في عملية السلام. وستواصل العملية المختلطة تقديم المساعدة التقنية والدعم اللوجستي، بما في ذلك الموارد العسكرية من الأفراد، ووسائل النقل والمعدات المكتبية التي تشكل عاملا أساسيا في تيسير عمل اللجنة.

٢٥ - وستواصل العملية المختلطة دعم اللجنة السودانية لنزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج ولجنة تنفيذ الترتيبات الأمنية في دارفور في تنفيذ نزع سلاح الحركات المسلحة الموقعة على الاتفاق في دارفور وتسريحها وإعادة إدماجها، وفقا للترتيبات الأمنية النهائية الواردة في وثيقة الدوحة وأي اتفاق لاحق تبرمه الأطراف المشاركة في عملية السلام في دارفور. وستقوم العملية المختلطة أيضا برصد المبادرات التي تقودها الحكومة وتقديم الدعم لها، عند الاقتضاء، من أجل تحقيق الأمن المجتمعي ومراقبة الأسلحة بهدف تحقيق الاستقرار في المجتمعات المحلية المعرضة لخطر اندلاع أعمال العنف أو النزاعات.

٢٦ - وستواصل العملية المختلطة تنفيذ ولايتها المتعلقة بحماية المدنيين تمشيا مع النهج ذي الشقين الذي يجمع بين أنشطة حفظ السلام وتحقيق الاستقرار، مع التركيز بوجه خاص على حماية المشردين داخليا، وتهيئة بيئة توفر الحماية. وفي إطار الهيكل المنقح، ستقوم العملية المختلطة باستخدام نهج متكامل حقا لتنفيذ ولايتها المتعلقة بحماية المدنيين من خلال الجمع بين عناصر الحوار السياسي والبيئة التي توفر الحماية والحماية المادية، مع خفض التدرجي لاعتمادها على الحماية المادية والحماية من خلال الحضور. والهدف هو ضمان أن تعزز العملية المختلطة جهودها فيما يتعلق بالتدابير الوقائية التي تؤدي إلى زيادة الاستقرار في جميع أنحاء دارفور. وسيستمر النهج ذي الشقين في تعزيز هذا التحول من الزاوية الإنسانية لحماية المدنيين إلى دعم تهيئة بيئة توفر الحماية بما يتماشى مع القوانين الإنسانية الدولية ومعايير حقوق الإنسان.

٢٧ - وستواصل العملية المختلطة العمل مع أعضاء المجتمع المحلي من أجل تعزيز آليات جمع المعلومات في إطار الإنذار المبكر بغية منع ومواجهة القضايا المتصلة بتهديدات العنف البدني الموجهة ضد المدنيين؛ وستعمل العملية المختلطة في الوقت نفسه على زيادة الدعم المقدم لحكومة السودان من أجل تهيئة بيئة توفر الحماية على المدى الطويل. وفي مناطق عمليات حفظ السلام، سيشمل ذلك التركيز بوجه خاص على توفير الحماية المادية للسكان المتضررين من النزاع، بمن فيهم المشردون داخليا والفئات الأكثر تعرضا للخطر، مثل النساء والفتيات.

٢٨ - وستواصل العملية المختلطة التعاون مع السلطات الحكومية، ولجنة الحقيقة والعدالة والمصالحة، ومفوضية أراضي دارفور، والإدارة الأهلية، ومنظمات المجتمع المدني، وآليات الوساطة المحلية، والشخصيات والجماعات ذات النفوذ، لدعم منع نشوب النزاعات القبلية والتخفيف من حدتها وحلها. وستركز العملية المختلطة جهودها على تعزيز قدرات الإنذار المبكر وتبادل المعلومات ودعم عمليات الوساطة والمصالحة الرئيسية على الصعيد المحلي، وستواصل منح الأولوية للمبادرات والموارد من أجل تشجيع حل النزاعات التي يمكن أن تزعزع استقرار الأمن في المنطقة. وستواصل العملية المختلطة أيضا دعم آليات المصالحة التقليدية ومبادرات المصالحة الرامية إلى تعزيز التعايش السلمي وإلى تشجيع الاستفادة المشتركة من الموارد الطبيعية. وبالتعاون مع مفوضية أراضي دارفور وفريق الأمم المتحدة القطري، ستعمل العملية المختلطة مع الإدارات الأهلية، بما في ذلك قيادات المشردين داخليا والبدو الرحل، وسلطات الولايات والسلطات المحلية لمعالجة المسائل المتعلقة بشغل الأراضي، وملكية الأراضي، وحيازة الأراضي، وفقا لأحكام وثيقة الدوحة للسلام في دارفور. وستقوم العملية أيضا بدعم الجهود الرامية إلى منع نشوب النزاعات وتعزيز التعايش السلمي بين المزارعين والرعاة الرحل، لا سيما خلال موسم الزراعة والهجرة، من خلال الحوارات واجتماعات التوعية، بالتعاون مع السلطات المحلية والإدارة الأهلية وغيرها من الهيئات الحكومية ذات الصلة.

٢٩ - وفي سياق الانتقال إلى نهج شامل للمنظومة والمجال ذي الأولوية المشتركة المتمثل في سيادة القانون، سيركز تعاون العملية المختلطة مع شركاء الفريق القطري على بسط سلطة الولايات وتعزيز مؤسسات سيادة القانون في مجالي العدالة والمؤسسات الإصلاحية، وتقديم الدعم إلى الآليات المحلية لتسوية النزاعات، بما في ذلك المحاكم الريفية، لتعزيز المساءلة والحد من النزاعات على الموارد بين المجتمعات المحلية. وستدعم العملية المختلطة مفهوم الانتقال وتحقيق الاستقرار عن طريق تنفيذ أنشطة مشتركة في مجال سيادة القانون في إطار مهام الاتصال في الولايات المقترح إنشاؤها في الفاشر ونيالا والجنيينة والضعين، بغية نقل هذه المهام إلى وكالات فريق الأمم المتحدة القطري التي تتمتع بمزايا نسبية. وبالإضافة إلى ذلك، ستقوم العملية بتعزيز مشاركتها مع شركاء الفريق القطري وسلطات حكومة السودان والمنظمات الوطنية غير الحكومية على مستوى استراتيجي لكفالة النقل السلس والناجح للمهام المنوطة بها إلى الكيانات ذات المزايا النسبية، ومواصلة دعم آليات العدالة الانتقالية الواردة في وثيقة الدوحة، بما في ذلك المدعي العام المختص بالجرائم المرتكبة في دارفور.

٣٠ - وتمشيا مع النهج ذي الشقين الذي تأخذ به العملية، ستتعاون العملية المختلطة مع سلطات حكومة السودان للعدالة والسجون من أجل تنفيذ الأنشطة الصادرة بها تكليف في منطقة جبل مرة ومناطق أخرى في دارفور بهدف تعزيز سيادة القانون، بما في ذلك المحاكم المتنقلة، لضمان الملاحقة القضائية العاجلة للمجرمين المزعومين وتقديم الدعم لبناء القدرات وإصلاح الهياكل الأساسية. وفي منطقة

جبل مرة، ستقدم العملية المختلطة الدعم للعمل الفوري على إعادة إنشاء سلسلة العدالة الجنائية وستقدم المساعدة التقنية المتعلقة بتطوير الهياكل الأساسية لكل من السجون والمحاكم ومكاتب الادعاء العام.

٣١ - وستواصل العملية المختلطة رصد انتهاكات وتجاوزات حقوق الإنسان في دارفور والتحقيق فيها والإبلاغ عنها؛ وستستمر في بناء قدرات المؤسسات الحكومية والمجتمع المدني والمنظمات الأهلية في مجال حقوق الإنسان؛ والحفاظ على منبر لإقامة حوار بناء مع حكومة السودان؛ والعمل مع الشركاء الدوليين وفريق الأمم المتحدة القطري والحركات المسلحة والجهات المعنية الوطنية الرئيسية، بما فيها الجهات الفاعلة في سلسلة العدالة الجنائية وقوات الأمن المعنية، من أجل معالجة الشواغل المتعلقة بحقوق الإنسان التي تشمل العنف الجنسي المتصل بالنزاعات والعنف الجنسي والجنساني؛ وتقديم الدعم التقني وأشكال الدعم الأخرى إلى مؤسسات حقوق الإنسان وآليات العدالة الانتقالية التابعة لحكومة السودان بغرض تعزيز اضطلاعها الفعلي بولاياتها؛ وتيسير عمل الخبر المستقل المعني بحالة حقوق الإنسان في السودان، بالإضافة إلى عمل اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب وآلياتها الخاصة. وستواصل الجهود الرامية إلى تعميم مراعاة حقوق الإنسان في عمليات السلام والعمليات السياسية وفي المساعدة الإنسانية المتصلة بدارفور، في إطار الامتثال لسياسة بذل العناية الواجبة في مجال حقوق الإنسان.

٣٢ - وستيسر هذه العملية تنفيذ قرارات مجلس الأمن بشأن الأطفال والنزاع المسلح في دارفور بسبل منها تنظيم حملات تهدف إلى منع حفظة السلام من الاعتداء الجنسي على الأطفال، ووضع حد لتجنيد الأطفال واستخدامهم في صفوف القوات المسلحة والجماعات المسلحة، وتحسين معرفة أطراف النزاع بشأن تعزيز وحماية رفاه الأطفال المتضررين من النزاع. وستواصل العملية التواصل مع حكومة السودان وفريق الأمم المتحدة القطري بشأن المسائل المتعلقة بالأطفال، وبناء قدرات الشركاء الوطنيين من خلال توفير التدريب والتوعية بشأن حقوق الطفل وحمايته، وإنشاء لجان وتعيين منسقين لحماية الطفل في دارفور من أجل تعزيز شعور الجهات المحلية بالمسؤولية عن برنامج حماية الطفل.

٣٣ - وسيدعم مكتب التخلص من الذخائر التابع للعملية المختلطة برنامج عمل العملية من خلال إزالة المتفجرات من مخلفات الحرب والتخلص منها لتمكين العملية والمنظمات الإنسانية من الدخول بأمان إلى المناطق التي كان سيتعذر الوصول إليها لولا ذلك. وفي مناطق دارفور التي ستنقل فيها العملية أنشطتها تدريجياً إلى فريق الأمم المتحدة القطري وتعزز أنشطة بناء السلام، سيدعم المكتب بذل جهود أوسع نطاقاً ترمي إلى تحقيق الاستقرار من خلال التصدي بسرعة للحوادث المتعلقة بالمتفجرات من مخلفات الحرب وإزالة مخاطر المتفجرات في المناطق ذات الأولوية وتقديم الدعم إلى ضحايا حوادث المتفجرات من مخلفات الحرب. وفي جميع مناطق العمليات، ستولي العملية المختلطة الأولوية لأنشطة المسح والتطهير فيما يتعلق بالمتفجرات من مخلفات الحرب في مجتمعات العائدين وتوعية المشردين داخليا بمخاطر المتفجرات من مخلفات الحرب. وفي المناطق الواقعة خارج منطقة جبل مرة، سينقل مكتب التخلص من الذخائر مسؤوليته فيما يتعلق بأخطار المتفجرات من مخلفات الحرب إلى فريق الأمم المتحدة القطري، وسيواصل بناء قدرات المركز الوطني للإجراءات المتعلقة بالألغام لكي يتسنى له الاضطلاع بتلك المسؤوليات. وستكفل العملية أيضاً مسح مواقع الأفرقة التي ستسحب منها قوات العملية المختلطة وإعلان خلوها من أخطار المتفجرات للتخفيف من حدة المخاطر التي تهدد المجتمعات المحلية.

٣٤ - وستكفل العملية المختلطة، عند تنفيذ ولايتها، تجسيد مبدأ المساواة بين الجنسين ومراعاة حقوق المرأة، وستفي بالتزاماتها بموجب قرارات مجلس الأمن ذات الصلة. وستحرص على أن يراعى باستمرار

المنظور الجنساني في جميع عناصر الولاية، بما يكفل زيادة مشاركة نساء دارفور في كل من العملية السياسية وعملية السلام، وتسوية النزاعات، وهياكل الحكم، والتخطيط بعد انتهاء النزاع، وبناء السلام، وحماية المدنيين، والتمكين الاجتماعي والاقتصادي للمرأة. وبالإضافة إلى ذلك، ستواصل العملية تنسيق مشاورات اليوم العالمي المفتوح في جميع أنحاء دارفور بشأن حالة تنفيذ أحكام قرار مجلس الأمن ١٣٢٥ (٢٠٠٠) المتعلق بالمرأة والسلام والأمن، وستواصل تقديم المساعدة التقنية إلى كل من هيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة وصندوق الأمم المتحدة للسكان وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي من خلال تبادل المعلومات وتقديم الدعم لوضع استراتيجيات تهدف إلى تمكين فريق الأمم المتحدة القطري من تعميم مراعاة المنظور الجنساني في برامج وأنشطته. وستدعو العملية إلى حماية حقوق المرأة ومنع العنف الجنساني من خلال تنسيق أنشطة حملة الستة عشر يوماً من النشاط لمناهضة العنف الجنساني واليوم الدولي للمرأة والاحتفال بهما.

٣٥ - وخلال الفترة ٢٠١٨/٢٠١٩، يُقترح إلغاء ما مجموعه ١٨٣ ١ من الوظائف الثابتة والمؤقتة، بما في ذلك ٢١١ منها في إطار المرحلة الثالثة من تنفيذ استعراض ملاك الموظفين المدنيين الذي جرى خلال فترة الميزانية ٢٠١٧/٢٠١٨. وتعلق الوظائف الثابتة والمؤقتة المتبقية المقترح إلغاؤها والبالغ عددها ٩٧٢ وظيفة بإعادة التشكيل المقترحة للعملية المختلطة خلال فترة الميزانية ٢٠١٨/٢٠١٩، تمشياً مع قرار مجلس الأمن ٢٤٢٩ (٢٠١٨). وستجري هذه التخفيضات المقترحة على ثلاث مراحل، تشمل إلغاء ٣٨٤ وظيفة ثابتة ومؤقتة في نهاية كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨، وإلغاء ٨٨ وظيفة ثابتة ومؤقتة في نهاية آذار/مارس ٢٠١٩، وإلغاء ٧١١ وظيفة ثابتة ومؤقتة في نهاية حزيران/يونيه ٢٠١٩.

٣٦ - وستواصل العملية المختلطة الاعتماد بشدة على العمليات الجوية لنقل الموظفين والمعدات في جميع أنحاء دارفور بسبب رداءة الهياكل الأساسية للطرق ووعورة التضاريس ووجود بيئة أمنية يتعذر التنبؤ بها. وفي هذا الصدد، ستتولى العملية صيانة ٣ طائرات ثابتة الجناحين و ١٣ طائرة مروحية وتقوم بتشغيلها بنهاية الفترة ٢٠١٨/٢٠١٩، بما في ذلك أربع طائرات هليكوبتر عسكرية متوسطة للأغراض العامة، وتسع طائرات هليكوبتر مدنية تم التعاقد عليها تجارياً، مما يعكس تخفيضاً للأسطول بواقع طائرة واحدة ثابتة الجناحين وأربع طائرات هليكوبتر مقارنة بالفترة ٢٠١٧/٢٠١٨.

٣٧ - وتعتزم العملية المختلطة تجميع هياكل تكنولوجيا المعلومات والاتصالات القائمة ومواءمتها واستخدامها على الوجه الأمثل من أجل توفير منبر يستمر في ضمان توافر الخدمات الموثوقة ويكفل في الوقت نفسه تنفيذ ما يكفي من التدابير الأمنية للتخفيف من حدة أي تهديدات مادية أو سببرانية. وفي هذا الصدد، تتضمن الميزانية المقترحة للعملية المختلطة للفترة ٢٠١٨/٢٠١٩ الاحتياجات المتعلقة باستبدال أصناف معدات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات القديمة.

٣٨ - وطبقاً لمقتضيات إعادة تشكيل العملية خلال الفترة ٢٠١٧/٢٠١٨، ستواصل العملية المختلطة تحسين ١١ موقعاً من مواقع الأفرقة لاستيعاب القوات الإضافية وإتمام العمل غير المنجز المتعلق بإنشاء قاعدة عمليات جديدة مؤقتة في قولو، والانتها من إعادة تنظيم سبعة معسكرات لوححدات الشرطة المشكلة. وسيزداد التركيز على الاستعانة بالموارد الداخلية، بما في ذلك المهندسون، حيثما كان ذلك ممكناً، لتحسين امتثال ١٢ معسكراً للقوات المسلحة للمعايير الدنيا للأمن في أماكن الإقامة. وبالإضافة إلى ذلك، وتماشياً مع مواصلة إعادة تشكيل العملية وفق الاستعراض الاستراتيجي الذي أُجري في نيسان/أبريل ٢٠١٨، ستسعى العملية المختلطة إلى إغلاق ١٣ من مواقع الأفرقة/مراكز الشرطة

المجتمعية وثلاثة مقار قطاعية خلال الفترة ٢٠١٨/٢٠١٩ وإلى تجديد مخيم زالنجي الموجود حالياً لتلبية احتياجات مقر فرقة عمل جبل مرة. وستجري بانتظام عمليات إصلاح وصيانة المطارات ومواقع الهبوط من أجل كفالة عدم انقطاع العمليات الجوية.

٣٩ - وستتولى العملية ترشيد أسطول مركباتها، بما في ذلك تخفيض عدد مركبات الركاب الخفيفة من أجل مواءمة أسطول المركبات مع التخفيضات المتوقعة في ملاك الموظفين. ولا تتضمن الميزانية المقترحة للعملية المختلطة للفترة ٢٠١٨/٢٠١٩ أي اعتمادات لشراء مركبات.

٤٠ - وفي إطار استراتيجيتها لمواصلة تحسين الأثر البيئي للعملية، ستستعين العملية المختلطة بمصادر خارجية لإدارة مقلب نفاياتها في زمزم من أجل تعزيز التخلص الآمن من النفايات الصلبة. وستواصل تحويل نظامها للإمداد بالمياه إلى وحدات التدفق عن طريق الجاذبية من خلال تركيب نظم ضخ تعمل بالطاقة الشمسية للحد من اعتمادها على المولدات الكهربائية والوقود.

جيم - التعاون مع البعثات العاملة في المنطقة

٤١ - سيواصل الممثل الخاص المشترك اتصالاته مع رؤساء البعثات الأخرى في المنطقة، ولا سيما مع رئيسي بعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان وقوة الأمم المتحدة الأمنية المؤقتة لأبيي، عبر سبل من بينها القيام بالزيارات وعقد الاجتماعات الدورية، من أجل ضمان تكامل الجهود. وستواصل كل من بعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان والقوة الأمنية المؤقتة لأبيي والعملية المختلطة عقد اجتماعات شهرية عن طريق التداول عن بعد وأخرى فصلية مباشرة. وقد قرر مجلس الأمن، في قراره ٢٠٢٤ (٢٠١١)، أن تدعم القوة الأمنية المؤقتة لأبيي ما تضطلع به الآلية المشتركة لرصد الحدود والتحقق منها، وستواصل كل من العملية المختلطة وبعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان ما تقدمان من دعم لهذا الجهد. وبالإضافة إلى ذلك، حث المجلس، في قراره ٢٤٢٩ (٢٠١٨)، على توثيق علاقات التنسيق فيما بين بعثات الأمم المتحدة في المنطقة، ومنها العملية المختلطة وقوة الأمم المتحدة الأمنية المؤقتة لأبيي وبعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان وبعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا وبعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى. وسيواصل مركز التحليل المشترك للبعثة التابع للعملية حوار مع النظراء في كل من بعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان، والقوة الأمنية المؤقتة لأبيي، وبعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا، وبعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى، من أجل تقييم وتحليل القضايا العابرة للحدود بمهدف كفالة التوصل إلى فهم مشترك للأوضاع السياسية والأمنية التي تؤثر على دارفور والأمن الإقليمي ومهام الأمم المتحدة. وستقوم العملية المختلطة، في حدود قدراتها الحالية، بتبادل المعلومات المتعلقة بجيش الرب للمقاومة مع البعثات الأخرى في المنطقة ومع مقر الأمم المتحدة.

٤٢ - وستواصل العملية العمل عن كثب مع كل من الجهات المانحة الثنائية والمتعددة الأطراف ومع السفارات وحكومة قطر لزيادة دعم الجهات المانحة للعمل الإنساني، وعودة السكان النازحين وإعادة إدماجهم، والانتقال إلى مرحلتى الإنعاش والتعمير بعد انتهاء النزاع في دارفور.

٤٣ - وستقوم العملية بإشراك أصحاب المصلحة الدوليين، بما يشمل أعضاء مجلس السلم والأمن التابع للاتحاد الأفريقي، ومفوضية الاتحاد الأفريقي، والمبعوثين الخاصين للأعضاء الدائمين في مجلس الأمن،

والاتحاد الأوروبي، وأصحاب المصلحة الرئيسيين الآخرين، من أجل تيسير تقديم الدعم والمساهمات الأخرى لكل من العمليات التي يُضطلع بها في إطار العملية المختلطة وعملية السلام في دارفور.

٤٤ - وسيواصل مركز الخدمات الإقليمي في عنيتي بأوغندا تقديم الدعم إلى البعثات المستفيدة من خدماته، بما فيها العملية المختلطة، في مجالات الالتحاق بالعمل وانتهاء الخدمة، والمزايا والمرتبات، ومدفوعات الموردين، والاستحقاقات، والسفر الرسمي، وتجهيز المطالبات (مثل منح التعليم ومصروفات السفر المتعلقة بالبعثة) وخدمات أمين الصندوق، والتدريب، وخدمات المؤتمرات، وخدمات تكنولوجيا المعلومات.

٤٥ - وستواصل العملية العمل مع مكتب المشتريات الإقليمي في عنيتي من أجل تبسيط خدمات المشتريات في منطقتي وسط وشرق أفريقيا عن طريق التخطيط الإقليمي المشترك للاقتناء، ووضع استراتيجية إقليمية للمشتريات، والإدارة الإقليمية لشؤون البائعين، وتوحيد الشروط المتعلقة بالعقود الإطارية الإقليمية. ولهذا الغرض، ستظل خمس وظائف (١ ف-٣ و ٤ وظائف وطنية من فئة الخدمات العامة) موجودة في مكتب المشتريات الإقليمي تحت إدارة شعبة المشتريات في الأمانة العامة، وفقا لقرار الجمعية العامة ٢٧٣/٦٩.

دال - الشراكات وتنسيق أنشطة الفريق القطري

٤٦ - عملاً بقرار مجلس الأمن ٢٠٦٣ (٢٠١٢)، سيظل الإطار الاستراتيجي المتكامل للدعم المقدم على نطاق منظومة الأمم المتحدة إلى وثيقة الدوحة للسلام في دارفور يشكل الآلية الرئيسية لتنسيق أعمال التنفيذ والتخطيط المشتركة بين الوكالات التي تقوم بها كيانات منظومة الأمم المتحدة. فمن خلال هذا الإطار، يسعى كل من العملية المختلطة وفريق الأمم المتحدة القطري إلى تعزيز الصلة بين أنشطة التنمية الإنسانية والسلام، بناءً على ما يتمتع به كل منهما من مزايا نسبية. وقد وُضع إطار استراتيجي متكامل جديد للفترة من تموز/يوليه ٢٠١٧ إلى حزيران/يونيه ٢٠١٩، يتضمن الأولويات والنتائج الاستراتيجية المشتركة المقرر تحقيقها في ثلاثة مجالات هي: سيادة القانون وحقوق الإنسان، والحلول الدائمة، وبناء السلام من أجل الأمن البشري. ولا يزال المنسق المقيم ومنسق الشؤون الإنسانية في السودان هو حلقة الوصل الرئيسية بين العملية المختلطة وفريق الأمم المتحدة القطري، وسيباشر الاتصال مع الأوساط الإنسانية على نطاق أوسع وسيعمل عن كثب مع الممثل الخاص المشترك وسيدعمه فيما يتعلق بتعزيز أوجه التآزر والتعاون بين العملية والوكالات والصناديق والبرامج من أجل تحقيق رؤية مشتركة وتشجيع العمل في دارفور وفق نهج "وحدة العمل في الأمم المتحدة".

٤٧ - وسيواصل كل من العملية المختلطة وفريق الأمم المتحدة القطري عقد اجتماعات تنسيقية رفيعة على مستوى الإدارة العليا لضمان اتباع نهج منسق لإزاء المسائل ذات الاهتمام المشترك، بما في ذلك ما يتعلق منها بالجهود الجارية لدعم الإعداد للقيام في نهاية المطاف بتسليم الأنشطة التي يتمتع فيها فريق الأمم المتحدة القطري بميزة نسبية. وبالتنسيق مع فريق الأمم المتحدة القطري، ستواصل العملية تكثيف دعمها للجهات المحلية صاحبة المصلحة من خلال القيام بالتعبئة وتعزيز القدرات في مجال حل المنازعات وآليات المصالحة التقليدية في سبيل تعزيز التعايش السلمي والاستفادة المشتركة من الموارد الطبيعية، وهما شرطان لازمان لمعالجة الأسباب الجذرية للنزاع.

٤٨ - وموجب الإطار الاستراتيجي المتكامل للفريق القطري المشترك بين العملية المختلطة والأمم المتحدة، سيكفل كل من العملية المختلطة والفريق القطري أن يجري التخطيط لوضع حلول دائمة للمشردين باتباع نهج جغرافي قائم على تحليلات أسباب التشرد وتحدياته والفرص والقدرات المرتبطة به، وسيقترح التدابير المناسبة للاستجابة. وسيركز العمل في بادئ الأمر على منطقتين رائدتين في شمال ووسط دارفور، وستنفذ الأنشطة وفق الموارد المتاحة والأولويات المحددة بالإضافة إلى إمكانية الوصول.

٤٩ - وسيواصل كل من العملية وشركاء فريق الأمم المتحدة القطري والفريق القطري للعمل الإنساني تعزيز تعاونهم على جميع المستويات من خلال تعزيز البعثات الميدانية المشتركة للرصد والتقييم والتحقق في دعم أعمال الدعوة المحددة من أجل الوصول إلى السكان المحتاجين للحماية وتوسيع الحيز الإنساني لتيسير تقديم المساعدة الإنسانية دون عوائق في جميع أنحاء دارفور. وستقدم منتديات التنسيق الميداني المدني - العسكري التابعة للدولة، والتي يشارك مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية في رئاستها، الدعم لعمليات التنسيق وتبادل المعلومات والترتيبات اللوجستية المتصلة بتوفير الحراسة وغيرها من أشكال المساعدة اللوجستية التي تقدم للشركاء في المجال الإنساني.

٥٠ - وستواصل كل من العملية المختلطة وشركاء فريق الأمم المتحدة القطري والفريق القطري للعمل الإنساني القيام، عن طريق مجموعة الحماية المشتركة في مقر العملية وعلى مستوى القطاعات، بعقد اجتماعات دورية للإسهام في تنفيذ استراتيجية حماية المدنيين ومناقشة مسائل الحماية واتخاذ تدابير الاستجابة للحالات الروتينية وحالات الطوارئ على الصعيدين السياساتي والتنفيذي معاً. وعلاوة على ذلك، ستظل اجتماعات مركز العمليات المشتركة تشكل منتدى العملية الرئيسي للإنذار المبكر وتحليل الوضع السائد.

٥١ - وستنفذ العملية المختلطة، بالتعاون مع فريق الأمم المتحدة القطري، أنشطة مشتركة للدمج وبناء القدرات، ستخطط وتنفذ عبر كل من الإطار الاستراتيجي المتكامل؛ والبرنامج المشترك في مجال سيادة القانون وحقوق الإنسان؛ وترتيبات الرصد والتحليل والإبلاغ بشأن العنف الجنسي المتصل بالنزاعات؛ وآلية الرصد والإبلاغ بشأن الانتهاكات الجسيمة لحقوق الأطفال في حالات النزاع المسلح. وبالإضافة إلى ذلك، ستجرى تقييمات لضمان أن تدمج الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في تخطيط وتنفيذ المشاريع المجتمعية.

٥٢ - وبما أن أمانة فريق العمل القطري هي المسؤولة عن رصد الانتهاكات التي ترتكب ضد الأطفال والإبلاغ عنها، فإن العملية ستدمج مساهمة دارفور في المذكرة الأفقية الشاملة الفصلية التي يُصدرها الفريق العامل المعني بالأطفال والنزاع المسلح وتقدمها إلى التقرير السنوي للأمين العام عن الأطفال والنزاع المسلح. وستواصل العملية المختلطة متابعة تنفيذ قرار مجلس الأمن ١٦١٢ (٢٠٠٥) بشأن الأطفال والنزاع المسلح من خلال الاشتراك مع منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف) في رئاسة الاجتماعات الشهرية التي يعقدها كل شهر الفريق العامل المعني بآلية الرصد والإبلاغ على مستوى الولايات بهدف التحقق من الانتهاكات المرتكبة ضد الأطفال وتوثيقها في وقتها توثيقاً دقيقاً وموضوعياً.

٥٣ - وستواصل العملية أيضاً أداء دور الأمانة في تنفيذ قرارات مجلس الأمن التي تتناول العنف الجنسي. وستتولى العملية تنسيق رصد الترتيبات المتخذة بشأن العنف الجنسي في حالات النزاع وتقوم بتحليلها والإبلاغ عنها، وتقدم المعلومات عن أنماط واتجاهات العنف الجنسي في حالات النزاع وما بعد

النزاع، وتوفير معلومات عن أطراف النزاع الذين يشتبه في ارتكابهم لعنف جنسي متصل بالنزاع، وإعطاء الأولوية لمساعدة ضحايا العنف الجنسي المتصل بالنزاع.

٥٤ - وخلال فترة الميزانية، ستنفذ الأنشطة الصادر بها تكليف في مجال سيادة القانون في صورة جهد مشترك بين كل من العملية المختلطة وفريق الأمم المتحدة القطري وسلطات حكومة السودان في إطار البرنامج المشترك لسيادة القانون وحقوق الإنسان في دارفور. وسيتواصل بذل الجهود الحثيثة للحصول على دعم المانحين للأنشطة المشتركة التي تهدف إلى تناول طائفة واسعة من قضايا سيادة القانون.

٥٥ - وبالإضافة إلى ذلك، دعم قرار مجلس الأمن ٢٤٢٩ (٢٠١٨) مفهوم الفترة الانتقالية الذي يتيح الفرصة للعملية المختلطة ووكالات الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها كي تتعاون من خلال العمل المشترك في التحليل والتخطيط والتنفيذ من أجل بلوغ الهدف المشترك المتمثل في معالجة العوامل الحاسمة المسببة للنزاع ومنع الانتكاس عن طريق هيكلة الدولة لمهام الاتصال في عواصم الولايات الأربع في دارفور (الفاشر والضعين ونيالا والجنيينة) حيث تعزز مقار قطاعات العملية المختلطة وقف العمليات اعتباراً من ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨. ومجالات التركيز الأربعة في سياق الفترة الانتقالية هي: (أ) سيادة القانون، بما في ذلك الشرطة؛ (ب) وإيجاد الحلول الدائمة للمشردين والمجتمعات المضيفة؛ (ج) وتقاسم الخدمات الفورية للمشردين داخلياً؛ (د) وحقوق الإنسان.

هاء - أطر الميزنة القائمة على النتائج

٥٦ - من أجل تيسير عرض التغييرات المقترحة في الموارد البشرية، حددت ست فئات من الإجراءات الممكن اتخاذها فيما يتعلق بملاك الموظفين. ويرد في المرفق الأول - ألف لهذا التقرير تعريف المصطلحات المتعلقة بالفئات الست.

التوجيه التنفيذي والإدارة

٥٧ - يتولى مكتب الممثل الخاص المشترك لرئيس مفوضية الاتحاد الأفريقي والأمين العام للأمم المتحدة توجيه البعثة وإدارتها عموماً. ويندرج ضمن مكتب الممثل الخاص المشترك مكتب رئيس الديوان، الذي يشمل وحدة الممارسات الفضلى ووحدة التخطيط الاستراتيجي ومركز العمليات المشتركة ومركز التحليل المشترك للبعثة ومكاتب شؤون الولايات والاتصال. ويندرج مكتب نائب الممثل الخاص المشترك ووحدة التنسيق الميداني ومكاتب شؤون الولايات والاتصال ومكتب الشؤون القانونية أيضاً ضمن التوجيه التنفيذي والإدارة، بما أن النواتج المتعلقة بمسؤولياتهم ترد في أكثر من عنصر من عناصر الإطار.

٥٨ - وسيكفل عنصر التوجيه التنفيذي والإدارة تنفيذ الولاية الصادرة عن مجلس الأمن وفقاً للمبادئ اللوجستية والمالية والإدارية للأمم المتحدة، وسيستجيب هذا العنصر سياسات ترمي إلى تعزيز التعاون مع سائر كيانات الأمم المتحدة من أجل تشجيع الأخذ بنهج "وحدة العمل في الأمم المتحدة" في مجالات بناء السلام والإنعاش وإعادة الإعمار في دارفور. وسيكفل أيضاً رفاه وسلامة وأمن جميع موظفي الأمم المتحدة وممثلاتها في كافة أرجاء المنطقة الواقعة تحت مسؤولية العملية. وسيدعم عنصر التوجيه التنفيذي والإدارة في العملية المختلطة فريق الاتحاد الأفريقي الرفيع المستوى المعني بالتنفيذ ولجنة متابعة تنفيذ وثيقة الدوحة للسلام في دارفور فيما يبذلانه من جهود للتصدي على نحو شامل وجامع لتحديات السلام والعدالة والمصالحة في دارفور.

الجدول ١

الموارد البشرية: التوجيه التنفيذي والإدارة^(١)

الموظفون الدوليون								
متطوعو المجموع	و أ ع م	مد-١	ف-٤	ف-٢	ف-٣	الخدمة الميدانية	المجموع الفرعي	الموظفون الأمم الوطنية ^(٢) المتحدة
مكتب الممثل الخاص المشترك								
١٣	١	١	٣	٢	٢	٩	٤	—
الوظائف المعتمدة للفترة ٢٠١٧/٢٠١٨								
٩	١	—	٤	١	١	٧	٢	—
في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨								
٩	١	—	٤	١	١	٧	٢	—
في ٣١ آذار/مارس ٢٠١٩								
٩	١	—	٤	١	١	٧	٢	—
في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٩								
—	(١)	(١)	١	(١)	(١)	(١)	(٢)	(٤)
صافي التغير								
مكتب رئيس الديوان								
١٨	—	١	٣	٥	١	١٠	٨	—
الوظائف المعتمدة للفترة ٢٠١٧/٢٠١٨								
١٣	—	١	٢	٥	١	٩	٤	—
في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨								
١٣	—	١	٢	٥	١	٩	٤	—
في ٣١ آذار/مارس ٢٠١٩								
١٣	—	١	٢	٥	١	٩	٤	—
في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٩								
—	—	(١)	(١)	—	—	(١)	(٤)	(٥)
صافي التغير								
مكاتب شؤون الولايات والاتصال								
٣٢	—	٦	—	٦	٦	١٨	١٤	—
الوظائف المعتمدة للفترة ٢٠١٧/٢٠١٨								
١٢	—	٤	—	—	—	٨	٤	—
في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨								
١٢	—	٤	—	—	—	٨	٤	—
في ٣١ آذار/مارس ٢٠١٩								
—	—	—	—	—	—	—	—	—
في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٩								
(٣٢)	(٦)	—	(٦)	(٦)	(٦)	(١٨)	(١٤)	—
صافي التغير								
وحدة التنسيق الميداني								
—	—	—	—	—	—	—	—	—
الوظائف المعتمدة للفترة ٢٠١٧/٢٠١٨								
٣	—	١	—	١	١	٣	—	—
في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨								
٣	—	١	—	١	١	٣	—	—
في ٣١ آذار/مارس ٢٠١٩								
٣	—	١	—	١	١	٣	—	—
في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٩								
٣	—	١	—	١	١	٣	—	—
صافي التغير								
مهام الاتصال في الولايات								
—	—	—	—	—	—	—	—	—
الوظائف المعتمدة للفترة ٢٠١٧/٢٠١٨								
٤٩	—	—	٢	٢٠	—	٢٢	٢٧	—
في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨								
٤٩	—	—	٢	٢٠	—	٢٢	٢٧	—
في ٣١ آذار/مارس ٢٠١٩								
٤٩	—	—	٢	٢٠	—	٢٢	٢٧	—
في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٩								
٤٩	—	—	٢	٢٠	—	٢٢	٢٧	—
صافي التغير								
مكتب الشؤون القانونية								
٩	—	—	٢	٢	١	٥	٤	—
الوظائف المعتمدة للفترة ٢٠١٧/٢٠١٨								

الموظفون الدوليون								
و أ ع م	مد-٢	ف-٥	ف-٣	الخدمة الميدانية الفرعي	المجموع الوطنيون ^(ب)	الموظفون الأمم المتحدة	متطوعو	المجموع
في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨	-	٢	٢	١	٥	٣	-	٨
في ٣١ آذار/مارس ٢٠١٩	-	٢	٢	١	٥	٣	-	٨
في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٩	-	٢	٢	١	٥	٣	-	٨
صافي التغير	-	-	-	-	-	(١)	-	(١)
مركز العمليات المشتركة								
الوظائف المعتمدة للفترة ٢٠١٧/٢٠١٨	-	٦	٦	١	١٣	٣	-	١٦
في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨	-	٣	٥	١	٩	-	-	٩
في ٣١ آذار/مارس ٢٠١٩	-	٣	٥	١	٩	-	-	٩
في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٩	-	٣	٥	١	٩	-	-	٩
صافي التغير	-	(٣)	(١)	-	(٤)	(٣)	-	(٧)
مركز التحليل المشترك للبعثة								
الوظائف المعتمدة للفترة ٢٠١٧/٢٠١٨	-	٣	٢	-	٥	٣	-	٨
في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨	-	٣	٢	-	٥	٢	-	٧
في ٣١ آذار/مارس ٢٠١٩	-	٣	٢	-	٥	٢	-	٧
في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٩	-	٣	٢	-	٥	٢	-	٧
صافي التغير	-	-	-	-	-	(١)	-	(١)
مكتب نائب الممثل الخاص المشترك								
الوظائف المعتمدة للفترة ٢٠١٧/٢٠١٨	١	-	٢	١	٦	٣	-	٩
في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨	١	-	٢	٢	٨	٢	-	١٠
في ٣١ آذار/مارس ٢٠١٩	١	-	٢	٢	٨	٢	-	١٠
في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٩	١	-	٢	٢	٨	٢	-	١٠
صافي التغير	-	-	-	١	٢	(١)	-	١
المجموع								
الوظائف المعتمدة للفترة ٢٠١٧/٢٠١٨	٢	٨	١٩	٢٥	١٢	٣٩	-	١٠٥
في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨	٢	٦	١٨	٣٩	١١	٤٤	-	١٢٠
في ٣١ آذار/مارس ٢٠١٩	٢	٦	١٨	٣٩	١١	٤٤	-	١٢٠
في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٩	٢	٢	١٨	٣٩	٧	٤٠	-	١٠٨
صافي التغير	-	(٦)	(١)	١٤	(٥)	٢	-	٣

(أ) تكون الإنعاقات المقترحة في الوظائف سارية اعتباراً من نهاية الشهر التقويمي. وتكون التغييرات الأخرى المقترحة في الموارد البشرية سارية اعتباراً من بداية الشهر التقويمي التالي.

(ب) يشمل ذلك الموظفين الوطنيين من الفئة الفنية ومن فئة الخدمات العامة.

الموظفون الدوليون : زيادة صافية قدرها وظيفتان

الموظفون الوطنيون : زيادة صافية قدرها وظيفة واحدة

مكتب الممثل الخاص المشترك

٥٩ - يُقترح إلغاء خمس وظائف في مكتب الممثل الخاص المشترك اعتباراً من ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨، في سياق تعديل مستويات ملاك الموظفين طبقاً لمقتضيات إعادة تشكيل العملية المختلطة.

٦٠ - ويُقترح أيضاً نقل وظيفة واحدة للمتحدث الرسمي (ف-٥) من قسم الاتصالات والإعلام إلى مكتب الممثل الخاص المشترك. ويعد النقل المقترح حاسم الأهمية لضمان القدرة على إقامة اتصالات مباشرة وأكثر كفاءة في المكتب المباشر للممثل الخاص المشترك دعماً لتنفيذ قرار مجلس الأمن ٢٤٢٩ (٢٠١٨). وبالنظر إلى التعقيدات المرتبطة بإعادة تشكيل العملية المختلطة بموجب النهج ذي الشقين، من المهم أن تجري الاتصالات المتعلقة بأنشطة العملية ومستقبلها بطريقة متسقة ودقيقة وموحدة. ومن المتوخى أن يعزز خطّ المسؤولية المباشر أمام رئيس البعثة الوظيفة الاستشارية للمتحدث الرسمي وأن يمكن هذا الأخير من التواصل مع وسائل الإعلام وعامة الناس على نحو يتسم بمزيد من الفعالية والدقة بشأن تنفيذ ولاية العملية.

٦١ - ويُقترح كذلك نقل وظيفة موظف معاون للشؤون السياسية (موظف وطني من الفئة الفنية) من مكتب رئيس الديوان إلى مكتب الممثل الخاص المشترك لتقديم المساعدة الضرورية في أنشطة التنسيق والاتصال التي يضطلع بها مكتب الممثل الخاص المشترك من أجل تعزيز علاقة العملية بالشركاء المؤسسيين الوطنيين وحكومة الولاية.

مكتب رئيس الديوان

٦٢ - يُقترح إلغاء ثلاث وظائف في مكتب رئيس الديوان اعتباراً من ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨، في سياق تعديل مستويات ملاك الموظفين طبقاً لمقتضيات إعادة تشكيل العملية المختلطة.

مكاتب شؤون الولايات والاتصال

٦٣ - تمشيا مع توصيات الاستعراض الاستراتيجي المشترك للعملية، من المقرر أن تغلق مكاتب شؤون الولايات والاتصال الموجودة في الفاشر والضعين ونيالا والجنينة اعتباراً من ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨. وبناءً على ذلك، يُقترح إلغاء ١٧ وظيفة في مكاتب شؤون الولايات والاتصال في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨، ونقل ٣ وظائف إلى وحدة التنسيق الميداني المنشأة حديثاً في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٩. ومع أن مكاتب شؤون الولايات والاتصال ستوقف عملياتها فعلياً في نهاية كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨، سيظل من الضروري وجود موظفين في كل موقع من المواقع المذكورة آنفاً حتى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٩ من أجل دعم العملية في إجراءات التصفية والإغلاق والتسليم لدى سلطات حكومة الدولة المعنية. ولهذا الغرض، سيبقى لدى مكاتب شؤون الولايات والاتصال ثلاثة موظفين أحدهم برتبة مد-١ وآخر من فئة الخدمة الميدانية وموظف فني وطني في كل موقع من مواقع

المقار القطاعية الأربعة (ما مجموعه ١٢ وظيفة) حتى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٩، وهو الموعد المقرر أن تلغى فيه هذه الوظائف.

وحدة التنسيق الميداني

٦٤ - تمشيا مع توصيات الاستعراض الاستراتيجي المشترك للعملية، من المقرر أن تغلق مكاتب شؤون الولايات والاتصال الموجودة في الفاشر والضعين ونيالا والجنينة اعتباراً من ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨. غير أن المهام التي يجري الاضطلاع بها في إطار هيكل مكاتب شؤون الولايات والاتصال في وسط دارفور ستظل قائمة. وبناء على ذلك، يُقترح إنشاء وحدة جديدة هي وحدة التنسيق الميداني التي يمكن من خلالها أن يواصل المكتب في وسط دارفور تقديم الدعم لنائب الممثل الخاص المشترك في تنفيذ أنشطة حفظ السلام الصادر بها تكليف في منطقة جبل مرة الكبرى، بما في ذلك في مواقع الأفرقة البالغ عددها ١٣ موقعاً. وستتضمن هذه الوحدة ثلاث وظائف (١-مد، ١-و، ١-ف-٣، و ١ من فئة الخدمة الميدانية) ستُنقل من مكاتب شؤون الولايات والاتصال.

مهام الاتصالات في الولايات

٦٥ - تمشيا مع الاستعراض الاستراتيجي الذي تضطلع به العملية المختلطة، من المقرر إغلاق مكاتب شؤون الولايات والاتصالات الأربعة الموجودة في الفاشر والضعين ونيالا والجنينة اعتباراً من ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨، على أن تُنجز إجراءات التصفية بنهاية حزيران/يونيه ٢٠١٩. وبالتالي، ستتوقف جميع الأنشطة الجوهرية الجارية في عواصم الولايات هذه اعتباراً من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٩، وبدلاً من ذلك سيضطلع بها هيكل جديد لمهام الاتصال في الولايات في إطار مفهوم انتقالي لانسحاب العملية المختلطة ضمن إطار زمني مدته سنتان، وستعمل العملية المختلطة خلال ذلك بالتعاون مع فريق الأمم المتحدة القطري من أجل الحفاظ على السلام في دارفور، وتمكين حكومة السودان وفريق الأمم المتحدة القطري وشركاء المجتمع المدني والجهات الفاعلة الدولية من الإعداد للانسحاب المتوخى للعملية المختلطة. ومن المتوقع أن تعمل مهام الاتصال في الولايات، بقيادة فريق الأمم المتحدة القطري، بكامل طاقتها اعتباراً من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٩، وأن تكون مسؤولة عن تنفيذ البرامج في مجالات سيادة القانون وحقوق الإنسان والحلول الدائمة للنازحين والمجتمعات المحلية المضيفة وتقديم الخدمات الفورية للنازحين. وسيتم تنفيذ هذه البرامج في عواصم الولايات المذكورة أعلاه على نحو مشترك بين فريق الأمم المتحدة القطري والعملية المختلطة، وذلك في شراكة مع حكومات الولايات والمجتمعات المحلية المعنية. وسيمكّن التنفيذ الفعال لهذه البرامج العملية المختلطة من الاضطلاع بولايات بناء السلام وتحقيق الاستقرار بفعالية.

٦٦ - وتشمل مهام الاتصال في الولايات ١١ وظيفة منقولة من القسم المعني بالحوكمة وتحقيق الاستقرار في المجتمعات المحلية، و ١٠ وظائف منقولة من القسم المعني بتنسيق حماية المدنيين/شؤون الاتصال للأغراض الإنسانية، و ٣ وظائف منقولة من الوحدة الاستشارية للشؤون الجنسانية، و ١٣ وظيفة منقولة من قسم حقوق الإنسان، ووظيفتين منقولتين من وحدة حماية الطفل، و ٧ وظائف منقولة من القسم الاستشاري لسيادة القانون والنظام القضائي والسجون، وثلاث وظائف أعيد ندبها. وفي هذا الصدد، يُقترح نقل وظيفة واحدة لموظف معاون للشؤون المدنية (موظف فني وطني) من القسم المعني بالحوكمة وتحقيق الاستقرار في المجتمعات المحلية، لتصبح وظيفة موظف اتصال معاون للشؤون

الإنسانية، اعتباراً من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٩، وذلك لدعم فريق الأمم المتحدة القطري في الاضطلاع بالمهام المشتركة في مجالات الحلول الدائمة وتقديم الخدمات الآنية عقب إغلاق المكاتب القطاعية للعملية المختلطة. ويُقترح أيضاً نقل وظيفتين لموظف معاون للشؤون المدنية (موظف فني وطني) من القسم المعني بالحوكمة وتحقيق الاستقرار في المجتمعات المحلية، لتصبحا وظيفتين لموظفين للشؤون الجنسانية، اعتباراً من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٩، وذلك لدعم فريق الأمم المتحدة القطري بشأن كافة الجوانب الجنسانية عقب إغلاق المكاتب القطاعية للعملية المختلطة.

مكتب الشؤون القانونية

٦٧ - يُقترح إلغاء وظيفة واحدة في مكتب الشؤون القانونية اعتباراً من ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨، وذلك في سياق تعديل مستويات ملاك الموظفين طبقاً لمقتضيات إعادة تشكيل العملية المختلطة.

مركز العمليات المشتركة

٦٨ - يُقترح إلغاء سبع وظائف في مركز العمليات المشتركة اعتباراً من ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨، وذلك في سياق تعديل مستويات ملاك الموظفين طبقاً لمقتضيات إعادة تشكيل العملية المختلطة.

خلية التحليل المشتركة للبعثة

٦٩ - يُقترح إلغاء وظيفة واحدة في خلية التحليل المشتركة للبعثة اعتباراً من ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨، وذلك في سياق تعديل مستويات ملاك الموظفين طبقاً لمقتضيات إعادة تشكيل العملية المختلطة.

مكتب نائب الممثل الخاص المشترك

٧٠ - يُقترح إلغاء وظيفة واحدة في مكتب نائب الممثل الخاص المشترك اعتباراً من ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨، وذلك في سياق تعديل مستويات ملاك الموظفين طبقاً لمقتضيات إعادة تشكيل العملية المختلطة.

٧١ - ويُقترح أيضاً نقل وظيفة موظف لتخطيط البعثة (ف-٤) من مكتب رئيس الديوان إلى مكتب نائب الممثل الخاص المشترك، وإعادة تصنيفها لتصبح وظيفة برتبة ف-٣. ويدعم موظف تخطيط البعثة (ف-٣) نائب الممثل الخاص المشترك في الأنشطة المتصلة بالمرحلة الانتقالية، بسبل منها تكثيف التنسيق مع المنسق المقيم ووكالات الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها. وخلال الفترة الانتقالية، من الأهمية البالغة أن تتواصل العملية المختلطة مع فريق الأمم المتحدة القطري وأن تتعاون معه بشكل وثيق بشأن التخطيط المشترك وإعداد استراتيجيات انتقالية.

٧٢ - ويُقترح كذلك نقل وظيفة واحدة لمساعد إداري (فئة الخدمة الميدانية) من مكتب الممثل الخاص المشترك إلى مكتب نائب الممثل الخاص المشترك، وذلك اعتباراً من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٩، من

أجل زيادة توفير الدعم الإداري المقدم إلى مكتب نائب الممثل الخاص المشترك في ضوء تزايد المسؤوليات الرقابية للمكتب نتيجة لنقله المقترح إلى الخرطوم.

الجدول ٢

التغييرات في ملاك الموظفين: التوجيه التنفيذي والإدارة

المكتب/القسم/الوحدة	نوع التغيير المقترح في ملاك الموظفين	عدد الوظائف الثابتة والمؤقتة	تفاصيل الوظائف الثابتة والمؤقتة	من/إلى
مكتب الممثل الخاص المشترك	إلغاء	(٥)	١ مد-١، و ١ ف-٣، و ٣ وظائف وطنية من فئة الخدمة العامة	
	نقل	١	ف-٥	من قسم الاتصالات والإعلام
	نقل	١	موظف في وطني	من مكتب رئيس الديوان
	نقل	(١)	فئة الخدمة الميدانية	إلى مكتب نائب الممثل الخاص المشترك
مكتب رئيس الديوان	إلغاء	(١)	موظف في وطني	
	إلغاء	(٢)	وظيفة وطنية من فئة الخدمات العامة	
	نقل	(١)	ف-٤	إلى مكتب نائب الممثل الخاص المشترك
	نقل	(١)	موظف في وطني	إلى مكتب الممثل الخاص المشترك
مكتب شؤون الولايات والاتصال	إلغاء	(٢٩)	٥ مد-١، و ٥ ف-٣، و ٥ فئة الخدمة الميدانية، و ٦ موظفون فنيون وطنيون، و ٨ موظفون وطنيون من فئة الخدمات العامة	
	نقل	(٣)	١ مد-١، و ١ ف-٣، و ١ من فئة الخدمة الميدانية	إلى وحدة التنسيق الميداني
وحدة التنسيق الميداني	نقل	٣	١ مد-١، و ١ ف-٣، و ١ من فئة الخدمة الميدانية	إلى مكاتب شؤون الولايات والاتصال
مهام الاتصال في الولايات	نقل	١١	٣ ف-٣، و ٨ موظفون فنيون وطنيون	من القسم المعني بالحكومة وتحقيق الاستقرار في المجتمعات المحلية
	نقل	١٠	٦ ف-٣، و ٢ ف-٢، و ٢ موظفون فنيون وطنيون	من قسم تنسيق حماية المدنيين والاتصال للأغراض الإنسانية
	نقل	٣	١ ف-٣، و ٢ موظفون فنيون وطنيون	من الوحدة الاستشارية للشؤون الجنسانية
	نقل	١٣	١ ف-٤، و ٣ ف-٣، و ٤ ف-٢، و ٥ موظفون فنيون وطنيون	من قسم حقوق الإنسان
	نقل	٢	موظفون فنيون وطنيون	من وحدة حماية الطفل
	نقل	٧	١ ف-٤، و ١ ف-٣، و ٥ موظفون فنيون وطنيون	من القسم الاستشاري لسيادة القانون والنظام القضائي والسجون
	إعادة ندب	٣	موظفون فنيون وطنيون	من القسم المعني بالحكومة وتحقيق الاستقرار في المجتمعات المحلية
مكتب الشؤون القانونية	إلغاء	(١)	موظف في وطني	
مركز العمليات المشتركة	إلغاء	(٧)	٣ ف-٤، و ١ ف-٣، و ٣ وظائف وطنية من فئة الخدمة العامة	
خلية التحليل المشتركة للبعثة	إلغاء	(١)	موظف في وطني	
	إلغاء	(١)	وظيفة وطنية من فئة الخدمات العامة	

المكتب/القسم/الوحدة	نوع التغيير المقترح في ملاك الموظفين	عدد الوظائف الثابتة والمؤقتة	تفاصيل الوظائف الثابتة والمؤقتة	من/إلى
مكتب نائب الممثل الخاص المشترك	نقل	١	ف-٤	من مكتب رئيس الديوان
	نقل	١	من فئة الخدمة الميدانية	من مكتب الممثل الخاص المشترك
	إعادة تصنيف	(١)	ف-٤	إلى وظيفة برتبة ف-٣
	إعادة تصنيف	١	ف-٣	من وظيفة برتبة ف-٤
المجموع		٣		

العنصر ١ : دعم عملية الوساطة

٧٣ - يشمل العنصر الأنشطة المتعلقة بدعم الأطراف في تنفيذ وثيقة الدوحة للسلام في دارفور ودعم الأطراف غير الموقعة في التوصل إلى تسوية سياسية مع حكومة السودان على أساس وثيقة الدوحة. وستواصل العملية المختلطة دعم جهود الوساطة التي يبذلها فريق الاتحاد الأفريقي الرفيع المستوى المعني بالتنفيذ والحركات غير الموقعة، وتشجيعها على مواصلة المفاوضات من أجل التوقيع على اتفاق وقف الأعمال العدائية والسلام الشامل. وستقوم العملية المختلطة بتقديم الدعم الفني والتقني في تنفيذ وثيقة الدوحة للسلام في دارفور على المستوى المحلي من خلال تيسير الحوارات على الصعيد الداخلي في دارفور، وضمان المشاركة الشاملة للمجتمع المدني والمشردين داخليا والشباب والمرأة وفريق الأمم المتحدة القطري.

٧٤ - وستواصل العملية المختلطة أيضا تقديم الدعم التقني إلى اللجان والمفوضيات المتبقية، وهي مفوضية أراضى دارفور، ومفوضية العودة الطوعية وإعادة التوطين، ولجنة العدل وتقصى الحقائق والمصالحة، ومفوضية تنفيذ الترتيبات الأمنية في دارفور، ولجنة شؤون الرحل المنشأة حديثاً، وكذلك صندوق التعمير والتنمية في دارفور. وستعمل اللجان والمفوضيات والصندوق تحت إشراف مكتب متابعة السلام في دارفور، وهي تخضع حالياً لإدارة أمانة منشأة تحت إشراف الرئاسة.

٧٥ - وستواصل العملية المختلطة، تمسحاً مع أحكام قرار مجلس الأمن ٢٢٤٢ (٢٠١٥)، وبالتعاون مع فريق الأمم المتحدة القطري وحكومة السودان، دعم تنفيذ البرنامج المتعلق بالمرأة والسلام والأمن، بسبل منها دعم تنفيذ الأحكام المتصلة بالمرأة وبالمساواة بين الجنسين الواردة في وثيقة الدوحة للسلام في دارفور، وكذلك تعزيز قدرات المرأة في دارفور فيما يتعلق بمهارات تحليل النزاع وتسويته والتفاوض بشأنه بغية تمكينها من المشاركة الفعالة في عملية السلام.

٧٦ - وستتمحور استراتيجية الاتصالات التي ستتبعها العملية المختلطة حول التوعية الاستباقية عن طريق التكنولوجيا الرقمية والمطبوعة والسمعية البصرية والقنوات القائمة على الوقائع. وسيتمثل الهدف العام في التأكد من إتاحة معلومات دقيقة وآنية لأصحاب المصلحة المعنيين في جميع المنصات المنطبقة. وستقوم العملية المختلطة أيضاً بإجراء اتصالات شاملة في حالات الأزمات، بالتعاون مع فريق الأمم المتحدة القطري، إذا ما نشأت مسائل تتعلق بالحماية الطارئة أو مسائل إنسانية في عمق الميدان، لضمان وصول المساعدة الإنسانية إلى أضعف الفئات.

١-١ تنفيذ الأحكام المتبقية من وثيقة الدوحة للسلام في دارفور، وأي ١-١ إجراء مفاوضات، بالتعاون مع فريق الاتحاد الأفريقي الرفيع اتفاقات لاحقة، بالتعاون مع حكومة السودان، وإشراك جميع أصحاب المصلحة الرئيسيين في عملية السلام

السودان، مما يؤدي إلى إبرام اتفاق لوقف إطلاق النار والتوصل إلى اتفاق سلام شامل للجميع (٢٠١٦/٢٠١٧: التوقيع على اتفاق خارطة طريق من أجل زيادة مشاركة حركة العدل والمساواة/فصيل جبريل وجيش تحرير السودان/فصيل ميني ميناوي في عملية السلام؛ ٢٠١٧/٢٠١٨: مواصلة العمل مع حكومة السودان والحركات المسلحة من أجل التفاوض بشأن اتفاق لوقف الأعمال العدائية؛ ٢٠١٨/٢٠١٩: بدء محادثات السلام بين حكومة السودان والحركات غير الموقعة من أجل التوصل إلى اتفاق سلام شامل للجميع)

١-٢ مواصلة تنفيذ أحكام وثيقة الدوحة للسلام في دارفور، وخاصة ما يتعلق منها بتقاسم السلطة والثروة، ووقف إطلاق النار بصورة دائمة، ووضع الترتيبات الأمنية النهائية، وإجراء حوار ومشاورات على الصعيد الداخلي (٢٠١٦/٢٠١٧: ٧٥ في المائة؛ ٢٠١٧/٢٠١٨: ٨٠ في المائة؛ ٢٠١٨/٢٠١٩: ٨٥ في المائة)

النواتج

- تنظيم مشاورات فصلية مع كل من حكومة السودان والحركات الموقعة والاتحاد الأفريقي والشركاء الإقليميين والدوليين بشأن التقدم المحرز في عملية الوساطة
- تنظيم ٤ اجتماعات مع الحركات المسلحة غير الموقعة من أجل إشراكها في عملية السلام
- إصدار ٤ تقارير مقدمة من الأمين العام إلى مجلس الأمن، ومن رئيس مفوضية الاتحاد الأفريقي إلى مجلس السلم والأمن التابع للاتحاد الأفريقي، عن تنفيذ الولاية والتقدم المحرز في عملية السلام
- تنظيم اجتماعين للجنة متابعة تنفيذ وثيقة الدوحة للسلام في دارفور وإصدار تقارير لتلك اللجنة
- تقديم الدعم، بما في ذلك الدعم التقني واللوجستي، للتخطيط لعملية الحوار والتشاور الداخلي في دارفور وتنفيذها، بما يشمل ٣ عمليات تشاور مع شتات دارفور، و ٤ عمليات تشاور تمهيدية مع اللاجئين في تشاد؛ وتنظيم مؤتمر واحد للاجئين في دارفور في تشاد والبلدان المجاورة؛ وعقد دورة نهائية للحوار والتشاور بشأن دارفور على المستوى الإقليمي
- عقد اجتماعات فصلية لمفوضية وقف إطلاق النار واللجان الفرعية المعنية بوقف إطلاق النار، لمناقشة المسائل المتصلة بانتهاكات اتفاقات السلام والترتيبات الأمنية ذات الصلة، وحل المنازعات بين الأطراف الموقعة، وتحديد المسائل التي يتعين إبلاغ اللجنة المشتركة بها
- تسهيل مشاركة شتى أصحاب المصلحة في عملية السلام من خلال توفير الدعم اللوجستي على مستوى الولايات والمحليات، بما في ذلك نقل الموظفين وتهيئة الأماكن لإجراء الأنشطة المتصلة بعملية السلام
- تنظيم ٥ حلقات عمل تدريبية للمدرسين لفائدة ٤٠ من أعضاء الشبكة النسائية للتفاوض والوساطة بشأن المصالحة وتسوية النزاع والوساطة من أجل تعزيز مشاركة المرأة في جميع مستويات عملية السلام

- تنظيم مشاورات فصلية مع منظمات المجتمع المدني النسائية بشأن تنفيذ الأحكام المتعلقة بالمرأة والمساواة بين الجنسين الواردة في وثيقة الدوحة للسلام في دارفور
- القيام بحملات للتوعية الإعلامية لإبراز ما تقوم به العملية المختلطة من أعمال، ويشمل ذلك توزيع مواد إعلامية وتعليمية وتواصلية مواضيعية، تحمل رسائل رئيسية تدعو إلى دعم تنفيذ ولاية العملية المختلطة، وذلك كالاتي: ٨ حلقات عمل مواضيعية لفائدة المشردين داخليا والشباب والجماعات النسائية وقادة المجتمعات المحلية؛ و ٥ مناقشات بشأن مواضيع السلام من حيث صلتها بالأمن والتنمية؛ و ١٠ مناسبات ثقافية ومسرحية/درامية؛ و ١٠ أنشطة رياضية؛ و ١٠ حفلات موسيقية؛ و ٣ أيام مفتوحة بالتعاون مع الأقسام الفنية الأخرى؛ و ٨ احتفالات بأيام دولية تعترف بها الأمم المتحدة؛ و ١٨ زيارة إلى مدارس ابتدائية وثانوية للتوعية بولاية العملية المختلطة
- القيام بحملات إعلامية سمعية عامة لتسليط الضوء على ما تقوم به العملية المختلطة من أعمال، وذلك على النحو التالي: ٥٢ حلقة أسبوعية من مسلسل درامي إذاعي مدة كل منها ٣٠ دقيقة؛ و ٨ برامج إذاعية لتغطية أنشطة العملية المختلطة تبث مباشرة من محطات إذاعة ولاية دارفور؛ و ١٤٠ حلقة من برنامج "العملية المختلطة اليوم" وهو برنامج إذاعي مدته ٣٠ دقيقة يسليط الضوء على أنشطة العملية المختلطة والقصص الإنسانية، وتُبث الحلقات ٣ أيام أسبوعياً؛ و ١٢٠ حلقة من برنامج "يلا نبني دارفور"، وهو برنامج إذاعي بأسلوب مجلة؛ ومسلسل إذاعي شهري مدته ساعة بشأن الشباب والأطفال والمسائل الجنسانية؛ و ٨ إعلانات إذاعية مختلفة من إعلانات الخدمات العامة بشأن مسائل موضوعية متصلة بالعملية المختلطة
- المنتجات المتعددة الوسائط، بما فيها أشرطة الفيديو والصور الفوتوغرافية والمنشورات المطبوعة، بما في ذلك: شريط فيديو وثائقي لمدة ١٥ دقيقة عن جهود إعادة تشكيل العملية المختلطة؛ و ٨ أشرطة فيديو إخبارية من دقيقتين إلى ثلاث دقائق عن أنشطة العملية المختلطة تُحمل على وسائط التواصل الاجتماعي ويجري تقاسمها مع شبكة يونيفيد الإخبارية؛ و ٣ أعداد من مجلة فصلية تحتوي على مواد وتقارير إخبارية تغطي الاهتمامات الإنسانية المتعلقة بولاية العملية المختلطة؛ ومجلتان سنويتان تبينان عمل العنصر العسكري وعنصر الشرطة؛ وكتيب رسوم فكاهية منشور بشأن ولاية العملية المختلطة؛ و ٥٠ ملصقاً/لافتة مختلفة بشأن المسائل الفنية من أجل زيادة الوعي بأنشطة/حملات التوعية؛ و ٤ كتيبات مواضيعية بشأن المسائل الفنية؛ وتوزيع ١٠ ٠٠٠ نسخة من تقويم عام ٢٠١٩ السنوي في ثلاثة أشكال مختلفة؛ و ٣ مناسبات رئيسية بالصور تشمل معرض صور يعقد خارج دارفور؛ ونشر كتاب واحد مصور
- نشر المستجندات على الموقع الشبكي الخارجي للعملية المختلطة، بما فيها مستجندات الأخبار اليومية، ومجموعة من المذكرات الإعلامية والنشرات الصحفية بشأن التطورات في العملية المختلطة، حسب الاقتضاء؛ ونشر المستجندات على الموقع الشبكي الخارجي للعملية المختلطة، ومنتديات وسائط التواصل الاجتماعي للتوعية بالأعمال التي تقوم بها الأقسام الفنية في ما يتعلق بولاية العملية المختلطة، ولا سيما فيما يتعلق بعملية الوساطة؛ وتنظيم جلسات إحاطة صحفية كل شهرين؛ وتوزيع الأخبار على وسائط الإعلام ومنها يوميا؛ ونشر المستجندات الإخبارية في المنتديات الإلكترونية ضمن إطار الدعم المستمر لولاية العملية المختلطة

العوامل الخارجية

قيام الجهات الفاعلة الوطنية والإقليمية والدولية بتقديم الدعم السياسي والمالي للهيئة التي تخلف السلطة الإقليمية لدارفور؛ ورغبة جميع أصحاب المصلحة من أهالي دارفور في المشاركة في عملية السلام؛ وعمل اللجان بكامل طاقتها في ولايات دارفور وفي العاصمة الخرطوم؛ ووفاء الأطراف الموقعة على وثيقة الدوحة للسلام في دارفور بالتزاماتها فيما يتعلق بتنفيذ الترتيبات الأمنية النهائية؛ وقدرة الهيئة التي تخلف السلطة الإقليمية لدارفور على القيام بعملها والتزامها بذلك بالتشاور والتنسيق مع أصحاب المصلحة المحليين؛ واختتام المفاوضات مع الأطراف غير الموقعة على وثيقة الدوحة للسلام في دارفور؛ وتوفير التمويل الكافي، مما يفضي إلى اختتام عملية الحوار والتشاور الداخلي في دارفور

الموارد البشرية: العنصر ١، دعم عملية الوساطة^(١)

الموظفون الدوليون									
و أ ع - مد-٢ - ف-٥ - ف-٣ - فئة الخدمة - المجموع	أ ع م - مد-١ - ف-٤ - ف-٢	الموظفون الوطنيون ^(ب)	الأمم المتحدة	المجموع					
وحدة دعم تنفيذ وثيقة الدوحة للسلام في دارفور (سابقا قسم الشؤون السياسية)									
٢٠١٨/٢٠١٧	-	١	٦	٦	١	١٤	١٢	-	٢٦
في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨	-	١	٣	٢	١	٧	٢	-	٩
في ٣١ آذار/مارس ٢٠١٩	-	١	٣	٢	١	٧	٢	-	٩
في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٩	-	١	٣	٢	١	٧	٢	-	٩
صافي التغير	-	-	(٣)	(٤)	-	(٧)	(١٠)	-	(١٧)
قسم الاتصالات والإعلام									
٢٠١٨/٢٠١٧	-	١	٣	٧	٤	١٥	٤٠	١	٥٦
في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨	-	-	١	٢	-	٣	١٤	-	١٧
في ٣١ آذار/مارس ٢٠١٩	-	-	١	٢	-	٣	١٤	-	١٧
في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٩	-	-	١	٢	-	٣	١٤	-	١٧
صافي التغير	-	(١)	(٢)	(٥)	(٤)	(١٢)	(٢٦)	(١)	(٣٩)
المجموع									
٢٠١٨/٢٠١٧	-	٢	٩	١٣	٥	٢٩	٥٢	١	٨٢
في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨	-	١	٤	٤	١	١٠	١٦	-	٢٦
في ٣١ آذار/مارس ٢٠١٩	-	١	٤	٤	١	١٠	١٦	-	٢٦
في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٩	-	١	٤	٤	١	١٠	١٦	-	٢٦
صافي التغير	-	(١)	(٥)	(٩)	(٤)	(١٩)	(٣٦)	(١)	(٥٦)

(أ) تكون الإلغاءات المقترحة في الوظائف سارية اعتباراً من نهاية الشهر التقويمي. وتكون التغييرات الأخرى المقترحة في الموارد البشرية سارية اعتباراً من بداية الشهر التقويمي التالي.

(ب) تشمل هذه الفئة الموظفين الفنيين الوطنيين والموظفين الوطنيين من فئة الخدمات العامة.

الموظفون الدوليون: نقصان ١٩ وظيفة

الموظفون الوطنيون: نقصان ٣٦ وظيفة

متطوعو الأمم المتحدة: نقصان وظيفة مؤقتة واحدة

وحدة دعم تنفيذ وثيقة الدوحة للسلام في دارفور (سابقاً قسم الشؤون السياسية)

٧٧ - سيعاد تسمية قسم الشؤون السياسية ليصبح وحدة دعم تنفيذ وثيقة الدوحة للسلام في دارفور من أجل تجسيد الأنشطة التي ستقوم بها الوحدة بشكل أفضل في المستقبل. وستضم الوحدة ستة موظفين عاملين في الخرطوم، وثلاثة موظفين يعملون في زالنجي.

٧٨ - ويُقترح أيضا إلغاء ١٧ وظيفة في وحدة دعم تنفيذ وثيقة الدوحة للسلام في دارفور اعتبارا من ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨، في سياق تعديل مستويات ملاك الموظفين طبقا لمقتضيات إعادة تشكيل العملية المختلطة.

قسم الاتصالات والإعلام

٧٩ - يُقترح إلغاء ٣٨ وظيفة ثابتة ومؤقتة في قسم الاتصالات والإعلام اعتبارا من ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨، في سياق تعديل مستويات ملاك الموظفين طبقا لمقتضيات إعادة تشكيل العملية المختلطة.

الجدول ٤

التغييرات في ملاك الموظفين: دعم عملية الوساطة

المكتب/القسم/الوحدة	نوع التغيير المقترح في ملاك الموظفين	عدد الوظائف الثابتة والمؤقتة	تفاصيل الوظائف الثابتة والمؤقتة	من/إلى
وحدة دعم تنفيذ وثيقة الدوحة للسلام في دارفور	إلغاء	(١٧)	٢ ف-٥، و ١ ف-٤، و ٤ ف-٣، و ٩ موظفون فنيون وطنيون، و ١ وظيفة وطنية من فئة الخدمات العامة	
قسم الاتصالات والإعلام	إلغاء	(٣٨)	١ مد-١، و ١ ف-٤، و ٥ ف-٣، و ٤ من فئة الخدمة الميدانية، و ٣ موظفون فنيون وطنيون، و ٢٣ من فئة الخدمات العامة الوطنية، و ١ من متطوعي الأمم المتحدة	
نقل	(١)	ف-٥		إلى مكتب الممثل الخاص المشترك
المجموع		(٥٦)		

العنصر ٢: حماية المدنيين

٨٠ - ستواصل العملية المختلطة الإسهام في استقرار الأوضاع الأمنية في منطقة العمليات من أجل توفير الحماية للمدنيين، وتقديم المساعدات الإنسانية إلى السكان المحتاجين في جميع أنحاء دارفور على نحو آمن وفي الوقت المناسب، مع التركيز بوجه خاص على منطقة جبل مرة. وسيستدعي ذلك تعزيز التنسيق بين عناصر العملية المختلطة، بما في ذلك القوات العسكرية، والشرطة، وحماية الأطفال، وحماية المدنيين، وحقوق الإنسان، والتخلص من الذخائر، وسيادة القانون والحكومة، ومناطق تحقيق الاستقرار الأهلي.

٨١ - وتشمل ولاية العملية المختلطة المتعلقة بحماية المدنيين وجود ١٣ من مواقع الأفرقة في منطقة جبل مرة الكبرى، وزيادة التواصل الفعال مع أفراد المجتمع المحلي من أجل تعزيز جمع المعلومات عن الإنذار المبكر بهدف منع حالات التهديدات المتصلة بالعنف البدني ضد المدنيين والتصدي لها؛ واتباع نهج متكامل لإزاء المسائل المتعلقة بحماية المدنيين في جميع عناصر العملية المختلطة ومع فريق الأمم المتحدة القطري. وستعمل آليات تنسيق حماية المدنيين والإنذار المبكر على نطاق العملية المختلطة على مستوى مقر العملية والمستويات الميدانية العميقة. وستقدم العملية المختلطة أيضا الدعم لحكومة السودان من أجل تهيئة بيئة حامية طويلة الأجل. وبالإضافة إلى ذلك، ستجري العملية المختلطة عملية مسح شاملة للمناطق التي تعتبر مستقرة بما يكفي لتهيئة عودة كريمة وطوعية للمشردين داخليا.

٨٢ - وفي إطار الموارد والقدرات المتاحة، ستواصل العملية المختلطة تزويد مجتمع المساعدة الإنسانية بالدعم الضروري، بسبل منها توفير مرافقين مسلحين داخل جبل مرة للقيام ببعثات تقييم وتحقيق، ونقل مواد الإغاثة وتوزيعها، والتخزين المسبق للمساعدات الإنسانية في مواقع أفرة العملية المختلطة.

٨٣ - وسيواصل العنصر العسكري بذل جهوده من أجل تهيئة بيئة مستقرة وآمنة في دارفور، وحماية المدنيين المعرضين للخطر، ومنع الهجمات المسلحة، ودعم تنفيذ اتفاقات السلام عن طريق الاستفادة الكاملة من ولايته وقدراته، باستخدام جميع القدرات والموارد المتاحة، مراعيًا في ذلك الخفض في عدد القوات. وستتلقى العمليات دعماً من طائرات هليكوبتر عسكرية للخدمات لتسهيل تحركات القوات، وعمليات إيصال القوات وسحبها، واستجابة قوة الرد السريع، والبعثات الطبية، والاستطلاع الجوي. وسيواصل العنصر العسكري إيصال ضباط اتصال من أجل تحسين التنسيق بين السلطات العسكرية المحلية التابعة للقوات المسلحة السودانية وأجهزة الاستخبارات ومقر القوة. وتمثل أولوياته الرئيسية لتلك الفترة في حماية المدنيين، وتيسير المساعدة الإنسانية وحماية الموظفين العاملين في مجال تقديم المساعدة الإنسانية، وإنشاء هيكل فعال للقيادة والسيطرة في منطقة جبل مرة التي أعيد تحديدها من خلال إنشاء مقر للقوة في زالنجي، وتنفيذ أنشطة حفظ السلام التقليدية في جبل مرة؛ وتحسين القدرات التشغيلية لفرة عمل جبل مرة، بسبل منها زيادة الوجود العسكري.

٨٤ - وسيتولى عنصر الشرطة توفير الحماية المادية للمدنيين في مواقع الأفرة الـ ١٣ في منطقة جبل مرة الكبرى من خلال تسيير دوريات ذات وجود بارز في مخيمات المشردين داخليا، والمناطق المحاورة، ومناطق العودة، وعلى طول طرق الهجرة، ولا سيما تلك التي يسلكها النساء والأطفال. وسيستمر تنفيذ مهام الخفارة المجتمعية في مواقع الأفرة ومجتمعات المشردين داخليا، مع التركيز على إذكاء الوعي وتعميم مراعاة المنظور الجنساني من خلال إنشاء مكاتب لحماية الأسرة والطفل في صفوف الشرطة التابعة لحكومة السودان. وستواصل العملية المختلطة القيام بزيارات إلى مراكز الاحتجاز ومراكز الشرطة المحلية من أجل رصد رفاه المحتجزين، ورصد إجراءات الإحالة لضحايا العنف الجنسي والجنساني، ومتابعة حالات العنف الجنسي والجنساني. وسيواصل أفراد الشرطة إشراك قادة المشردين داخليا والشباب والنساء والسلطات المحلية في إنشاء لجان لتنسيق الأمن والسلامة في مخيمات المشردين داخليا. وسيتعاون عنصر الشرطة مع عناصر العملية المختلطة الأخرى وفريق الأمم المتحدة القطري من خلال البرنامج المشترك لسيادة القانون وحقوق الإنسان في دارفور من أجل تنفيذ الأنشطة التي كلفت بها الشرطة للتمكين من نقل المهام تدريجياً إلى فريق الأمم المتحدة القطري.

٨٥ - وسيدعم مكتب التخلص من الذخائر التابع للعملية المختلطة برنامج عملها عن طريق إزالة المتفجرات من مخلفات الحرب والتخلص منها لتمكين العملية المختلطة والمنظمات الإنسانية من الدخول بأمان إلى المناطق التي يتعذر الوصول إليها لولا ذلك. وسيتم أيضاً تنفيذ استجابات لأخطار المتفجرات في المناطق ذات الأولوية لعودة المشردين داخليا. وستركز العملية داخل جبل مرة، الذي لا يزال ملوثاً إلى حد كبير، على أنشطة إزالة الذخائر المتفجرة والتوعية بالمخاطر. وستكفل العملية أيضاً مسح مواقع الأفرة التي ستسحب منها قوات العملية المختلطة وإعلان خلوها من أخطار المتفجرات لتخفيف حدة المخاطر على المجتمعات المحلية.

٨٦ - وستواصل العملية المختلطة القيام بأنشطة الرصد والتحقيق والتوثيق وبأعمال الدعوة بشأن المسائل المثيرة للقلق في مجال حقوق الإنسان، منها العنف الجنسي والجنساني. وستواصل العملية أيضاً

رصد حالة حقوق الإنسان في سياق إقامة العدل، ودعم التدابير الرامية إلى التصدي للإفلات من العقاب على الانتهاكات والاعتداءات المرتكبة في مجال حقوق الإنسان، وبناء قدرات الجهات الفاعلة الحكومية وغير الحكومية على السواء في مجال حقوق الإنسان، وتقديم الدعم لعمل المكلف بالولاية في إطار الإجراءات الخاصة لمجلس حقوق الإنسان (الخبير المستقل المعني بحالة حقوق الإنسان في السودان). وستواصل العملية المختلطة بذل الجهود من أجل تعميم مراعاة حقوق الإنسان في عمليات السلام والعمليات السياسية المتعلقة باستراتيجيات توفير الحماية للمدنيين والاستجابة للحالات الإنسانية. وإضافة إلى ذلك، ستحافظ على منبر لإقامة حوار بناء مع حكومة السودان وستعمل مع الشركاء الدوليين والحركات المسلحة وفريق الأمم المتحدة القطري والجهات صاحبة المصلحة الوطنية الرئيسية على معالجة الشواغل المتعلقة بحقوق الإنسان. وستكفل العملية المختلطة أيضاً إدماج مبادئ بذل العناية الواجبة في مراعاة حقوق الإنسان في صلب المشاريع الداعمة للكيانات ولقوات الأمن غير التابعة للأمم المتحدة.

٨٧ - وستواصل العملية المختلطة متابعة تنفيذ قرارات مجلس الأمن المتعلقة بالأطفال والنزاع المسلح، وستواصل الحوار مع القوات المسلحة والجماعات المسلحة من أجل كفالة التزامها بوضع وتنفيذ خطط عمل محددة زمنياً لإنهاء تجنيد الأطفال واستخدامهم، ووضع حدٍّ لغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة المرتكبة بحق الأطفال. وسيتم توسيع نطاق الحوار ليشمل قادة الجماعات الإثنية، من أجل وضع خطط استراتيجية مجتمعية ترمي إلى إنهاء ومنع تجنيد الأطفال واستخدامهم في النزاعات. وستواصل العملية المختلطة رصد الانتهاكات التي ترتكبها أطراف النزاع ضد الأطفال والإبلاغ عنها وقت حدوثها وبطريقة دقيقة وموثوقة وموضوعية. وستواصل العملية الدعوة إلى تعميم مراعاة الشواغل المتعلقة بالأطفال في عملية السلام، عند الاقتضاء، وفي خطط وبرامج الإنعاش والتعمير بعد انتهاء النزاع، عند إبرام وتنفيذ اتفاق سلام شامل.

٨٨ - وستواصل العملية المختلطة دعم حكومة السودان في تعزيز سيادة القانون وفي إعادة إرساء سلسلة العدالة الجنائية في جميع أنحاء دارفور من أجل تعزيز سبل الوصول إلى العدالة ونشر ثقافة سيادة القانون، ولا سيما في مناطق العودة. وفي جبل مرة، ستضطلع العملية المختلطة بأنشطة لدعم المحاكم ودوائر النيابة العامة والسجون عن طريق توفير الدعم لتطوير الهياكل الأساسية وتعزيز القدرات في مجال سيادة القانون. وفي إطار مفهوم مهام الاتصال بين الولايات، ستقوم العملية المختلطة بالاشتراك مع فريق الأمم المتحدة القطري بتقديم الدعم إلى حكومة السودان في مجال بسط سيادة القانون وسلطة الدولة لتصل إلى المناطق النائية من أجل بناء ثقة الجمهور في سيادة القانون ومؤسسات إنفاذ القانون، والحد من النزاعات القبلية، وتعزيز المساءلة، وإنشاء نظام سجون يكفل الأمان والأمن والظروف الإنسانية، وتهيئة الظروف المفضية إلى حلول دائمة والعودة الطوعية للمشردين داخليا. وسيقدم أيضاً الفريق القطري المشترك بين العملية المختلطة والأمم المتحدة الدعم للحكومة من أجل تعزيز قدرات آليات إدارة النزاعات والمصالحة المجتمعية للتوسط في النزاعات المحلية القائمة على الموارد والتصدي لها، وتعزيز التشريعات والسياسات المتعلقة بإدارة الأراضي والموارد، وتقديم المشورة والدعم التقني والاستراتيجي للسلطات القضائية في مجال تعزيز التنسيق بين مؤسسات العدالة، بما في ذلك السجون.

٨٩ - وستواصل العملية دعم تنفيذ وثيقة الدوحة للسلام في دارفور من خلال دعم آليات العدالة الانتقالية، بما في ذلك تقديم الدعم إلى المحكمة الخاصة لدارفور والمدعي الخاص المعني بالجرائم المرتكبة في

دارفور. وستواصل العملية أيضاً رصد المحاكمات الجنائية وتوفير التدريب للمنظمات غير الحكومية من أجل تعزيز قدراتها في رصد المحاكمات، بهدف نقل هذه المهام إلى تلك المنظمات عندما تتوقف عمليات العملية المختلطة.

٩٠ - وستواصل العملية المختلطة تعزيز المساواة بين الجنسين والعمل على تعزيز إمكانيات لجوء النساء إلى القضاء في دارفور، من خلال التوعية بضرورة توفير الحماية البدنية للنساء والأطفال في منطقة جبل مرة والدعوة إلى توفيرها. وبالتعاون مع فريق الأمم المتحدة القطري، ستواصل العملية المختلطة دعم سلطات الولايات والمؤسسات الانتقالية لإدماج المنظور الجنساني في سياساتها وبرامجها وتشريعاتها، وستسعى إلى تعزيز قدرات منظمات المجتمع المدني، ولا سيما الجماعات والمنظمات النسائية، في الدفاع عن القضايا الجنسانية على مستوى الولايات وعلى المستوى المحلي وتسييط الضوء عليها.

الإنجازات المتوقعة

مؤشرات الإنجاز

١-٢	تهيئة بيئة مستقرة وآمنة في دارفور
١-٢-١	انخفاض عدد وفيات المدنيين الناجمة عن النزاعات القبلية (بين الجماعات الإثنية المختلفة أو القبائل المختلفة) (٢٠١٦/٢٠١٧: ٢٤٤؛ ٢٠١٧/٢٠١٨: ١٧٠؛ ٢٠١٨/٢٠١٩: ١٥٠)
١-٢-٢	انخفاض عدد وفيات المدنيين الناجمة عن النزاع المسلح بين أطراف النزاع (٢٠١٦/٢٠١٧: ٥؛ ٢٠١٧/٢٠١٨: ١٥٧؛ ٢٠١٨/٢٠١٩: ١٥٠)
١-٢-٣	انخفاض عدد النزاعات القبلية العنيفة (بين المجموعات الإثنية المختلفة أو بين القبائل المختلفة) (٢٠١٦/٢٠١٧: ٣٤؛ ٢٠١٧/٢٠١٨: ٣٠؛ ٢٠١٨/٢٠١٩: ٢٥)
١-٢-٤	عدد قطع الذخائر المتفجرة التي تم التخلص منها في جميع أنحاء دارفور، مع التركيز على منطقة جبل مرة (٢٠١٦/٢٠١٧: ٥٠٣٦؛ ٢٠١٧/٢٠١٨: ١٥٥٠٠؛ ٢٠١٩/٢٠١٨: ٧٥٠٠)
١-٢-٥	عدد الاستجابات للحوادث المرتبطة بالذخائر المتفجرة، عن طريق أنشطة المسح في جميع أنحاء دارفور، مع التركيز على منطقة جبل مرة (٢٠١٦/٢٠١٧: ٢٦٨؛ ٢٠١٧/٢٠١٨: ٢٠٧؛ ٢٠١٨/٢٠١٩: ٢٠٠)
١-٢-٦	انخفاض عدد الحوادث الإجرامية/المخلّة بالنظام العام في مخيمات المشردين داخلياً ومناطق العودة (٢٠١٦/٢٠١٧: ٤٨٩؛ ٢٠١٧/٢٠١٨: ٤٢٢؛ ٢٠١٨/٢٠١٩: ٣٨٠)

النواتج

- ما مجموعه ٩١٥ ٥٩٧ يوماً من عمل الجنود توفرها قوات بحجم سرية جاهزة للتدخل (٣٢ سرية من تموز/يوليه إلى أيلول/سبتمبر ٢٠١٨، و ٣١ سرية في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٨، و ٢٧ سرية في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٨، و ٢٦ سرية من كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨ إلى حزيران/يونيه ٢٠١٩)

- إتاحة ما مجموعه ٦١٠ ٣٩٨ يوماً من أيام عمل الجنود توفرها سرية المقر لكفالة توفير خدمات أمنية ثابتة وكتبة ومشغلي أجهزة الاتصال اللاسلكي لمقر قيادة القوة/مقر القطاع (تموز/يوليه - كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨) ومقر قيادة القوة (كانون الثاني - حزيران/يونيه ٢٠١٩)
- إتاحة ما مجموعه ٥٢٦ ٢٢٥ يوماً من أيام عمل الجنود توفرها ٧ قوات احتياطية بحجم السرية ومستشفى واحد من المستوى الثاني لتكون عناصر حماية مؤقتة توفر الحماية الثابتة والمتحركة لمركز لوجستي واحد و ٣ مخيمات كبيرة خلال الفترة من كانون الثاني/يناير إلى حزيران/يونيه ٢٠١٩ (١ ٢٤٦ جندياً لما مجموعه ١٨١ يوماً)
- إتاحة ما مجموعه ٥٠٠ ٢٥٥ يوماً من أيام عمل الجنود توفرها ٤ وحدات احتياطية بحجم سرية تابعة للقوة/القطاع للفترة من تموز/يوليه إلى كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨ (١٨٤ يوماً) وكتيبة احتياطية تابعة للقوة (تتألف من ٤ سرايا) للفترة من كانون الثاني/يناير إلى حزيران/يونيه ٢٠١٩ (١٨١ يوماً) جاهزة للتدخل في أي جزء من منطقة العمليات (١٧٥ جندي لكل سرية لفائدة ٤ سرايا لمدة ٣٦٥ يوماً)
- إتاحة ٤١٦ ٦ أيام عمل لموظفي الاتصال لتولي مهمة الاتصال الوثيق مع السلطات الوطنية والمحلية والأطراف الأخرى وزعماء القبائل والمجتمعات المحلية لتسوية المسائل المتصلة بالنزاع (٢٧ موظفاً لمدة ١٨٤ يوماً، و ٩٦٨ ٤ يوماً من أيام عمل موظفي الاتصال؛ و ٨ موظفين لمدة ١٨١ يوماً، و ١٤٤٨ ١ يوماً من أيام عمل موظفي الاتصال)
- إتاحة ١٤٤٠ ساعة طيران بطائرات خدمات الدعم لتوفير الحماية المتنقلة الفائقة السرعة في المناطق المعرضة لخطر شديد أو في المناطق التي يصعب الوصول إليها براً، ولدعم الطائرات العمودية والقوافل البرية المستخدمة في النقل المدني والعسكري، وتيسير دوريات والقيام بأعمال استطلاع وزيارات إشراف (٤ طائرات عمودية للخدمات العسكرية لمدة ٣٠ ساعة لكل طائرة عمودية في الشهر لمدة ١٢ شهراً)
- إتاحة ٦٧٢ ١١٢ يوماً من أيام عمل الجنود لحماية القوافل المخصصة للنقل اللوجستي دعماً لإيصال المساعدات الإنسانية (٥٦ جندياً في كل دورية حراسة لما عدده ٧ قوافل لمدة ١٨٤ يوماً و ٥٦ جندياً في كل دورية حراسة لما عدده ٤ قوافل لمدة ١٨١ يوماً)
- توفير خدمات الحماية لفريق الأمم المتحدة الفطري وللمنظمات الإنسانية الدولية والوطنية غير الحكومية وللمنظمات المعنية بعملية إعادة الإعمار والتنمية في جميع أنحاء منطقة العمليات، ويشمل ذلك توفير الدعم اللوجستي والدعم لعمليات الإجلاء الطبي
- إتاحة ما مجموعه ٣٣٢ ١٠٦ يوماً من أيام عمل أفراد الشرطة لتسيير الدوريات الأمنية لحماية النازحين داخلياً، بوسائل منها تنفيذ أعمال الخفارة المجتمعية في جميع أنحاء دارفور (٦ أفراد من الشرطة لكل دورية، لما مجموعه ٥٥ دورية يومياً لمدة ١٨٤ يوماً و ٦ أفراد من الشرطة لكل دورية، لما مجموعه ٤٢ دورية يومياً لمدة ١٨١ يوماً)
- ٣٠٨ ٧٢٦ يوماً من أيام عمل وحدات الشرطة المشكّلة لتسيير دوريات أمنية لحماية المشردين داخلياً (٦٤ فرداً لكل وحدة من وحدات الشرطة المشكّلة لـ ١١ وحدة لمدة ١٨٤ يوماً) و (٩٠ فرداً لكل وحدة من وحدات الشرطة المشكّلة لـ ١١ وحدة لمدة ١٨١ يوماً)
- ما مجموعه ٣٦٣ ١٥٤ يوماً من أيام عمل وحدات الشرطة المشكّلة لتوفير الدعم الاحتياطي والحماية إلى أفراد شرطة الأمم المتحدة وتأمين منشآت العملية المختلطة، وحراسة القوافل الإنسانية وقوة الرد السريع في جميع أنحاء دارفور (٣٢ فرداً لكل وحدة من وحدات الشرطة المشكّلة لـ ١١ وحدة لمدة ١٨٤ يوماً و ٤٥ فرداً لكل وحدة من وحدات الشرطة المشكّلة لـ ١١ وحدة لمدة ١٨١ يوماً)
- تنظيم ٤٠ دورة لتدريب ٧٢٠ من متطوعي الخفارة المجتمعية من مخيمات المشردين داخلياً والمجتمعات المحلية من أجل إدماجهم في قوة الشرطة الشعبية لمساعدة شرطة حكومة السودان في الحفاظ على النظام العام في مواقع الأفرقة الـ ١٣، وتتألف من ٢٠ دورة تدريبية

النواتج

- تنظيم اجتماعات شهرية لمجموعة الحماية المشتركة في مقر العملية المختلطة، وعقد اجتماعات شهرية لمجموعات الحماية المشتركة القطاعية (أو آليات التنسيق التي ستخلفها)، بغية تقديم الدعم والتوجيهات السياساتية والتنفيذية بشأن تنفيذ استراتيجية العملية المختلطة لحماية المدنيين في جبل مرة
- إيفاد ١٠٠ بعثة تقييم وتحقيق تركز على حماية المدنيين إلى المواقع الميدانية النائية، بالتنسيق مع فريق الأمم المتحدة القطري وشركاء الفريق القطري في مجال العمل الإنساني
- تنظيم ١٠ منتديات مشتركة للتنسيق المدني - العسكري من أجل تحسين تخطيط الدعم الذي تقدمه العملية المختلطة إلى الشركاء في المجال الإنساني، بما في ذلك توفير الحراسة الأمنية وغير ذلك من المساعدة اللوجستية، بالتنسيق مع مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية

الإنجازات المتوقعة

مؤشرات الإنجاز

٢-٤-١ عدد الاستراتيجيات والسياسات ومخططات العمل التي تعدها حكومة السودان و/أو الهيئات الرقابية والتشريعية من أجل تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها، بما في ذلك العدالة الانتقالية وحقوق المرأة، في دارفور (٢٠١٦/٢٠١٧: ٢؛ ٢٠١٨/٢٠١٩: ٢)	٢-٤-٢ تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها في دارفور
٢-٤-٢ عدد دورات التوعية التي تجريها المفوضية القومية لحقوق الإنسان في إطار تنفيذ خطة عملها لحقوق الإنسان (٢٠١٦/٢٠١٧: ٢؛ ٢٠١٨/٢٠١٩: ٣)	
٢-٤-٣ زيادة عدد الردود المقدمة من حكومة السودان بشأن انتهاكات حقوق الإنسان في دارفور (٢٠١٦/٢٠١٧: ٣٢؛ ٢٠١٨/٢٠١٩: ٣٩؛ ٢٠١٩/٢٠٢٠: ٥٠)	

النواتج

- تقديم المشورة والدعم إلى المجلس الاستشاري لحقوق الإنسان في دارفور والمفوضية القومية لحقوق الإنسان التابعين للحكومة من خلال تنظيم ٤ اجتماعات وحلقتي عمل تدريبيتين، بالتعاون مع مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان
- إسداء المشورة إلى لجان الولايات، من خلال تنظيم ٣ اجتماعات وحلقتي عمل بشأن مكافحة العنف ضد المرأة، وتنفيذ خطط عملها، واستراتيجياتها الوقائية، وتدابير التصدي للعنف الجنسي والجسدي، والتطوير المؤسسي، بالتعاون مع مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان
- إسداء المشورة إلى المجالس التشريعية التابعة للولايات في دارفور، من خلال تنظيم اجتماعين وحلقتي عمل، بشأن اتساق القوانين القائمة مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان، بالتعاون مع مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان
- تنظيم ١٢٠ زيارة ميدانية لرصد حالة حقوق الإنسان والتحقيق فيها، تشمل ٨٠ زيارة بغرض تقصي الحقائق إلى مواقع الانتهاكات المزعومة والمجتمعات المحلية، و ٤٠ زيارة متابعة للتحقق من الإجراءات المتخذة والتقدم المحرز فيها
- تقديم المساعدة التقنية إلى الجهات الفاعلة في مجال العدالة الانتقالية في دارفور، من خلال تنظيم ٣ حلقات عمل، من أجل تعزيز قدرتها على مكافحة الإفلات من العقاب، وتشجيع المصالحة، وتطوير المعرفة بحقوق الإنسان، وبناء مهارات وقدرات الجهات المعنية الرئيسية، بما في ذلك المجتمع المدني، بالتعاون مع مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان

- تنظيم ٨ دورات لتدريب المدعين العامين، والقضاة، والعاملين في المجال الطبي، وأفراد القوات المسلحة السودانية، وموظفي إنفاذ القانون، وموظفي السجون، والحركات المسلحة والآليات الريفية/التقليدية المعنية بإقامة العدالة، من أجل تعزيز المعايير الدولية لحقوق الإنسان والمساءلة بالتعاون مع مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان
- تنظيم ٥ حملات لتوعية المجتمعات المحلية، ونشر المواد التعليمية في مجال حقوق الإنسان، بما في ذلك المنشورات والحقائب والملصقات التثقيفية، لتوعية المجتمع المدني والمجتمعات المحلية في ٥ قطاعات بالصكوك الوطنية والدولية لحقوق الإنسان
- تنظيم حلقتي عمل لتعزيز مبادئ العناية الواجبة بحقوق الإنسان في صفوف فريق الأمم المتحدة القطري والسلطات الوطنية، بالتعاون مع مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان
- تنظيم ٣ أيام مفتوحة عالمية في منطقة جبل مرة لإنشاء منبر تتمكن بفضلها النساء من العمل مع قيادات الولايات ومنظومة الأمم المتحدة بشأن حالة تنفيذ أحكام قرار مجلس الأمن ١٣٢٥ (٢٠٠٠) المتعلق بالمرأة والسلام والأمن، وذلك بالتعاون مع هيئة الأمم المتحدة للمرأة
- تقديم الدعم في سياق تحقيق المساواة بين الجنسين، بسبل منها تنظيم ١٠ حلقات عمل لتوعية الزعماء التقليديين بشأن حماية حقوق النساء والفتيات، و ١٠ حلقات عمل لأعضاء شبكات حماية المرأة في مخيمات المشردين داخلياً بشأن العنف الجنساني و ٤ أحداث للاحتفال باليوم الدولي للمرأة
- تقديم الدعم لإنشاء مكاتب للشؤون الجنسانية في ٥ من مراكز شرطة الحكومة السودانية في منطقة جبل مرة، لتمكين ضحايا العنف الجنسي والجنساني من الإبلاغ عن هذه الحوادث
- تنظيم ١٠ حلقات عمل عن العنف الجنسي والجنساني وحقوق المرأة لفائدة ٣٠ عضواً من شبكات حماية المرأة في مخيمات المشردين داخلياً

الإنجازات المتوقعة

مؤشرات الإنجاز

- ٥-٢ القضاء التدريجي على الانتهاكات الجسدية التي ترتكبها ١-٥-٢ عدد الخطط الاستراتيجية المجتمعية التي يصدرها وينفذها زعماء القبائل بهدف إنهاء تجنيد واستخدام الأطفال في النزاعات القبلية وغيرها من الانتهاكات الجسدية التي تُرتكب بحق الأطفال (٢٠١٦/٢٠١٧: ١؛ ٢٠١٧/٢٠١٨: ١؛ ٢٠١٨/٢٠١٩: ٣)
- ٢-٥-٢ عدد لجان حماية الطفل الموجودة في دارفور والمدرية على التوعية بحقوق الطفل وحماية الطفل على مستوى المجتمع المحلي لتمكين المجتمعات المحلية من الاضطلاع بالمسؤولية عن حماية الأطفال (٢٠١٦/٢٠١٧: ٤٥؛ ٢٠١٧/٢٠١٨: ٤٠؛ ٢٠١٨/٢٠١٩: ٣٤)
- ٢-٥-٣ عدد أطراف النزاع المدربة في مجال حقوق الطفل وحماية الأطفال لتوعيتها وتعريفها بالانتهاكات الجسدية الستة لحقوق الطفل وبالقواعد والمعايير الدولية (٢٠١٦/٢٠١٧: ٣؛ ٢٠١٧/٢٠١٨: ٤؛ ٢٠١٨/٢٠١٩: ٧)

النواتج

- تنظيم ٦ اجتماعات مع زعماء المجموعات العرقية من أجل التفاوض وتقديم المشورة والدعم في صياغة وتنفيذ خطط استراتيجية مجتمعية ترمي إلى منع استخدام الأطفال في النزاعات القبلية

- تنظيم ٤ اجتماعات مع الجماعات المسلحة من أجل تشجيع اعتماد تدابير لمنع تجنيد واستخدام الجنود الأطفال في النزاعات القبلية
- تنظيم ٧٠ دورة تدريبية في مجال حقوق الطفل وحماية الأطفال لفائدة ما لا يقل عن ٨٠٠ ٢ فرداً من الجهات الوطنية المعنية بحماية الطفل، بما في ذلك أعضاء منظمات المجتمع المدني، ومتطوعو الخفارة المجتمعية، ومؤسسات حكومة السودان، واللجان المجتمعية المعنية بحماية الطفل، ومراكز تنسيق شؤون حماية الطفل
- تقديم ٤ تقارير عن تعميم مراعاة حقوق الطفل وبناء القدرات و ٤ تقارير عن الانتهاكات الجسيمة التي تُرتكب بحق الأطفال، تُرفع إلى الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالأطفال والنزاع المسلح وإلى الفريق العامل التابع لمجلس الأمن المعني بالأطفال والنزاع المسلح
- تنظيم ٢٠٠ بعثة رصد إلى المواقع الميدانية ومخيمات المشردين داخلياً لمتابعة مزاعم الانتهاكات الجسيمة المرتكبة بحق الأطفال والتحقق منها
- تنظيم اجتماعات شهرية للفريق العامل التابع لآلية الرصد والإبلاغ لمتابعة الانتهاكات التي ترتكب ضد الأطفال والتحقق منها وتوثيقها والرد عليها
- تنظيم ٢٢ حملة توعية مجتمعية تحت شعار ”لا لتجنيد الأطفال - احمو دارفور“ تهدف إلى إنهاء تجنيد الأطفال واستخدامهم من قبل القوات المسلحة والجماعات المسلحة وإنهاء استخدام الأطفال كمقاتلين في النزاعات الإثنية بين المجتمعات المحلية، وتنظيم ٧ دورات تدريبية على حماية الأطفال لفائدة أفراد القوات المسلحة والجماعات المسلحة، في إطار الحملة التي شعارها ”تدريب أطراف النزاع على حماية الأطفال/ تعزيز المسؤولية المحلية عن حماية الأطفال“ بهدف بناء قدرات أطراف النزاع وتحسين معرفتهم في ما يتعلق بتعزيز وحماية رفاه الأطفال المتضررين من النزاع

مؤشرات الإنجاز

الإنجازات المتوقعة

- ٦-٢ إحراز تقدم نحو إعادة إرساء نظام العدالة الجنائية في جميع ١-٦-٢ زيادة عدد النزاعات المدنية التي تتوسط فيها المحاكم الريفية أنحاء دارفور على نحو فعال، بما في ذلك جبل مرة، من خلال تعزيز وتقلها، بما يتماشى مع المعايير الوطنية والدولية (٢٠١٧/٢٠١٦: ٩٥؛ ٢٠١٧/٢٠١٨: ٢٠٠٠؛ ٢٠١٩/٢٠١٨: ٣٠٠٠)
- ٢-٦-٢ زيادة عدد السياسات والمواد التوجيهية وإجراءات التشغيل الموحدة الموضوعية والمعتمدة من أجل تحسين الإدارة والمساءلة في السجون، لا سيما في المناطق ذات الأولوية، على النحو المتوخى في الخطة الاستراتيجية الخمسية للسجون في دارفور (٢٠١٧/٢٠١٦: ٨؛ ٢٠١٧/٢٠١٨: ٨؛ ٢٠١٨/٢٠١٩: ٨)
- ٢-٦-٣ زيادة عدد ضباط السجون المدربين في مجال إجراءات التشغيل الموحدة المعتمدة حديثاً لإدارة السجون وتشغيلها (٢٠١٧/٢٠١٦: ٣٧٠؛ ٢٠١٧/٢٠١٨: ٥٩٠؛ ٢٠١٩/٢٠١٨: ٧٠٨)
- ٢-٦-٤ عدد دورات تدريب المدربين المقدمة لضباط شرطة حكومة السودان بشأن ممارسات الشرطة الديمقراطية الحديثة (٢٠١٧/٢٠١٦: ٣٨؛ ٢٠١٧/٢٠١٨: ٤١؛ ٢٠١٩/٢٠١٨: ٣٨)

النواتج

- إسداء المشورة إلى كبار القضاة، والمدعين العامين والخاصين ومديري السجون في الولايات بشأن إعادة إرساء سلسلة العدالة الجنائية في مناطق العودة في شمال دارفور وجنوب دارفور ومنطقة جبل مرة، عن طريق عقد ٤ اجتماعات

- إسداء المشورة التقنية والاستراتيجية إلى مؤسسات العدالة، بما في ذلك المدعي الخاص المعني بالجرائم المرتكبة في دارفور، في شمال دارفور وجنوب دارفور وغرب دارفور بشأن تعزيز التنسيق فيما بين مؤسسات العدالة من أجل تحسين تقديم خدمات العدالة وتعزيز المساءلة، من خلال عقد ٣ اجتماعات
- تنظيم حلقتي عمل بشأن رصد المحاكمات لفائدة المجتمع المدني والمنظمات غير الحكومية، بما في ذلك حلقة عمل في منطقة جبل مرة الكبرى
- بناء محكمتين ريفيتين في شمال دارفور وفي منطقة جبل مرة الكبرى، ومكتبين للدعاء العام و ٣ مرافق سجون في منطقة جبل مرة الكبرى
- تنظيم حلقتي عمل لفائدة ٤٠ من قضاة المحاكم الريفية و ٣ حلقات عمل لبناء القدرات لفائدة ٦٠ من قضاة المحاكم الريفية في جبل مرة لتيسير إدارة البلدة والمحاكم الريفية للمنازعات على الأراضي وحلها
- تنظيم حلقة عمل واحدة لبناء القدرات مدتها يومان لفائدة ٨٠ مشاركاً، بمن فيهم مدعون عامون وأفراد شرطة في شمال دارفور وجنوب دارفور وشرق دارفور وفي منطقة جبل مرة، بشأن تحسين أساليب التحقيق
- تنظيم حلقة عمل تدريبية لفائدة ٢٠ من المدعين الخاصين وموظفي النيابة العامة بشأن التحقيقات والملاحقات القضائية في قضايا العنف الجنسي والجسدي المتصل بالنزاع
- تنظيم اجتماعين مع اللجنة الوطنية لتطوير السجون بشأن تنفيذ الإصلاحات المدخلة على نظام السجون في ولايات دارفور وفقاً للخطة الاستراتيجية الخمسية لسجون دارفور
- تنظيم ١٠ دورات تدريبية في جميع ولايات دارفور، بما في ذلك جبل مرة، لفائدة ٦٤٨ من موظفي السجون المعيّنين حديثاً و ٢٩٨ من موظفي السجون الحاليين بشأن أداء المهام الأساسية في السجون والتدريب أثناء الخدمة، على التوالي؛ ودورة تدريبية واحدة لفائدة ٣٠ من موظفي السجون بشأن الإدارة الوسطى؛ ودورة واحدة لتدريب المدربين لفائدة ٤٠ من موظفي السجون، لبناء قدراتهم التدريبية
- تقديم الدعم التقني إلى حكومة السودان بشأن وضع ثمانية إجراءات تشغيل موحدة ترمي إلى تعزيز الإدارة والعمليات فيما يتعلق بالسلامة والأمن في السجون امتثالاً للمعايير الدولية
- تنظيم ١٥٦ اجتماعاً لتنسيق شؤون السلامة مع شرطة حكومة السودان والمشردين داخلياً ووكالات المساعدة الإنسانية في ١٣ موقعاً للأفرقة، بالتنسيق مع فريق الأمم المتحدة القطري والجهات المعنية الأخرى
- تنظيم ٦٧٦ دورة توعية لفائدة قيادة شرطة حكومة السودان بشأن قضايا العنف الجنسي والجسدي من أجل تيسير تجنيد متطوعات للعمل في الخفارة المجتمعية
- تنظيم ٥ حلقات دراسية بشأن العنف الجنسي والجسدي والعنف الجنسي المتصل بالنزاعات والأسرة وتعميم مراعاة المنظور الجنساني لفائدة مجموعة حماية المرأة التابعة لشرطة حكومة السودان من أجل تيسير بدء العمل في مكاتب حماية الأسرة والطفل في مراكز الشرطة؛ و ١٠ حلقات عمل بشأن العنف الجنسي والجسدي والعنف الجنسي المتصل بالنزاعات، وحماية الأسرة والطفل لفائدة ٢٠٠ من أعضاء اللجان المجتمعية؛ و ٥ حلقات عمل بشأن حماية الأسرة والطفل لفائدة ١٥٠ من ضابطات شرطة حكومة السودان
- توفير ٣٨ دورة تدريبية لفائدة ٦٩٦ من ضباط شرطة حكومة السودان، وتتألف من ٤ دورات بشأن حقوق الإنسان، و ٤ دورات بشأن حماية المدنيين، و ٤ دورات بشأن الخفارة المجتمعية، و ٤ دورات بشأن إدارة الأزمات، و ٤ دورات بشأن مكافحة الشغب، و ٤ دورات بشأن إدارة مسرح الجريمة، و ٤ دورات بشأن حماية الأسرة والطفل، و ٤ دورات بشأن التحقيقات الجنائية، جميعها لفائدة

٦٨ مشاركاً، بالإضافة إلى دورة عامة لتدريب المدربين لفائدة ٢٢ مشاركاً، ودورة بشأن القيادة الاستراتيجية لفائدة ٢٢ مشاركاً، و ٤ دورات لتدريب المدربين بشأن الإجراءات التشغيلية الموحدة لفائدة ١٠٨ مشاركين

العوامل الخارجية

مواصلة البلدان المساهمة بقوات وأفراد شرطة توفير الأفراد العسكريين وأفراد الشرطة بالمستويات المأذون بها من القوام والأصول وفقاً للمذكرات التفاهم التي أبرمتها، وذلك للحفاظ على قدرات فعالة للقوات والشرطة؛ والتعاون الكامل من جانب حكومة السودان والحركات المناهضة وإتاحتهما للعملية المختلطة وللشركاء في مجال العمل الإنساني إمكانية الوصول بحرية ودون عوائق لتوفير الحماية والإغاثة الإنسانية للسكان المتضررين من النزاع؛ وتقديم دعم كاف من الجهات المانحة إلى الوكالات الإنسانية والصناديق والبرامج الإنمائية لتمكينها من تقديم المساعدة الإنسانية إلى أشد الفئات ضعفاً من السكان المتضررين من النزاع؛ وتعاون حكومة السودان وتيسيرها لإزالة العقبات التي تحول دون الوصول إلى المواقع التي تحدث فيها انتهاكات لحقوق الإنسان؛ وبقاء عمليات إزالة المتفجرات من مخلفات الحرب في دارفور ضمن أولويات حكومة السودان، وإمكانية وصول الأصول والأفراد والمقاولين بحرية ودون عوائق إلى المناطق الملوثة، لا سيما في منطقة جبل مرة ومناطق عودة النازحين داخلياً؛ والتزام حكومة السودان بإدخال إصلاحات على قطاع السجون والعدالة في دارفور واستعدادها لتخصيص المبالغ المالية اللازمة في اعتمادات الميزانية؛ وتقديم الجهات المانحة الثنائية والمتعددة الأطراف التمويل الكافي للبرامج المشتركة في مجال سيادة القانون وحقوق الإنسان في دارفور

الجدول ٥

الموارد البشرية: العنصر ٢، حماية المدنيين^(١)

الفترة	المجموع
أولاً - المراقبون العسكريون	
الوظائف المعتمدة للفترة ٢٠١٧/٢٠١٨	١٤٢
الوظائف المقترحة للفترة ٢٠١٨/٢٠١٩	٣٥
صافي التغير	(١٠٧)
ثانياً - الوحدات العسكرية	
الوظائف المعتمدة للفترة ٢٠١٧/٢٠١٨	٨ ٥٩٣
الوظائف المقترحة للفترة ٢٠١٨/٢٠١٩	٤ ٠١٥
صافي التغير	(٤ ٥٧٨)
ثالثاً - شرطة الأمم المتحدة	
الوظائف المعتمدة للفترة ٢٠١٧/٢٠١٨	٩٦٠
الوظائف المقترحة للفترة ٢٠١٨/٢٠١٩	٧٦٠
صافي التغير	(٢٠٠)
رابعاً - وحدات الشرطة المشكلة	
الوظائف المعتمدة للفترة ٢٠١٧/٢٠١٨	١ ٥٤٠
الوظائف المقترحة للفترة ٢٠١٨/٢٠١٩	١ ٧٤٠
صافي التغير	٢٠٠
خامساً - الأفراد مقدمون من الحكومات	

الفئة									
المجموع									
٦	الوظائف المعتمدة للفترة ٢٠١٧/٢٠١٨								
٦	الوظائف المقترحة للفترة ٢٠١٨/٢٠١٩								
-	صافي التغير								
سادسا - الموظفون المدنيون									
و أ ع - مد-٢ - ف-٥ - ف-٣ - الخدمة - المجموع	أ ع م	مد-١	ف-٤	ف-٢	الميدانية	الفرعي	الموظفون المدنيون ^(١)	الأمم المتحدة	متطوعو المجموع
مكتب قائد القوة									
١	١	١	-	-	٢	٤	٢	-	٦
١	١	١	-	-	١	٣	٢	-	٥
١	١	١	-	-	١	٣	٢	-	٥
١	١	١	-	-	١	٣	٢	-	٥
-	-	-	-	-	(١)	(١)	-	-	(١)
صافي التغير									
شعبة الشرطة									
-	٢	١٣	-	-	١	١٦	-	-	١٦
-	٢	١١	-	-	١	١٤	-	-	١٤
-	٢	١١	-	-	١	١٤	-	-	١٤
-	٢	١١	-	-	١	١٤	-	-	١٤
-	-	(٢)	-	-	-	(٢)	-	-	(٢)
صافي التغير									
قسم حماية المدنيين والاتصال للأغراض الإنسانية									
-	١	٥	١٠	١	١٧	١٤	-	-	٣١
-	١	٤	٢	١	٨	١١	-	-	١٩
-	١	٤	٢	١	٨	١١	-	-	١٩
-	١	٤	٢	١	٨	١١	-	-	١٩
-	-	(١)	(٨)	-	(٩)	(٣)	-	-	(١٢)
صافي التغير									
الوحدة الاستشارية للشؤون الجنسانية									
-	-	١	٢	-	٣	٧	-	-	١٠
-	-	١	١	-	٢	٥	-	-	٧
-	-	١	١	-	٢	٥	-	-	٧
-	-	١	١	-	٢	٥	-	-	٧
-	-	-	-	-	(١)	(٢)	-	-	(٣)
صافي التغير									
قسم حقوق الإنسان									
-	١	٩	١٨	١	٢٩	٢٣	٨	-	٦٠
-	١	٤	١١	١	١٧	٨	٢	-	٢٧
-	١	٤	١١	١	١٧	٨	٢	-	٢٧

سادسا - الموظفون المدنيون	و أ ع - مد- ٢ - ف- ٥ - ف- ٣ - الخدمة - الميدانية الفرعي	متطوعو الأمم المتحدة ^(١)	المجموع	الفرعي	المجموع
في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٩	-	١	٤	١١	١
صافي التغير	-	-	(٥)	(٧)	-
وحدة حماية الطفل					
الوظائف المعتمدة للفترة ٢٠١٨/٢٠١٧	-	-	٢	١	-
في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨	-	-	١	١	-
في ٣١ آذار/مارس ٢٠١٩	-	-	١	١	-
في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٩	-	-	١	١	-
صافي التغير	-	-	(١)	-	(٣)
القسم الاستشاري لسيادة القانون والنظام القضائي والسجون					
الوظائف المعتمدة للفترة ٢٠١٨/٢٠١٧	-	١	٤	٤	٣
في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨	-	١	٣	٢	١
في ٣١ آذار/مارس ٢٠١٩	-	١	٣	٢	١
في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٩	-	١	٣	٢	١
صافي التغير	-	-	(١)	(٢)	(٢)
المجموع الفرعي، الموظفون المدنيون					
الوظائف المعتمدة للفترة ٢٠١٨/٢٠١٧	١	٦	٣٤	٣٥	٨
في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨	١	٦	٢٤	١٧	٥
في ٣١ آذار/مارس ٢٠١٩	١	٦	٢٤	١٧	٥
في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٩	١	٦	٢٤	١٧	٥
صافي التغير	-	-	(١٠)	(١٨)	(٣)
المجموع (أولا - سادسا)					
الوظائف المعتمدة للفترة ٢٠١٨/٢٠١٧	١١ ٣٩٤				
الوظائف المقترحة للفترة ٢٠١٩/٢٠١٨	٦ ٦٤٥				
صافي التغير	(٤ ٧٤٩)				

(أ) تكون الإلغاءات المقترحة في الوظائف سارية اعتباراً من نهاية الشهر التقويمي. وتكون التغييرات الأخرى المقترحة في الموارد البشرية سارية اعتباراً من بداية الشهر التقويمي التالي.

(ب) تشمل هذه الفئة الموظفين الوطنيين من الفئة الفنية والموظفين الوطنيين من فئة الخدمات العامة

الموظفون الدوليون: نقصان ٣١ وظيفة

الموظفون الوطنيون: نقصان صافي قدره ٢٧ وظيفة

متطوعو الأمم المتحدة: نقصان ٦ وظائف

مكتب قائد القوة

٩١ - يُقترح إلغاء وظيفة واحدة في مكتب قائد القوة اعتباراً من ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨، في سياق تعديل مستويات ملاك الموظفين طبقاً لمقتضيات إعادة تشكيل العملية المختلطة.

شعبة الشرطة

٩٢ - يُقترح إلغاء وظيفتين في شعبة الشرطة اعتباراً من ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨، في سياق تعديل مستويات ملاك الموظفين طبقاً لمقتضيات إعادة تشكيل العملية المختلطة.

قسم حماية المدنيين والاتصال للأغراض الإنسانية

٩٣ - يُقترح إلغاء وظيفتين في قسم حماية المدنيين والاتصال للأغراض الإنسانية اعتباراً من ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨، في سياق تعديل مستويات ملاك الموظفين طبقاً لمقتضيات إعادة تشكيل العملية المختلطة.

قسم حقوق الإنسان

٩٤ - يُقترح إلغاء ٢٠ وظيفة ثابتة ومؤقتة في قسم حقوق الإنسان اعتباراً من ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨، في سياق تعديل مستويات ملاك الموظفين طبقاً لمقتضيات إعادة تشكيل العملية المختلطة.

وحدة حماية الطفل

٩٥ - يُقترح إلغاء وظيفة واحدة في وحدة حماية الطفل اعتباراً من ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨، في سياق تعديل مستويات ملاك الموظفين طبقاً لمقتضيات إعادة تشكيل العملية المختلطة.

القسم الاستشاري لسيادة القانون والنظام القضائي والسجون

٩٦ - يُقترح إلغاء ثلاث وظائف في القسم الاستشاري لسيادة القانون والنظام القضائي والسجون اعتباراً من ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨، في سياق تعديل مستويات ملاك الموظفين طبقاً لمقتضيات إعادة تشكيل العملية المختلطة.

٩٧ - ويُقترح أيضاً تحويل وظيفة واحدة من فئة الخدمة الميدانية إلى وظيفة وطنية من فئة الخدمات العامة، اعتباراً من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٩، بغية الاستفادة من قدرات الموظفين الوطنيين في العملية المختلطة وتعزيزها.

الجدول ٦

تغييرات ملاك الموظفين: حماية المدنيين

المكتب/القسم/الوحدة	نوع التغيير المقترح في ملاك الموظفين	عدد الوظائف الثابتة والمؤقتة	تفاصيل الوظائف الثابتة والمؤقتة	من/إلى
مكتب قائد القوة	إلغاء	(١)	الخدمة الميدانية	
شعبة الشرطة	إلغاء	(٢)	ف-٥	
قسم حماية المدنيين والاتصال للأغراض الإنسانية	إلغاء	(٢)	١ ف-٥، ووظيفة وطنية من فئة الخدمات العامة	
	نقل	(١٠)	٦ ف-٣، و ٢ ف-٢، وموظفان فنيان وطنيان	إلى مهام الاتصال مع الولايات
الوحدة الاستشارية للشؤون الجنسانية	نقل	(٣)	١ ف-٣، وموظفان فنيان وطينان	إلى مهام الاتصال مع الولايات
قسم حقوق الإنسان	إلغاء	(٢٠)	١ ف-٥، و ٣ ف-٤، و ١٠ وظائف وطنية من فئة الخدمات العامة، و ٦ وظائف لمتطوعي الأمم المتحدة	
	نقل	(١٣)	١ ف-٤، و ٣ ف-٣، و ٤ ف-٢، و ٥ وظائف فنية وطنية	إلى مهام الاتصال مع الولايات
وحدة حماية الطفل	إلغاء	(١)	ف-٥	
	نقل	(٢)	موظف فني وطني	إلى مهام الاتصال مع الولايات
القسم الاستشاري لسيادة القانون والنظام القضائي والسجون	إلغاء	(٣)	١ ف-٣، ووظيفة واحدة من فئة الخدمة الميدانية، ووظيفة واحدة لموظف فني وطني	
	نقل	(٧)	١ ف-٤، و ١ ف-٣، و ٥ وظائف فنية وطنية	إلى مهام الاتصال مع الولايات
	تحويل	(١)	الخدمة الميدانية	إلى وظيفة وطنية من فئة الخدمات العامة
	تحويل	١	وظيفة وطنية من فئة الخدمات العامة	من وظيفة من فئة الخدمة الميدانية
المجموع		(٦٤)		

العنصر ٣: دعم الوساطة في النزاعات القبلية

٩٨ - ستركز العملية المختلطة جهودها، من خلال استراتيجيتها المطبقة على نطاق البعثة بشأن التصدي للعنف القبلي في منطقة جبل مرة الكبرى، على تعزيز قدرات الإنذار المبكر وتبادل المعلومات، ومنع النزاعات بين المزارعين والرعاة الرحل؛ ودعم عمليات الوساطة والمصالحة الرئيسية على الصعيد المحلي وتعزيز قدرات الجهات المعنية في منطقة جبل مرة الكبرى. وستقوم العملية المختلطة بتعزيز آليات المصالحة التقليدية ودعم مبادرات المصالحة الرامية إلى تعزيز التعايش السلمي وإلى تشجيع الاستفادة المشتركة من الموارد الطبيعية. وبالتنسيق مع فريق الأمم المتحدة القطري، ستدعم العملية المختلطة وضع أطر مؤسسية وتنفيذها من أجل معالجة الأسباب الجذرية للنزاع. ونتيجةً لتطورات النزاع المتغيرة في جبل مرة، وعودة النازحين داخلياً إلى مناطقهم الأصلية، ستنتقل العملية المختلطة إلى بناء السلام، وتعزيز الحوكمة، وبسط سلطة الدولة من أجل إحلال السلام الدائم في دارفور.

٩٩ - وستدعم العملية المختلطة مفوضية السودان لنزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج ومفوضية تنفيذ الترتيبات الأمنية في دارفور في تنفيذ نزع سلاح الحركات المسلحة الدارفورية الموقّعة وتسريح عناصرها وإعادة إدماجهم، تمثيا مع الترتيبات الأمنية النهائية الواردة في وثيقة الدوحة للسلام في دارفور وأي اتفاق لاحق تبرمه الأطراف في عملية السلام. وستواصل العملية المختلطة تنفيذ مشاريع تحقيق الاستقرار في المجتمعات المحلية الرامية إلى معالجة أوضاع الشباب المعرضين للخطر، بهدف منع الجماعات المسلحة من غير الدولة من إعادة تجنيدهم والحد من العنف المجتمعي. وسيطلب هذا النهج توفير فرص كسب الرزق والتدريب أثناء العمل، بسبل من بينها بناء الهياكل الأساسية في المجتمعات المحلية التي ستساعد على كفاءة تحقيق الاستقرار في هذه المجتمعات. وبالإضافة إلى ذلك، ستدعم العملية المختلطة المبادرات التي تقودها حكومة السودان لتعزيز الأمن المجتمعي ومراقبة الأسلحة بهدف التصدي لانتشار الأسلحة في المجتمعات المحلية في جميع أنحاء دارفور.

١٠٠ - وستظل لمبادرة مشاريع تحقيق الاستقرار في المجتمعات المحلية، التي يجري تنفيذها منذ عام ٢٠١٥ بهدف تحقيق الاستقرار في المجتمعات المحلية التي يتعرض أفرادها لخطر التجنيد في أعمال العنف المسلح واللصوصية، آثار بعيدة المدى على جهود الوساطة السياسية وبناء السلام في دارفور. وستواصل العملية المختلطة العمل بشراكة مع فريق الأمم المتحدة القطري والشركاء المحليين على إقامة مشاريع لتحقيق الاستقرار في المجتمعات المحلية تعالج الأسباب الجذرية للنزاع، كما ستواصل تصميم هذه المشاريع وتنفيذها ورصدها وتقييمها، والاضطلاع بأنشطة الإنعاش في المجتمعات المحلية في جميع أنحاء دارفور. والهدف من هذه الأنشطة هو دعم الركائز الأربع للمبادرة، وهي: (أ) أمن المجتمعات المحلية؛ (ب) تنمية قدرات المؤسسات المحلية؛ (ج) إيجاد حلول دائمة للمجتمعات المحلية المعرضة للخطر؛ (د) زيادة إمكانية الوصول إلى الخدمات الأساسية في المجتمعات المحلية المعرضة للخطر. وستقوم هذه الأنشطة على مبادرة حكومة السودان وستعزز أيضا الأنشطة المرتبطة بها، بما في ذلك مواصلة الحوار الوطني الشامل الذي يدل على اتباع نهج أوسع على نطاق الولايات في التعامل مع الجماعات المسلحة، ونزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج؛ ومبادرة الحكومة الرامية إلى عودة النازحين داخليا طوعاً إلى مجتمعاتهم الأصلية، والتي تقرر بالحاجة إلى أنشطة توفر الخدمات الأساسية والهياكل الأساسية في مجتمعات العائدين باعتبارها لبنات أساسية لتلاحم المجتمع والتعايش السلمي.

١٠١ - وستعمل العملية المختلطة على زيادة مشاركة المرأة في الجهود الرامية إلى منع النزاعات والتوسط فيها ومواصلة تقديم الدعم لإدماج المنظورات الجنسانية في سياسات العملية المختلطة واستراتيجياتها.

مؤشرات الإنجاز

الإنجازات المتوقعة

١-٣ - انخفاض عدد النزاعات المحلية من خلال الحوار الشامل للجميع، وزيادة إشراك المجتمعات المحلية وبناء السلام (٢٠١٦/٢٠١٧: ٣٤؛ ٢٠١٧/٢٠١٨: ١٣؛ ٢٠١٨/٢٠١٩: ٧)

١-٣ الوساطة في النزاعات المحلية وتسويتها

١-٣ - عدد اتفاقات السلام والمصالحة ووقف أعمال القتال التي توقع عليها أطراف النزاعات القبلية (٢٠١٦/٢٠١٧: ١٨؛ ٢٠١٧/٢٠١٨: ٧؛ ٢٠١٩/٢٠١٨: ٧)

- ٣-١-٣ إنشاء آليات تنسيق رسمية لمعالجة النزاعات القبلية (٢٠١٦/٢٠١٧: إنشاء آليات تنسيق رسمية؛ ٢٠١٧/٢٠١٨: تعزيز آليات التنسيق على مستوى الولايات وتمديد نطاقها ليشمل المحليات؛ ٢٠١٨/٢٠١٩: تعزيز التعاون بين آليات التنسيق)
- ٣-١-٤ عدد خطط العمل الموضوعية على مستوى الولايات لمنع النزاعات القبلية وتسويتها (٢٠١٦/٢٠١٧: صفر؛ ٢٠١٧/٢٠١٨: ٣؛ ٢٠١٨/٢٠١٩: ٥)

النواتج

- تنظيم مؤتمرين لتسوية النزاعات والمصالحة من أجل تيسير توقيع اتفاقات السلام ووقف أعمال القتال على الصعيد المحلي
- تنظيم ٦ اجتماعات مع لجنة الحقيقة والعدالة والمصالحة من أجل التعاون في أنشطتها الرامية إلى معالجة الأسباب الجذرية للنزاع، بالتعاون مع فريق الأمم المتحدة القطري
- تنظيم ٦ اجتماعات مع مفوضية أراضي دارفور بشأن مسائل استغلال الأراضي وحيازتها؛ والحقوق التقليدية والتاريخية في الأراضي، (مثل الحواكير (الحقوق التقليدية لحيازة الأراضي) والمسارات (مسالك الارتحال)) وإدارة الموارد الطبيعية، بغية معالجة الأسباب الجذرية للنزاع في دارفور
- تيسير إقامة ١٠ حوارات بين المزارعين وجماعات الرعاة، بالتنسيق مع السلطات المحلية وهيئات الإدارة الأهلية وغيرها من الهيئات الحكومية المعنية، من أجل تخفيف حدة النزاعات وتشجيع التعايش السلمي
- تنظيم ١٠ اجتماعات للتواصل مع المزارعين والرعاة من أجل تعزيز التشاور وبدء حوار لمنع وقوع الاشتباكات ونزع فتيل التوترات وتسوية النزاعات بشأن الوصول إلى الموارد الطبيعية وإدارتها
- تنظيم ١٠ اجتماعات مع لجان الحماية الزراعية، ولجان التعايش السلمي، ولجان المصالحة (الأجاويد)، متى وجدت، لنزع فتيل النزاعات ورصد تنفيذ اتفاقات وقف أعمال القتال واتفاقات السلام الموقعة على الصعيد المحلي
- تنظيم ٣ حملات توعية لنشر نتائج اتفاقات السلام المحلية التي وقّعت مؤخراً في المجتمعات المحلية، بما في ذلك في أوساط الشباب والنساء والنازحين داخلياً
- تنظيم ١٠ اجتماعات مع قادة المجتمعات المحلية وممثلي الإدارة الأهلية والسلطات الحكومية المعنية لرصد تنفيذ اتفاقات السلام المحلية التي وقّعت مؤخراً
- تنظيم ٣ اجتماعات مع منظمات المجتمع المدني وقادة الرأي المؤثرين ومواطني دارفور في الخرطوم من أجل التداول بشأن حل النزاعات في دارفور
- تقديم المشورة التقنية إلى السلطات المحلية، بالتعاون مع فريق الأمم المتحدة القطري، بشأن تحديث خطط العمل على مستوى الولايات الرامية إلى منع النزاعات القبلية وتسويتها
- تنظيم ٥ اجتماعات مع آليات التنسيق في الولايات ضمن مكاتب الولاية والمؤسسات الحكومية ذات الصلة من أجل التصدي للعنف القبلي، وتحقيق المصالحة، وتنفيذ أنشطة بناء السلام

- تنظيم ٦ حلقات عمل لبناء القدرات بشأن بناء السلام، و ٦ حلقات دراسية بشأن الحوكمة الرشيدة لفائدة الجهات المحلية صاحبة المصلحة، بما في ذلك المجتمع المدني والمسؤولون الحكوميون والسلطات المحلية، بالتعاون مع فريق الأمم المتحدة القطري
- تنظيم ٥ اجتماعات مع الإدارة التقليدية للدعوة إلى إشراك المرأة في عملية المصالحة التقليدية
- تنظيم ٤ حلقات عمل لتعزيز مهارات الشبكة النسائية للتفاوض والوساطة في منطقة جبل مرة

الإنجازات المتوقعة

مؤشرات الإنجاز

- ٢-٣ تحقيق الاستقرار في المجتمعات المحلية المعرضة لخطر تجنيد ١-٢-٣ زيادة عدد الشباب والنساء المشاركين في برامج إيجاد فرص أفرادها في جماعات مسلحة أو إجرامية
- العمل ومشاريع تحقيق الاستقرار في المجتمعات المحلية (٢٠١٦/٢٠١٧: ٢٥٥ : ٢٠١٧/٢٠١٨: ٦٩٢ : ٢٠١٩/٢٠١٨: ١٥٠٠)
- ٢-٢-٣ زيادة عدد المقاتلين السابقين المشاركين في برامج نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج الذين يتلقون الدعم اللازم لإعادة إدماجهم في المجتمع (٢٠١٦/٢٠١٧: ٢٠٢٤ : ٢٠١٧/٢٠١٨: ٤٦٧ : ٢٠١٨/٢٠١٩: ٥٠٠)

النواتج

- وضع وتنفيذ مشاريع لتحقيق الاستقرار في المجتمعات المحلية من أجل الحد من العنف المسلح، بالتعاون مع الشركاء المنفذين المحليين والشباب وقادة المجتمعات المحلية والمؤسسات المعنية وفريق الأمم المتحدة القطري
- تنظيم اجتماعات شهرية مع مفوضية السودان لنزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج، وفريق الأمم المتحدة القطري وغيرها من الشركاء المعنيين، من أجل تخطيط وتنسيق الدعم اللازم لتنفيذ برنامج لنزع سلاح المقاتلين السابقين من الحركات الموقعة على وثيقة الدوحة للسلام في دارفور وتسريحهم وإعادة إدماجهم
- تقديم المساعدة التقنية واللوجستية إلى المؤسسات الوطنية المعنية، بما في ذلك مفوضية السودان لنزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج ومفوضية تنفيذ الترتيبات الأمنية في دارفور؛ ودفع استحقاقات إعادة الإدماج لدعم تسريح المقاتلين السابقين
- تعبئة أصحاب المصلحة وتقديم الدعم التقني واللوجستي إلى مفوضية السودان لنزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج وغيرها من الشركاء المعنيين، من أجل تنفيذ برنامج الحكومة السودانية للحد من الأسلحة والذخيرة المدنية

العوامل الخارجية

تناقص أو تزايد حوادث النزاعات القبلية؛ ونزوح المدنيين؛ وتوقيع وتنفيذ اتفاقات لوقف أعمال القتال أو اتفاقات سلام بين أطراف النزاع؛ ومدى توافر الدعم التمويلي لتيسير الجوانب اللوجستية وسفر الأطراف لنشر رسائل السلام على الصعيد المحلي في جميع أنحاء دارفور؛ وسير عمل كل من لجنة الحقيقة والعدالة والمصالحة ولجان الأراضي وما تضطلع به هذه اللجان من عمليات، وهو ما يتوقف إلى حد كبير على حكومة السودان؛ ونطاق الاشتباكات، وسقوط القتلى من المدنيين ونزوح السكان بسبب عوامل وتعقيدات تتجاوز النزاعات القبلية؛ ومدى استعداد الأطراف المعنية للتوصل إلى اتفاق لوقف أعمال القتال واستعداد الحكومة لدعم تلك التدخلات؛ وتعاون حكومة السودان وأطراف النزاع في دعم تنفيذ عملية نزع سلاح الحركات المسلحة الموقعة وتسريح عناصرها وإعادة إدماجهم؛ ودعم جميع أصحاب المصلحة، بمن فيهم قادة المجتمعات المحلية والشباب والجماعات النسائية والمنظمات غير الحكومية المحلية والموظفون الحكوميون، وتنفيذ مشاريع

العوامل الخارجية

الاستقرار المجتمعي في مجتمعات محلية مختارة؛ والتزام حكومة السودان بتنفيذ خطة عمل دارفور للأمن المجتمعي ومراقبة الأسلحة؛ وجاهزية الأفراد النظاميين لتوفير خدمات الحراسة والأمن للموظفين الذين يقومون بعمليات في الميدان

الجدول ٧

الموارد البشرية: العنصر ٣، دعم الوساطة في النزاعات القبلية^(١)

متطوعو الموظفون الأمم المتحدة المجموع	الموظفون الدوليون						و أ ع - أ ع م	القسم المعني بالحكومة وتحقيق الاستقرار في المجتمعات المحلية
	الخدمة الميدانية	الفرعي	الموظفون الوطنيون ^(ب)	الخدمة الميدانية	الفرعي	الموظفون الوطنيون ^(ب)		
٨٤	٣	٥٠	٣١	٣	١٨	٩	١	الوظائف المعتمدة للفترة ٢٠١٧/٢٠١٨
٢٤	-	١٤	١٠	١	٦	٢	١	في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨
٢٤	-	١٤	١٠	١	٦	٢	١	في ٣١ آذار/مارس ٢٠١٩
٢٤	-	١٤	١٠	١	٦	٢	١	في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٩
(٦٠)	(٣)	(٣٦)	(٢١)	(٢)	(١٢)	(٧)	-	صافي التغيير
المجموع								
٨٤	٣	٥٠	٣١	٣	١٨	٩	١	الوظائف المعتمدة للفترة ٢٠١٧/٢٠١٨
٢٤	-	١٤	١٠	١	٦	٢	١	في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨
٢٤	-	١٤	١٠	١	٦	٢	١	في ٣١ آذار/مارس ٢٠١٩
٢٤	-	١٤	١٠	١	٦	٢	١	في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٩
(٦٠)	(٣)	(٣٦)	(٢١)	(٢)	(١٢)	(٧)	-	صافي التغيير

- (أ) الوظائف المقترح إلغاؤها تُلغى اعتباراً من نهاية الشهر التقويمي. التغييرات الأخرى المقترحة في الموارد البشرية تسري اعتباراً من بداية الشهر التقويمي التالي.
- (ب) يشمل ذلك الموظفين الوطنيين من الفئة الفنية والموظفين الوطنيين من فئة الخدمات العامة.

الموظفون الدوليون: نقصان ٢١ وظيفة

الموظفون الوطنيون: نقصان ٣٦ وظيفة

متطوعو الأمم المتحدة: نقصان ٣ وظائف

القسم المعني بالحكومة وتحقيق الاستقرار في المجتمعات المحلية

١٠٢ - يُقترح إلغاء ٤٦ وظيفة ثابتة ومؤقتة في القسم المعني بالحكومة وتحقيق الاستقرار في المجتمعات المحلية اعتباراً من ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨، في سياق تعديل مستويات ملاك الموظفين طبقاً لمقتضيات إعادة تشكيل العملية المختلطة.

التغييرات في ملاك الموظفين: دعم الوساطة في النزاعات القبلية

المكتب/القسم/الوحدة	نوع التغيير المقترح في ملاك الموظفين	عدد الوظائف الثابتة والمؤقتة	تفاصيل الوظائف الثابتة والمؤقتة	من/إلى
القسم المعني بالحكومة وتحقيق وإلغاء الاستقرار في المجتمعات المحلية	(٤٦)	١ ف-٥، و ٦ ف-٤، و ٤ ف-٣، و ٥ ف-٢، و ٢ من فئة الخدمة الميدانية، و ٨ من الفئة الفنية الوطنية، و ١٧ من فئة الخدمات العامة الوطنية، و ٣ من فئة متطوعي الأمم المتحدة		
نقل	(١١)	٣ ف-٣، و ٨ من الفئة الفنية الوطنية		إلى مهام الاتصال في الولايات
إعادة تدب	(٣)	موظف فني وطني		إلى مهام الاتصال في الولايات
المجموع	(٦٠)			

العنصر ٤: الدعم

١٠٣ - عنصر الدعم مكلف بمهمة تقديم خدمات سريعة وفعالة تتسم بالكفاءة والمسؤولية لدعم العملية المختلطة في تنفيذ ولايتها عن طريق إنجاز النواتج ذات الصلة وإدخال تحسينات على الخدمات وتحقيق مكاسب في الكفاءة. وسيقدم الدعم لما عدده ١٤٢ مراقباً عسكرياً و ٨ ٥٩٣ فرداً من أفراد الوحدات العسكرية و ٩٦٠ من أفراد شرطة الأمم المتحدة و ١ ٧٤٠ من أفراد وحدات الشرطة المشكلة و ٧١٢ من الموظفين الدوليين و ١ ٨١٩ من الموظفين الوطنيين و ٩٧ موظفاً في وظائف مؤقتة و ١٢٨ من متطوعي الأمم المتحدة و ٦ من الأفراد المقدمين من الحكومات. وسيشمل نطاق الدعم تنفيذ البرامج المتعلقة بالسلوك والانضباط وبرامج مكافحة فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز، وإدارة شؤون الموظفين، وخدمات الإدارة المالية، والرعاية الصحية، وصيانة مرافق المكاتب والإقامة وتشبيدها، وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات، وعمليات النقل الجوي والسطحي، وعمليات الإمداد وإعادة الإمداد، وتوفير الخدمات الأمنية على نطاق العملية برمتها.

الإنجازات المتوقعة	مؤشرات الإنجاز
١-٤ خدمات دعم سريعة وفعالة تتسم بالكفاءة والمسؤولية للعملية المختلطة	١-٤ النسبة المئوية لساعات الطيران المعتمدة المستخدمة (عدا ساعات الطيران المتصلة بأنشطة البحث والإنقاذ والإجلاء الطبي/إجلاء المصابين) (٢٠١٦/٢٠١٧: ٦٣ في المائة؛ ٢٠١٨/٢٠١٧: ٧٤ في المائة؛ ٢٠١٩/٢٠١٨: ٩٠ في المائة)
٢-١-٤ إلغاء التزامات الميزانية للسنوات السابقة كنسبة مئوية من الالتزامات المرحلة من فترات سابقة (٢٠١٦/٢٠١٧: ٩,٩ في المائة؛ ٢٠١٨/٢٠١٩: ٨,٠ في المائة؛ ٢٠١٩/٢٠١٨: ٥ في المائة)	
٣-١-٤ متوسط النسبة المئوية السنوية لشغور الوظائف الدولية المأذون بها (٢٠١٦/٢٠١٧: ١٣,١ في المائة؛ ٢٠١٨/٢٠١٩: ١٣,٣ في المائة؛ ٢٠١٩/٢٠١٨: ١٠ في المائة ± ٢ في المائة)	

٤-١-٤ متوسط النسبة المئوية السنوية للإناث من مجموع الموظفين المدنيين الدوليين (٢٠١٦/٢٠١٧: ٢٨ في المائة؛ ٢٠١٧/٢٠١٨: ٢٩ في المائة؛ ٢٠١٩/٢٠١٨: ٣٥ في المائة)

٤-١-٥ متوسط عدد أيام العمل المخصصة للاستقدام من القائمة، منذ إغلاق باب التقدم للوظيفة حتى اختيار المرشح، لجميع عمليات اختيار الموظفين الدوليين (٢٠١٦/٢٠١٧: ٧٠؛ ٢٠١٧/٢٠١٨: ٥٢؛ ٢٠١٩/٢٠١٨: ٤٨)

٤-١-٦ متوسط عدد أيام العمل المخصصة للاستقدام لشغل وظائف محددة، منذ إغلاق باب التقدم للوظيفة حتى اختيار المرشح، لجميع عمليات اختيار الموظفين الدوليين (٢٠١٦/٢٠١٧: ١٨٥؛ ٢٠١٧/٢٠١٨: ٢٠١؛ ٢٠١٩/٢٠١٨: ١٣٠)

٤-١-٧ درجة التقييم الإجمالية في سجل الأداء البيئي لإدارة الدعم الميداني (٢٠١٦/٢٠١٧: لا ينطبق؛ ٢٠١٧/٢٠١٨: ٦٥؛ ٢٠١٩/٢٠١٨: ١٠٠)

٤-١-٨ النسبة المئوية لجميع حوادث تكنولوجيا المعلومات والاتصالات التي حُلَّت وفقاً للأهداف المقررة لمواجهة الحالات ذات الخطورة العالية والمتوسطة والمنخفضة (٢٠١٦/٢٠١٧: لا ينطبق؛ ٢٠١٧/٢٠١٨: ٧٩ في المائة؛ ٢٠١٩/٢٠١٨: ٨٥ في المائة)

٤-١-٩ الامتثال لسياسة إدارة المخاطر في مجال السلامة المهنية الميدانية (٢٠١٦/٢٠١٧: ٦٥ في المائة؛ ٢٠١٧/٢٠١٨: ٤٠ في المائة؛ ٢٠١٩/٢٠١٨: ١٠٠ في المائة)

٤-١-١٠ النتيجة الإجمالية بحسب الرقم القياسي لإدارة الممتلكات الذي وضعت إدارة الدعم الميداني استناداً إلى ٢٠ مؤشراً من مؤشرات الأداء الرئيسية (٢٠١٦/٢٠١٧: ٢٨٨؛ ٢٠١٧/٢٠١٨: ٣٧٩؛ ٢٠١٩/٢٠١٨: ٨٠٠)

٤-١-١١ النسبة المئوية لأفراد الوحدات في أماكن الإقامة التابعة للأمم المتحدة الممتثلة للمعايير في ٣٠ حزيران/يونيه، تماشياً مع مذكرات التفاهم (٢٠١٦/٢٠١٧: ١٠٠ في المائة؛ ٢٠١٧/٢٠١٨: ١٠٠ في المائة؛ ٢٠١٩/٢٠١٨: ١٠٠ في المائة)

٤-١-١٢ الامتثال لمعايير الأمم المتحدة لخصص الإعاشة من حيث تسليمها وجودتها وإدارة مخزونها (٢٠١٦/٢٠١٧: ٩٥ في المائة؛ ٢٠١٧/٢٠١٨: ٩٩ في المائة؛ ٢٠١٩/٢٠١٨: ٩٥ في المائة)

النواتج

تحسين الخدمات

- تنفيذ خطة العمل البيئية على نطاق البعثة، تماشياً مع الاستراتيجية البيئية لإدارة الدعم الميداني
- دعم تنفيذ استراتيجية ومخطط إدارة سلسلة الإمداد لإدارة الدعم الميداني

خدمات الطيران

- تشغيل وصيانة ١٦ طائرة (٣ طائرات ثابتة الجناحين، و ١٣ طائرة ذات أجنحة دوارة)
- توفير ما مجموعه ٩ ٤٤٢ ساعة من ساعات الطيران المقررة (٨ ٠٠٢ من مقدمي الخدمات التجاريين، و ١ ٤٤٠ من مقدمي الخدمات العسكريين) لتغطية جميع الخدمات، بما في ذلك نقل الركاب والبضائع وتسيير الدوريات وتنفيذ عمليات المراقبة والبحث والإنقاذ وإجلاء المصابين والإجلاء الطبي
- الإشراف على الامتثال لمعايير سلامة الطيران في ١٦ طائرة و ٢٦ مطاراً وموقع هبوط

خدمات الميزانية والمالية والإبلاغ

- تقديم خدمات الميزانية والمالية والمحاسبة لميزانية قدرها ٧٢٧,٥ مليون دولار، بما يتماشى مع السلطة المفوضة

خدمات الموظفين المدنيين

- تقديم خدمات الموارد البشرية إلى موظفين مدنيين مأذون بهم يصل عددهم إلى ٢ ٧٥٦ فرداً (٧١٢ موظفاً دولياً و ١ ٨١٩ موظفاً وطنياً و ٩٧ موظفاً في وظائف مؤقتة و ١٢٨ متطوعاً من متطوعي الأمم المتحدة)، بما في ذلك تقديم الدعم لتجهيز المطالبات والاستحقاقات والمزايا، والسفر، والتوظيف، وإدارة الوظائف، وإعداد الميزانية، والتدريب، وإدارة أداء الموظفين، تماشياً مع السلطة المفوضة

خدمات المرافق والهياكل الأساسية والخدمات الهندسية

- تقديم خدمات الصيانة والإصلاح لـ ٢٨ موقعاً تابعاً للبعثة
- تنفيذ ٨ مشاريع من مشاريع البناء والتجديد والتعديل
- تشغيل وصيانة ٣٥٤ ١ من المولدات الكهربائية المملوكة للأمم المتحدة
- تشغيل وصيانة مرافق الإمداد بالمياه ومعالجتها المملوكة للأمم المتحدة (بما في ذلك ٧٠ محطة لمعالجة المياه ومعالجة الفضلات و ٩٠ بئراً)
- تقديم خدمات إدارة النفايات، بما في ذلك جمع النفايات السائلة والصلبة والتخلص منها، في ٢٨ موقعاً

خدمات إدارة الوقود

- إدارة توريد وتخزين ٣٣,٧ مليون لتر من الوقود (٦,٢ ملايين لتر للعمليات الجوية، و ٣,٩ ملايين لتر للنقل البري، و ٢٣,٦ مليون لتر للمولدات وغيرها من المرافق) والزيوت ومواد التشحيم عبر نقاط التوزيع ومرافق التخزين

تكنولوجيات الجغرافيا المكانية والمعلومات والاتصالات السلكية واللاسلكية

- توفير ٣ ٥٨٤ جهازاً لاسلكياً محمولاً باليد، و ٩١٠ ١ أجهزة لاسلكية متنقلة للمركبات، و ٦٣ جهازاً لاسلكياً للمحطات القاعدية، وتقديم خدمات الدعم ذات الصلة بها
- تشغيل وصيانة مرفق واحد من مرافق الإنتاج الإذاعي
- تشغيل وصيانة شبكة لتوفير خدمات الاتصالات بالصوت والفاكس والفيديو ونقل البيانات، بما في ذلك ٣ محاور اتصالات لمحطة أرضية و ٥٨ وحدة طرفية ذات فتحات صغيرة جداً، و ١٣٣ مقسماً هاتفياً، و ١٢٣ وصلة تعمل بالموجات الدقيقة، وكذلك توفير خطط لخدمات الهواتف المحمولة
- توفير ٣ ٤٨٣ جهازاً حاسوبياً و ٣٦٣ طابعة لقوام متوسطه ٣ ٦٢٩ مستعملاً نهائياً مدنياً وعسكرياً وتقديم الدعم لها، بالإضافة إلى تركيب ٤٣٠ جهازاً حاسوبياً وطابعتين لتوفير خدمات الربط لأفراد الوحدات، وخدمات مشتركة أخرى
- دعم وصيانة ٤٠ شبكة محلية وشبكة واسعة النطاق في ١٠٣ مواقع
- تحليل بيانات جغرافية مكانية تغطي ٤٩٣ ١٨٠ كيلومتراً مربعاً، وتعهّد طبقات المعلومات المصنفة حسب التضاريس والموضوع، وإعداد ٤ ٠٠٠ خريطة

الخدمات الطبية

- تشغيل وصيانة المرافق الطبية المملوكة للأمم المتحدة (٤ عيادات/مستوصفات من المستوى الأول، ومستشفى من المستوى الثاني)، وتوفير خدمات الدعم للمرافق الطبية المملوكة للوحدات (٢١ عيادة من المستوى الأول/فريقاً طبياً متقدماً، ومستشفى من المستوى الثاني)، ومستشفى من المستوى الثاني، ومستشفى من المستوى الأول+) في ١٧ موقعاً، ومواصلة الترتيبات التعاقدية مع مستشفيات/عيادتين أخريين
- مواصلة ترتيبات الإجلاء الطبي إلى ٤ مستشفيات من المستوى الرابع في ٣ مواقع خارج منطقة البعثة

خدمات إدارة سلسلة الإمداد

- تقديم الدعم لخدمات إدارة سلسلة الإمداد، بما في ذلك تقديم الدعم لعمليات التخطيط واختيار الموردين من أجل شراء بضائع وسلع أساسية تقدر قيمتها بمبلغ ٩٥,١ مليون دولار؛ وتولي مهام الاستلام والإدارة والتوزيع اللاحق لما يصل إلى ٨ ٨٥٦ طناً من البضائع داخل منطقة البعثة؛ وإدارة الممتلكات والمنشآت والمعدات والمخزونات المالية وغير المالية والمعدات الواقعة تحت العتبة، التي تبلغ كلفتها الإجمالية الأصلية ٩٥٠,٠ مليون دولار، وإعداد حسابات هذه الأصول والإبلاغ عنها، تمثيلاً مع السلطة المفوضة

خدمات الأفراد النظاميين

- توفير خدمات تركز الأفراد النظاميين وتناوبهم وإعادتهم إلى الوطن لقوام أقصاه ٤٣٥ ١١ فرداً من الأفراد العسكريين وأفراد الشرطة المأذون بهم (١٤٢ مراقباً عسكرياً و ٢٨٥ ضابطاً أركان عسكرياً و ٨ ٣٠٨ من أفراد الوحدات و ٩٦٠ شرطياً من شرطة الأمم المتحدة و ١ ٧٤٠ شرطياً من وحدات الشرطة المشكّلة) فضلاً عن ٦ أفراد مقدمين من الحكومات
- تنفيذ عمليات تفتيش وتحقيق وإبلاغ في مجال الامتثال المتصل بالمعدات الرئيسية المملوكة للوحدات والاكتفاء الذاتي لفائدة ٣٠ وحدة عسكرية ووحدة شرطة مشكّلة
- إمداد وتخزين حصص الإعاشة وحصص الإعاشة الميدانية والمياه لقوام متوسطه ١٢٢ ٨ فرداً من أفراد الوحدات العسكرية ووحدات الشرطة المشكّلة

- تقديم الدعم لتجهيز المطالبات، بما في ذلك طلبات السفر الرسمي والاستحقاقات، لقوام متوسطه ٩٧٠ ٨ فرداً من الأفراد العسكريين وأفراد الشرطة و ٦ أفراد مقدمين من الحكومات

خدمات إدارة المركبات والنقل البري

- تشغيل وصيانة ٣٠٨ ١ مركبات مملوكة للأمم المتحدة (بما فيها ٥٨٥ مركبة ركاب خفيفة، و ٣١٧ مركبة للأغراض الخاصة، و ١٣ سيارة إسعاف، و ٢٠ مركبة مدرعة، و ٣٧٣ من المركبات المتخصصة والمقطورات والملحقات الأخرى)، من خلال ٨ ورشات رئيسية و ٢٣ مرفق تصليح في ٢٨ موقعا، وتوفير خدمات النقل والرحلات المكوكية

الأمن

- توفير خدمات الأمن على مدار الساعة طوال أيام الأسبوع في جميع أنحاء منطقة البعثة
- توفير الحماية المباشرة على مدار الساعة لكبار موظفي البعثة والزوار من المسؤولين الرفيعي المستوى
- إجراء تقييم للحالة الأمنية في المواقع على نطاق العملية المختلطة، بما في ذلك إجراء مسح أمني يشمل ٤٦٢ مكان إقامة
- تنظيم ما مجموعه ٦ ٣٢٥ جلسة إعلامية بشأن الوعي الأمني وخطط الطوارئ لجميع موظفي البعثة، والتدريب التوجيهي في مجال الأمن وتدريبات/تمارين أولية بشأن مكافحة الحرائق لجميع موظفي البعثة الجدد

السلوك والانضباط

- تنفيذ برنامج للسلوك والانضباط موجه إلى جميع الأفراد العسكريين وأفراد الشرطة والموظفين المدنيين، من خلال الوقاية، بما يشمل التدريب، ورصد التحقيقات والإجراءات التأديبية

فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز

- تشغيل وصيانة مرافق توفر لجميع أفراد البعثة خدمات المشورة والفحص الطوعيّين والسريّين فيما يتعلق بفيروس نقص المناعة البشرية، وتنفيذ برامج لتوعية جميع أفراد البعثة بشأن هذا الفيروس، بما في ذلك التثقيف عن طريق الأقران

العوامل الخارجية

تمكّن موردي السلع والخدمات من توفيرها وفقاً للعقود المبرمة معهم؛ وسمح الوضع الأمني في منطقة البعثة بحرية الحركة؛ وعدم تنفيذ أي نشاط يؤدي إلى تلويث مناطق معروفة أو إعادة تلويثها بالألغام

الجدول ٩

الموارد البشرية: العنصر ٤، الدعم^(١)

الموظفون الدوليون									متطوعو الأمم المتحدة	المجموع
و أ ع - أ ع م	مد-٢ - مد-١	ف-٥ - ف-٤	ف-٣ - ف-٢	الخدمة الميدانية	المجموع الفرعي	الموظفون الوطنيون ^(ب)	الأمم المتحدة	المجموع		
مكتب مدير دعم البعثة										
الوظائف المعتمدة للفترة ٢٠١٧/٢٠١٨	١	٦	١٠	١٢	٢٩	٣١	٥	٦٥		
في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨	١	٦	٨	٩	٢٤	٢٦	٥	٥٥		
في ٣١ آذار/مارس ٢٠١٩	١	٦	٨	٩	٢٤	٢٦	٣	٥٣		
في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٩	١	٥	٧	٨	٢١	٢١	-	٤٢		
صافي التغيير	-	(١)	(٣)	(٤)	(٨)	(١٠)	(٥)	(٢٣)		
مكتب نائب مدير دعم البعثة										
الوظائف المعتمدة للفترة ٢٠١٧/٢٠١٨	١	١٧	١٥	٨١	١١٤	٣٠٨	٣٦	٤٥٨		
في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨	١	١٦	١٥	٧٦	١٠٨	٢٧١	٢٤	٤٠٣		
في ٣١ آذار/مارس ٢٠١٩	١	١٦	١٥	٧٦	١٠٨	٢٤٢	٢٣	٣٧٣		
في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٩	١	١٣	١٢	٥٩	٨٥	١٤١	٨	٢٣٤		
صافي التغيير	-	(٤)	(٣)	(٢٢)	(٢٩)	(١٦٧)	(٢٨)	(٢٢٤)		
وحدة تقديم الخدمات										
الوظائف المعتمدة للفترة ٢٠١٧/٢٠١٨	١	١٤	٢٩	١٠٣	١٤٧	٦٦٦	٥٢	٨٦٥		
في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨	١	١٣	٢٧	٩٦	١٣٧	٦٢٨	٥٢	٨١٧		
في ٣١ آذار/مارس ٢٠١٩	١	١٣	٢٧	٩٢	١٣٣	٥٧٦	٥٢	٧٦١		
في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٩	١	١٣	٢١	٧٣	١٠٨	٢٤٣	٣٩	٣٩٠		
صافي التغيير	-	(١)	(٨)	(٣٠)	(٣٩)	(٤٢٣)	(١٣)	(٤٧٥)		
الوظائف المؤقتة المعتمدة ^(ج) للفترة ٢٠١٧/٢٠١٨	-	-	١	١٥	١٦	٨١	-	٩٧		
في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨	-	-	١	١٥	١٦	٨١	-	٩٧		
في ٣١ آذار/مارس ٢٠١٩	-	-	١	١٥	١٦	٨١	-	٩٧		
في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٩	-	-	١	١٥	١٦	٨١	-	٩٧		
صافي التغيير	-	-	-	-	-	-	-	-		
المجموع الفرعي، تقديم الخدمات										
الوظائف المعتمدة للفترة ٢٠١٧/٢٠١٨	١	١٤	٣٠	١١٨	١٦٣	٧٤٧	٥٢	٩٦٢		
في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨	١	١٣	٢٨	١١١	١٥٣	٧٠٩	٥٢	٩١٤		
في ٣١ آذار/مارس ٢٠١٩	١	١٣	٢٨	١٠٧	١٤٩	٦٥٧	٥٢	٨٥٨		
في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٩	١	١٣	٢٢	٨٨	١٢٤	٣٢٤	٣٩	٤٨٧		
صافي التغيير	-	(١)	(٨)	(٣٠)	(٣٩)	(٤٢٣)	(١٣)	(٤٧٥)		

الموظفون الدوليون								
متطوعو الأمم المتحدة المجموع	الموظفون الوطنيون ^(ب)	المجموع الفرعي	الخدمة الميدانية	ف-٣ - ف-٢	ف-٥ - ف-٤	مد-٢ - مد-١	و أ ع - أ ع م	
إدارة سلسلة الإمداد								
٢٧٧	٢٣	١٦٥	٨٩	٧٥	٦	٧	١	الوظائف المعتمدة للفترة ٢٠١٧/٢٠١٨
٢٧٦	٢٢	١٦٢	٩٢	٧٧	٧	٧	١	في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨
٢٧٦	٢٢	١٦٢	٩٢	٧٧	٧	٧	١	في ٣١ آذار/مارس ٢٠١٩
١٩٣	١٩	١٠٣	٧١	٥٨	٦	٦	١	في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٩
(٨٤)	(٤)	(٦٢)	(١٨)	(١٧)	-	(١)	-	صافي التغيير
قسم الأمن والسلامة								
٥٤٧	-	٤٣٤	١١٣	٩٨	١٠	٥	-	الوظائف المعتمدة للفترة ٢٠١٧/٢٠١٨
٤٤٨	-	٣٤١	١٠٧	٩٤	٨	٥	-	في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨
٤٤٨	-	٣٤١	١٠٧	٩٤	٨	٥	-	في ٣١ آذار/مارس ٢٠١٩
٣٥٣	-	٢٥٦	٩٧	٨٤	٨	٥	-	في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٩
(١٩٤)	-	(١٧٨)	(١٦)	(١٤)	(٢)	-	-	صافي التغيير
فريق السلوك والانضباط								
١٦	-	٧	٩	١	٥	٣	-	الوظائف المعتمدة للفترة ٢٠١٧/٢٠١٨
١١	-	٤	٧	١	٤	٢	-	في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨
١١	-	٤	٧	١	٤	٢	-	في ٣١ آذار/مارس ٢٠١٩
١١	-	٤	٧	١	٤	٢	-	في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٩
(٥)	-	(٣)	(٢)	-	(١)	(١)	-	صافي التغيير
الوحدة المعنية بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز								
٧	-	٦	١	-	-	١	-	الوظائف المعتمدة للفترة ٢٠١٧/٢٠١٨
٧	-	٦	١	-	-	١	-	في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨
٧	-	٦	١	-	-	١	-	في ٣١ آذار/مارس ٢٠١٩
٧	-	٦	١	-	-	١	-	في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٩
-	-	-	-	-	-	-	-	صافي التغيير
المجموع الفرعي								
٢ ٢٣٥	١١٦	١ ٦١٧	٥٠٢	٣٧٠	٧٥	٥٣	٤	الوظائف المعتمدة للفترة ٢٠١٧/٢٠١٨
٢ ٠١٧	١٠٣	١ ٤٣٨	٤٧٦	٣٥٣	٦٩	٥٠	٤	في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨
١ ٩٢٩	١٠٠	١ ٣٥٧	٤٧٢	٣٤٩	٦٩	٥٠	٤	في ٣١ آذار/مارس ٢٠١٩
١ ٢٣٠	٦٦	٧٧٤	٣٩٠	٢٨٣	٥٨	٤٥	٤	في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٩
(١٠٠٥)	(٥٠)	(٨٤٣)	(١١٢)	(٨٧)	(١٧)	(٨)	-	صافي التغيير
٩٧	-	٨١	١٦	١٥	١	-	-	الوظائف المؤقتة المعتمدة ^(ج) للفترة ٢٠١٧/٢٠١٨
٩٧	-	٨١	١٦	١٥	١	-	-	في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨

متطوعو الأمم المتحدة	الموظفون الدوليون							و أ ع م	أ ع م
	الموظفون (ب)	المجموع الفرعي	الخدمة الميدانية	ف-٣ - ف-٢	ف-٥ - ف-٤	مد-٢ - مد-١	ع		
٩٧	-	٨١	١٦	١٥	١	-	-	-	في ٣١ آذار/مارس ٢٠١٩
٩٧	-	٨١	١٦	١٥	١	-	-	-	في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٩
-	-	-	-	-	-	-	-	-	صافي التغيير
المجموع، الدعم									
٢٣٣٢	١١٦	١٦٩٨	٥١٨	٣٨٥	٧٦	٥٣	٤	-	الوظائف المعتمدة للفترة ٢٠١٧/٢٠١٨
٢١١٤	١٠٣	١٥١٩	٤٩٢	٣٦٨	٧٠	٥٠	٤	-	في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨
٢٠٢٦	١٠٠	١٤٣٨	٤٨٨	٣٦٤	٧٠	٥٠	٤	-	في ٣١ آذار/مارس ٢٠١٩
١٣٢٧	٦٦	٨٥٥	٤٠٦	٢٩٨	٥٩	٤٥	٤	-	في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٩
(١٠٠٥)	(٥٠)	(٨٤٣)	(١١٢)	(٨٧)	(١٧)	(٨)	-	-	صافي التغيير

- (أ) الوظائف المقترحة إلغاؤها تُلغى اعتباراً من نهاية الشهر التقويمي. التغييرات الأخرى المقترحة في الموارد البشرية تسري اعتباراً من بداية الشهر التقويمي التالي.
- (ب) يشمل ذلك الموظفين الوطنيين من الفئة الفنية والموظفين الوطنيين من فئة الخدمات العامة.
- (ج) تمّول من المساعدة المؤقتة العامة، تحت بند تكاليف الموظفين المدنيين.

الموظفون الدوليون: نقصان صاف بمقدار ١١٢ وظيفة

الموظفون الوطنيون: نقصان ١٤٣ وظيفة

متطوعو الأمم المتحدة: نقصان ٥٠ وظيفة

مكتب مدير دعم البعثة

الموظفون الدوليون: نقصان ٨ وظائف

الموظفون الوطنيون: نقصان ١٠ وظائف

متطوعو الأمم المتحدة: نقصان ٥ وظائف

١٠٤ - يُقترح إلغاء خمس وظائف ثابتة في مكتب مدير دعم البعثة اعتباراً من ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨، ووظيفتين مؤقتتين اعتباراً من ٣١ آذار/مارس ٢٠١٩، و ١١ وظيفة ثابتة ومؤقتة إضافية اعتباراً من ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٩، وذلك في سياق تعديل مستويات الملاك الوظيفي طبقاً لمقتضيات إعادة تشكيل العملية المختلطة.

التغييرات في ملاك الموظفين: مكتب مدير دعم البعثة

المكتب/القسم/الوحدة	نوع التغيير المقترح في ملاك الموظفين الثابتة والمؤقتة	عدد الوظائف تفاصيل الوظائف الثابتة والمؤقتة	من/إلى
ديوان مدير دعم البعثة	إلغاء	(١)	موظف في وطني
وحدة إدارة العقود	إلغاء	(١)	الخدمة الميدانية
المركز المتكامل لتدريب أفراد البعثات	إلغاء	(١٥)	١ ف-٤، و ٢ ف-٣، و ١ من فئة الخدمة الميدانية، و ٤ من الفئة الفنية الوطنية، و ٢ من فئة الخدمات العامة الوطنية، و ٥ من فئة متطوعي الأمم المتحدة
وحدة السلامة المهنية والبيئة	إلغاء	(١)	موظف في وطني
وحدة مجلس الاستعراض الداخلي ومجلس المطالبات وحضر الممتلكات واللجنة المحلية للعقود	نقل	(٥)	١ ف-٣، و ٢ من فئة الخدمة الميدانية، و ٢ من فئة الخدمات العامة الوطنية إلى قسم إدارة الممتلكات والمعدات المملوكة للوحدات
المجموع		(٢٣)	

مكتب نائب مدير دعم البعثة

الموظفون الدوليون: نقصان صاف قدره ٢٩ وظيفة

الموظفون الوطنيون: نقصان قدره ١٦٧ وظيفة

متطوعو الأمم المتحدة: نقصان قدره ٢٨ وظيفة مؤقتة

١٠٥ - يُقترح إلغاء ٥٦ وظيفة ثابتة ومؤقتة في مكتب نائب مدير دعم البعثة اعتباراً من ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨، و ٣٠ وظيفة ثابتة ومؤقتة اعتباراً من ٣١ آذار/مارس ٢٠١٩، و ١٣٩ وظيفة ثابتة ومؤقتة إضافية اعتباراً من ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٩، وذلك في سياق تعديل مستويات الملاك الوظيفي طبقاً لمقتضيات إعادة تشكيل العملية المختلطة.

١٠٦ - وكما هو الحال مع البعثات الميدانية الأخرى، يتوخى الأمين العام أن تستفيد العملية المختلطة من الالتزام المضاعف بتطبيق لامركزية السلطات اعتباراً من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٩. وتمشيا مع هذه المبادرة الرامية إلى تحسين مواءمة السلطة على الموارد مع المسؤولية عن تنفيذ الولايات، أشار الأمين العام في تقريره عن ميزانية حساب دعم عمليات حفظ السلام للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٨ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٩ إلى أنه، سعياً لضمان أن يواكب انتقال المسؤوليات من المقر إلى البعثات الميدانية تحولاً في القدرات المرتبطة بذلك، من المقرر إلغاء ست وظائف من الفئة الفنية في شعبة الميزانية والمالية للعمليات الميدانية بإدارة الدعم الميداني بهدف إعادة إنشائها في عدد من البعثات الكبيرة والمعقدة (انظر A/72/790/Rev.1، الفقرتان ١٧ و ١٧٧). وستمكن إضافة وظيفة واحدة برتبة ف-٣ العملية المختلطة من جني فوائد الجهود الرامية إلى تحسين تمكين البعثات الميدانية والحفاظ على إشرافها على الموارد.

الجدول ١١

التغييرات في الملاك الوظيفي: مكتب نائب مدير دعم البعثة

المكتب/القسم/الوحدة	نوع التغيير المقترح في الملاك الوظيفي	عدد الوظائف الثابتة والمؤقتة	تفاصيل الوظائف الثابتة والمؤقتة	من/إلى
قسم إدارة الموارد البشرية	إلغاء	(١٧)	١ ف-٤، و ٢ ف-٣، و ٣ من فئة الخدمة الميدانية، و ١١ وظيفة وطنية من فئة الخدمات العامة	
وحدة تقديم المشورة للموظفين ورعايتهم	إلغاء	(١٢)	١ ف-٣، و ١ من فئة الخدمة الميدانية، و ٥ وظائف موظف فني وطني، و ٤ وظائف وطنية من فئة الخدمات العامة، و ١ من متطوعي الأمم المتحدة	
مركز دعم البعثة	إلغاء	(٩)	٢ من فئة الخدمة الميدانية، و ٥ وظائف وطنية من فئة الخدمات العامة، و ٢ من متطوعي الأمم المتحدة	
قسم المالية والميزانية	إلغاء	(٥)	١ من فئة الخدمة الميدانية، و ٤ وظائف وطنية من فئة الخدمات العامة	
	إنشاء	١	٣-ف	
وحدة إدارة المؤتمرات والترجمة التحريرية	إلغاء	(٩٣)	وظيفة وطنية من فئة الخدمات العامة	
وحدة تكنولوجيات الجغرافيا المكانية والمعلومات والاتصالات السلكية واللاسلكية	إلغاء	(٧٠)	١١ من فئة الخدمة الميدانية، و ٣٤ وظيفة وطنية من فئة الخدمات العامة، و ٢٥ من متطوعي الأمم المتحدة	
مكاتب القطاعات	إلغاء	(١٩)	٣ ف-٥، و ١ ف-٣، و ٤ من فئة الخدمة الميدانية، و ١ موظف فني وطني، و ١٠ وظائف وطنية من فئة الخدمات العامة	
المجموع		(٢٢٤)		

وحدة تقديم الخدمات

الموظفون الدوليون: نقصان قدره ٣٩ وظيفة

الموظفون الوطنيون: نقصان قدره ٤٢٣ وظيفة

متطوعو الأمم المتحدة: نقصان قدره ١٣ وظيفة مؤقتة

١٠٧ - يُقترح إلغاء ٤٨ وظيفة ثابتة في وحدة تقديم الخدمات اعتباراً من ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨، و ٥٦ وظيفة ثابتة اعتباراً من ٣١ آذار/مارس ٢٠١٩، و ٣٧١ وظيفة ثابتة ومؤقتة إضافية اعتباراً من ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٩، وذلك في سياق تعديل مستويات الملاك الوظيفي طبقاً لمقتضيات إعادة تشكيل العملية المختلطة.

١٠٨ - وفي وحدة إدارة المرافق، يُقترح الإبقاء على ٩٧ وظيفة مؤقتة ممولة في إطار المساعدة المؤقتة العامة للفترة ٢٠١٨/٢٠١٩، نظراً لأن العملية المختلطة لم تتمكن من الاستعانة بمصادر خارجية للقيام بمهام إدارة المرافق على النحو المتوخى أصلاً. وستتألف الوحدة من وظيفة واحدة برتبة ف-٣، و ١٥ وظيفة من فئة الخدمة الميدانية، وموظف فني وطني واحد، و ٨٠ وظيفة مؤقتة من فئة الخدمة الميدانية ممولة في إطار المساعدة المؤقتة العامة خلال الفترة ٢٠١٨/٢٠١٩.

الجدول ١٢

التغييرات في الملاك الوظيفي: وحدة تقديم الخدمات

المكتب/القسم/الوحدة	نوع التغيير المقترح في الملاك الوظيفي	عدد الوظائف الثابتة والمؤقتة	تفاصيل الوظائف الثابتة والمؤقتة	من/إلى
مكتب رئيس وحدة تقديم الخدمات	إلغاء	(٥)	وظائف وطنية من فئة الخدمات العامة	
قسم الطيران	إلغاء	(٧)	١ ف-٣، و ١ موظف في وطني، و ٤ وظائف وطنية من فئة الخدمات العامة، و ١ من متطوعي الأمم المتحدة	
قسم النقل	إلغاء	(١١٠)	٢ ف-٣، و ١٥ من فئة الخدمة الميدانية، و ٩٣ وظيفة وطنية من فئة الخدمات العامة	
قسم الطبابة وسلامة الصحة العامة	إلغاء	(١١)	١ موظف في وطني، و ١٠ وظائف وطنية من فئة الخدمات العامة	
قسم الهندسة	إلغاء	(٣١٧)	١ ف-٤، و ٣ ف-٣، و ٩ من فئة الخدمة الميدانية، و ٤ وظائف موظف في وطني، و ٢٩٠ وظيفة وطنية من فئة الخدمات العامة، و ١٠ من متطوعي الأمم المتحدة	
قسم خدمات دعم المعيشة	إلغاء	(٢٥)	٢ ف-٣، و ٦ من فئة الخدمة الميدانية، و ١ موظف في وطني، و ١٤ وظيفة وطنية من فئة الخدمات العامة، و ٢ من متطوعي الأمم المتحدة	
المجموع		(٤٧٥)		

إدارة سلسلة الإمداد

الموظفون الدوليون: نقصان صاف قدره ١٨ وظيفة

الموظفون الوطنيون: نقصان صافٍ قدره ٦٢ وظيفة

متطوعو الأمم المتحدة: نقصان قدره ٤ وظائف مؤقتة

١٠٩ - يُقترح إلغاء ست وظائف ثابتة ومؤقتة في إدارة سلسلة الإمداد اعتباراً من ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨، و ٨٣ وظيفة ثابتة ومؤقتة إضافية اعتباراً من ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٩، وذلك في سياق تعديل مستويات الملاك الوظيفي طبقاً لمقتضيات إعادة تشكيل العملية المختلطة.

١١٠ - ويُقترح أيضاً نقل خمس وظائف ثابتة في وحدة مجلس الاستعراض الداخلي ومجلس المطالبات وحصر الممتلكات واللجنة المحلية للعقود إلى قسم إدارة الممتلكات والمعدات المملوكة للوحدات، اعتباراً من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٩، وفقاً للتوجيه المتعلق بإعادة تنظيم المهام المتعلقة بإدارة الممتلكات.

الجدول ١٣

التغييرات في الملاك الوظيفي: إدارة سلسلة الإمداد

المكتب/القسم/الوحدة	نوع التغيير المقترح في الملاك الوظيفي	عدد الوظائف الثابتة والمؤقتة	تفاصيل الوظائف الثابتة والمؤقتة	من/إلى
مكتب رئيس إدارة سلسلة الإمداد	إلغاء	(١٠)	وظائف وطنية من فئة الخدمات العامة	
قسم مراقبة الحركة	إلغاء	(٣٩)	١ ف-٤، و ٦ من فئة الخدمة الميدانية، و ٣٢ وظيفة وطنية من فئة الخدمات العامة	

المكتب/القسم/الوحدة	نوع التغيير المقترح في الملاك الوظيفي	عدد الوظائف الثابتة والمؤقتة	تفاصيل الوظائف الثابتة والمؤقتة	من/إلى
قسم المشتريات	إلغاء	(١)	وظيفة وطنية من فئة الخدمات العامة	
وحدة تخطيط عمليات الشراء وطلبات الشراء	إلغاء	(٣)	٢ من فئة الخدمة الميدانية، و ١ وظيفة وطنية من فئة الخدمات العامة	
وحدة التخزين المتكامل	إلغاء	(١٩)	٦ من فئة الخدمة الميدانية، و ٩ وظائف وطنية من فئة الخدمات العامة، و ٤ من متطوعي الأمم المتحدة	
قسم إدارة الممتلكات والمعدات المملوكة	إلغاء	(١٧)	١ ف-٣، و ٥ من فئة الخدمة الميدانية، و ١١ وظيفة وطنية من فئة الخدمات العامة	
	نقل	٥	١ ف-٣، و ٢ من فئة الخدمة الميدانية، و ٢ وظيفة وطنية من فئة الخدمات العامة	من وحدة مجلس الاستعراض الداخلي ومجلس المطالبات وحصر الممتلكات واللجنة المحلية للعقود
المجموع		(٨٤)		

قسم الأمن والسلامة

الموظفون الدوليون: نقصان قدره ١٦ وظيفة

الموظفون الوطنيون: نقصان قدره ١٧٨ وظيفة

١١١ - يُقترح إلغاء ٩٩ وظيفة ثابتة في قسم الأمن والسلامة اعتباراً من ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨، و ٩٥ وظيفة ثابتة إضافية اعتباراً من ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٩، وذلك في سياق تعديل مستويات الملاك الوظيفي طبقاً لمقتضيات إعادة تشكيل العملية المختلطة.

الجدول ١٤

التغييرات في الملاك الوظيفي: قسم الأمن والسلامة

المكتب/القسم/الوحدة	نوع التغيير المقترح في الملاك الوظيفي	عدد الوظائف الثابتة والمؤقتة	تفاصيل الوظائف الثابتة والمؤقتة	من/إلى
قسم الأمن والسلامة	إلغاء	(١٩٤)	٢ ف-٣، و ١٤ من فئة الخدمة الميدانية، و ١٧٨ وظيفة وطنية من فئة الخدمات العامة	
المجموع		(١٩٤)		

فريق السلوك والانضباط

الموظفون الدوليون: نقصان قدره وظيفتان

الموظفون الوطنيون: نقصان قدره ٣ وظائف

١١٢ - يُقترح إلغاء ٥ وظائف ثابتة في فريق السلوك والانضباط اعتباراً من ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨، وذلك في سياق تعديل مستويات ملاك الموظفين طبقاً لمقتضيات إعادة تشكيل العملية المختلطة.

الجدول ١٥

التغييرات في ملاك الموظفين: فريق السلوك والانضباط

المكتب/القسم/الوحدة	نوع التغيير المقترح في الملاك الوظيفي	عدد الوظائف الثابتة والمؤقتة	تفاصيل الوظائف الثابتة والمؤقتة	من/إلى
فريق السلوك والانضباط	إلغاء	(٥)	١ ف-٤، و ١ ف-٣، و ١ موظف فني وطني، و ٢ وظيفة وطنية من فئة الخدمة العامة الوطنية	
المجموع		(٥)		

ثانيا - الموارد المالية

ألف - لمحة عامة

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة - تمتد سنة الميزانية من ١ تموز/يوليه إلى ٣٠ حزيران/يونيه)

الفرق		النفقات الاعتمادات تقديرات التكاليف ^(١)			النسبة المئوية
		(٢٠١٧/٢٠١٦)	(٢٠١٨/٢٠١٧)	(٢٠١٩/٢٠١٨)	المبلغ
(١)	(٢)	(٣)	(٤)=(٣)-(٢)	(٥)=(٤)-(٢)	(٦)
الأفراد العسكريون وأفراد الشرطة					
المراقبون العسكريون	٦ ٥٥٥,٢	٥ ٤١٧,٠	٢ ٧٤٨,١	(٢ ٦٦٨,٩)	(٤٩,٣)
الوحدات العسكرية	٤ ٢٦ ٧٥٨,٢	٣ ٧٥ ٢٦٢,٨	٢ ٤٣ ١٣٤,٨	(١ ٣٢ ١٢٨,٠)	(٣٥,٢)
شرطة الأمم المتحدة	٦ ٧ ٠٦٤,٣	٤٨ ٠٨٠,٣	٣٥ ٥٩٦,٠	(١٢ ٤٨٤,٣)	(٢٦,٠)
وحدات الشرطة المشكلة	٥٨ ٣٣١,٦	٥٧ ٥٥٣,٣	٥٦ ٩١٥,٢	(٦٣٨,١)	(١,١)
المجموع الفرعي	٥٥٨ ٧٠٩,٣	٤٨٦ ٣١٣,٤	٣٣٨ ٣٩٤,١	(١٤٧ ٩١٩,٣)	(٣٠,٤)
الموظفون المدنيون					
الموظفون الدوليون	١ ٦٣ ٠٥٢,٩	١ ٥٣ ٠٤٥,٤	١ ٢٩ ٣٤٤,١	(٢٣ ٧٠١,٣)	(١٥,٥)
الموظفون الوطنيون	٧ ٦ ٩٤٧,١	٧ ٩ ٧٧٧,٥	٦ ٣ ٣٨٨,٦	(١ ٦ ٣٨٨,٩)	(٢٠,٥)
متطوعو الأمم المتحدة	٧ ٥٣٦,٣	٥ ٣٥٦,٤	٥ ٢٧٣,٨	(٨٢,٦)	(١,٥)
المساعدة المؤقتة العامة	٥ ٦٠٩,٦	٥ ٨١٢,٠	٥ ٥٦٠,٩	(٢٥١,١)	(٤,٣)
الأفراد المقدمون من الحكومات	٦٠,٩	٢٧٨,٧	٢٧٨,٧	-	-
المجموع الفرعي	٢٥٣ ٢٠٦,٨	٢٤٤ ٢٧٠,٠	٢٠٣ ٨٤٦,١	(٤٠ ٤٢٣,٩)	(١٦,٥)
التكاليف التشغيلية					
مراقبو الانتخابات المدنيين	-	-	-	-	-
الخبراء الاستشاريون والخدمات الاستشارية	٩١,٣	٢٣٣,٠	١٤,٠	(٢١٩,٠)	(٩٤,٠)
السفر في مهام رسمية	٤ ٥٢٣,٤	٢ ٨٥١,٧	٢ ٥٢٨,٤	(٣٢٣,٣)	(١١,٣)
المرافق والهياكل الأساسية	٥٨ ٣٦٨,٧	٥٣ ٢٧٦,٦ ^(ب)	٤٥ ٣٦٥,٠	(٧ ٩١١,٦)	(١٤,٩)
النقل البري	١١ ٣٧٠,٠	٧ ٧٩٣,٧	٧ ٢٢٧,٣	(٥٦٦,٤)	(٧,٣)
العمليات الجوية	٧٣ ٧٥٤,٥	٦٥ ٥٨٨,٢	٥٦ ٨٣٠,٠	(٨ ٧٥٨,٢)	(١٣,٤)
العمليات البحرية	٦٠٦,٧	-	-	-	-
الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات	٢٩ ٦٧٣,٨	١٩ ٩٦٢,٢ ^(ج)	١٩ ١٠٣,٥	(٨٥٨,٧)	(٤,٣)
الشؤون الطبية	١ ٢٠٥,٤	٩٤٦,٠	٨٥٧,٥	(٨٨,٥)	(٩,٤)
المعدات الخاصة	-	-	-	-	-
اللوازم والخدمات والمعدات الأخرى	٣٤ ٨١٤,٥	٢٩ ٧٠٦,٤ ^(د)	٥٣ ٣٥٦,٨	٢٣ ٦٥٠,٤	٧٩,٦
المشاريع السريعة الأثر	١ ٨١٠,٤	-	-	-	-
المجموع الفرعي	٢١٦ ٢١٨,٨	١٨٠ ٣٥٧,٨	١٨٥ ٢٨٢,٥	٤ ٩٢٤,٧	٢,٧

الفرق		النفقات الاعتمادات تقديرات التكاليف ^(١)			
النسبة المئوية	المبلغ	(٢٠١٩/٢٠١٨)	(٢٠١٨/٢٠١٧)	(٢٠١٧/٢٠١٦)	
(٢)÷(٤)=(٥)	(٢)-(٣)=(٤)	(٣)	(٢)	(١)	
(٢٠,١)	(١٨٣ ٤١٨,٥)	٧٢٧ ٥٢٢,٧	٩١٠ ٩٤١,٢	١٠٢٨ ١٣٤,٩	إجمالي الاحتياجات
(٢٠,٦)	(٤ ٩٨٦,٥)	١٩ ١٧٨,١	٢٤ ١٦٤,٦	٢٣ ٩٢٦,٩	الإيرادات المتأتية من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين
(٢٠,١)	(١٧٨ ٤٣٢,٠)	٧٠٨ ٣٤٤,٦	٨٨٦ ٧٧٦,٦	١٠٠٤ ٢٠٨,٠	صافي الاحتياجات
-	-	-	-	-	التبرعات العينية (المدرجة في الميزانية)
(٢٠,١)	(١٨٣ ٤١٨,٥)	٧٢٧ ٥٢٢,٧	٩١٠ ٩٤١,٢	١٠٢٨ ١٣٤,٩	مجموع الاحتياجات

(أ) يشمل سلطة الدخول في التزامات بمبلغ ٦٧٨ ٥٠٠ دولار وافقت عليها الجمعية العامة في قرارها ٢٥٩/٧٢ بآء.

(ب) بلغت المخصصات الأصلية المعتمدة للمرافق والهياكل الأساسية ١٠٠ ٩٤٩ ٥٢ دولار. ويشمل هذا الرقم مبلغ ٣٢٧ ٥٠٠ دولار لتشكيل أساس للمقارنة مع تقديرات التكاليف للفترة ٢٠١٩/٢٠١٨.

(ج) يمثل المخصصات المخصصة المعتمدة للاتصالات وتكنولوجيا المعلومات لتشكيل أساس للمقارنة مع تقديرات التكاليف للفترة ٢٠١٩/٢٠١٨.

(د) تبلغ المخصصات الأصلية المعتمدة للوازم والخدمات والمعدات الأخرى ٩٠٠ ٠٣٣ ٣٠ دولار. ولا يشمل هذا الرقم مبلغ ٣٢٧ ٥٠٠ دولار لتشكيل أساس للمقارنة مع تقديرات التكاليف للفترة ٢٠١٩/٢٠١٨.

باء - التبرعات غير المدرجة في الميزانية

١١٣ - ترد فيما يلي القيمة التقديرية للتبرعات غير المدرجة في الميزانية للفترة الممتدة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٨ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٩:

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

القيمة التقديرية	الفئة
٢٠٧٢,٤	اتفاق مركز القوات ^(١)
-	التبرعات العينية (غير المدرجة في الميزانية)
٢٠٧٢,٤	المجموع

(أ) يشمل قيمة الأراضي التي ساهمت بها حكومة السودان (٦٢٤ ٤٠٠ دولار) والخدمات المقدمة وفقاً لاتفاق مركز القوات، بما في ذلك حقوق الهبوط في المطارات، ورسوم المغادرة/الوصول في المطارات (١ ٢٤٢ ٧٠٠ دولار)، ورسوم تسجيل المركبات (٢٠٥ ٣٠٠ دولار).

جيم - المكاسب الناتجة عن زيادة الكفاءة

١١٤ - تراعى لدى حساب تقديرات التكاليف للفترة الممتدة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٨ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٩ المبادرة التالية الرامية إلى زيادة الكفاءة:

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الفئة	المبلغ	المبادرة
المرافق والهياكل الأساسية	٤٤٣,٢	لم تعد هناك حاجة إلى رصد اعتمادات لاستئجار آلات النسخ التصويري، نتيجة لتكوين طابعات متعددة الوظائف خلال الفترة ٢٠١٧/٢٠١٨
المجموع	٤٤٣,٢	

دال - عوامل الشغور

١١٥ - تُراعى لدى حساب تقديرات التكاليف للفترة الممتدة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٨ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٩ عوامل الشغور التالية:

(بالنسبة المئوية)

الفئة	للفترة ٢٠١٧/٢٠١٨	في الميزانية للفترة ٢٠١٨/٢٠١٧	عوامل الشغور المدرجة	عوامل الشغور المتوقعة للفترة ٢٠١٩/٢٠١٨
الأفراد العسكريون وأفراد الشرطة				
المراقبون العسكريون	٨,٢	١,٠	٢,٠	
الوحدات العسكرية	١٣,٣	١,٠	٢,٠	
شرطة الأمم المتحدة	٧,٩	١,٠	٢,٠	
وحدات الشرطة المشكلة	(١,٠)	١,٠	٢,٠	
الموظفون المدنيون				
الموظفون الدوليون	١٣,٠	١١,٥	١٠,٠	
الموظفون الوطنيون				
الموظفون الفنيون الوطنيون	٢١,٣	١٤,٩	١٠,٠	
الموظفون الوطنيون من فئة الخدمات العامة	٤,٣	٣,٦	٢,٠	
متطوعو الأمم المتحدة - الدوليون	٢٢,١	٢٥,٠	١٠,٠	
متطوعو الأمم المتحدة - الوطنيون	٠,٠	٠,٠	٠,٠	
الوظائف المؤقتة ^(أ)				
الموظفون الدوليون	٥,٩	٧,٠	١,٠	
الموظفون الفنيون الوطنيون	-	٠,٠	١٧,٠	
الموظفون الوطنيون من فئة الخدمات العامة	٢,٥	٤,٠	١٠,٠	
الأفراد المقدمون من الحكومات	٠,٠	١,٠	١,٠	

(أ) ممولة في إطار المساعدة المؤقتة العامة.

١١٦ - وتراعى معدلات الشغور المقترحة تجربة العملية المختلطة حتى الآن، والظروف التي تنفرد بها فيما يتعلق بنشر الأفراد النظاميين واستقدام الموظفين المدنيين. وبالنسبة للأفراد العسكريين وأفراد الشرطة،

فإن عوامل تأخير النشر المقترحة تأخذ في الاعتبار أنماط النشر الفعلي الأخيرة والتخفيض المسجل في القوام المأذون به من الأفراد النظاميين، وفقا لقراري مجلس الأمن ٢٣٦٣ (٢٠١٧) و ٢٤٢٩ (٢٠١٨). أما بالنسبة للأفراد المدنيين، فإن عوامل الشغور المقترحة تعكس معدلات الشغور السابقة، وأنماط شغل الوظائف الحالية، والظروف التي تتوقع العملية المختلطة مواجهتها خلال فترة الميزانية، وكذلك التخفيض المقرر في مستويات ملاك الموظفين طبقا لمقتضيات إعادة تشكيل العملية المختلطة.

هاء - المعدات المملوكة للوحدات: المعدات الرئيسية والاكتفاء الذاتي

١١٧ - فيما يلي احتياجات الفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٨ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٩ استنادا إلى معدلات السداد الموحدة لتكاليف المعدات الرئيسية (في إطار ترتيبات الإيجار الشامل للخدمات) والاكتفاء الذاتي بمبلغ مجموعه ٨٠٠ ٣٩٥ ٩٦ دولار، يُوزَّع على النحو التالي:

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الفئة	الوحدات العسكرية	وحدات الشرطة المشكلة	المبلغ المقدر
المعدات الرئيسية	٤٣ ٦٠٣,١	١٢ ٧٤٩,٩	٥٦ ٣٥٣,٠
الاكتفاء الذاتي	٣٣ ٥١٨,٠	٦ ٥٢٤,٨	٤٠ ٠٤٢,٨
المجموع	٧٧ ١٢١,١	١٩ ٢٧٤,٧	٩٦ ٣٩٥,٨
العوامل المنطبقة على البعثة	النسبة المئوية	تاريخ بدء النفاذ	تاريخ آخر استعراض
ألف - العوامل المنطبقة على منطقة البعثة			
عامل الظروف البيئية البالغة القسوة	٢,٦	١ تموز/يوليه ٢٠١٧	-
عامل ظروف التشغيل المكثف	٣,٨	١ تموز/يوليه ٢٠١٧	-
عامل العمل العدائي/التخلي القسري	٣,٧	١ تموز/يوليه ٢٠١٧	-
باء - العوامل المنطبقة على البلد الأصلي			
عامل النقل الإضافي	٣,٥-٠,٠		

واو - التدريب

١١٨ - ترد فيما يلي الاحتياجات التقديرية من الموارد اللازمة للتدريب للفترة الممتدة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٨ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٩:

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الفئة	المبلغ المقدر
الخبراء الاستشاريون	-
الخبراء الاستشاريون في مجال التدريب	-
السفر في مهام رسمية	-

المبلغ المقدّر	الفئة
٦٣٨,٤	السفر في مهام رسمية، لأغراض التدريب
٤٦٨,٤	اللوازم والخدمات والمعدات الأخرى
١١٠٦,٨	رسوم التدريب ولوازمه وخدماته
	المجموع

١١٩ - وفيما يلي العدد المقرر من المشاركين للفترة الممتدة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٨ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٩ مقارنة بالفتريات السابقة:

(عدد المشاركين)

الموظفون الدوليون			الموظفون الوطنيون			الأفراد العسكريون وأفراد الشرطة		
عوامل الشغور			عوامل الشغور			عوامل الشغور		
الفعالية للفترة	العدد المقرر للفترة	العدد المقترح للفترة	الفعالية للفترة	العدد المقرر للفترة	العدد المقترح للفترة	الفعالية للفترة	العدد المقرر للفترة	العدد المقترح للفترة
٢٠١٧/٢٠١٦	٢٠١٨/٢٠١٧	٢٠١٩/٢٠١٨	٢٠١٧/٢٠١٦	٢٠١٨/٢٠١٧	٢٠١٩/٢٠١٨	٢٠١٧/٢٠١٦	٢٠١٨/٢٠١٧	٢٠١٩/٢٠١٨
٢٢٢	٣٢٨	١٨٠	٣٤٦	٧٨٢	٤٣٨	٣	٥٢٥	٣٤
٢٤٥	١٦٠	١٣٩	١٣٥	٩٧	٤٤	٦٥	٣٥	٣٥
٤٦٧	٤٨٨	٣١٩	٤٨١	٨٧٩	٤٨٢	٦٨	٥٦٠	٦٩

(أ) يشمل موظفي قاعدة الأمم المتحدة للوجستيات وموظفين من خارج منطقة البعثة.

١٢٠ - خلال الفترة ٢٠١٩/٢٠١٨، سيقدم التدريب للموظفين الدوليين والوطنيين وللأفراد العسكريين وأفراد الشرطة من أجل تحسين مختلف المهارات الموضوعية والتقنية في مجالات مثل تطوير الكفاءة الإدارية والأمن وإدارة الإمدادات/الممتلكات والشؤون المالية وشؤون الميزانية.

زاي - خدمات الكشف عن الألغام وإزالتها

١٢١ - ترد فيما يلي الاحتياجات المقدّرة من الموارد اللازمة لخدمات الكشف عن الألغام وإزالتها للفترة الممتدة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٨ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٩:

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الفئة	القيمة التقديرية
اللوازم والخدمات والمعدات الأخرى	
خدمات الكشف عن الألغام وإزالتها	٨ ٢٠٠,٢

١٢٢ - تشمل الاحتياجات المقترحة من الموارد لخدمات الكشف عن الألغام وإزالتها التمويل المتعلق بالموظفين الدوليين والوطنيين (٢ ٤١٦ ٢٠٠ دولار)؛ والعقود والمنح المتعلقة بمسح مخلفات الحرب من المتفجرات وإزالتها والتوعية بمخاطرها (٤ ٦٠٨ ٣٠٠ دولار)؛ ومعدات إزالة مخلفات الحرب من المتفجرات، ومعدات المكاتب، والمصروفات التشغيلية (١٩٧ ٠٠٠ دولار)؛ والتكاليف المرتبطة بمهام

الاتصال في الولايات، بما في ذلك تكاليف الموظفين والنفقات التشغيلية الأخرى (٣٦٠ ٧٠٠ دولاراً). ويمثل الرصيد المتبقي رسوم الدعم والإدارة اللازمة لمكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع ومقدارها ٦١٨ ٠٠٠ دولار.

حاء - الأنشطة البرنامجية الأخرى

١٢٣ - ترد أدناه الاحتياجات المقدرة من الموارد اللازمة للأنشطة البرنامجية الأخرى للفترة الممتدة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٨ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٩:

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الفترة	المبلغ المقترح
نقل الأنشطة إلى فريق الأمم المتحدة القطري	١٥ ٠٠٠,٠
مشاريع تحقيق الاستقرار في المجتمعات المحلية	٣ ٨٧٥,٧
أنشطة بناء السلام	٥٥٦,٨
الأنشطة المتعلقة بسيادة القانون	٤٥٠,٠
المجموع	١٩ ٨٨٢,٥

١٢٤ - تشمل الميزانية المقترحة للعملية المختلطة للفترة ٢٠١٩/٢٠١٨ اعتماداً بمبلغ ١٩ ٨٨٢ ٥٠٠ دولار لدعم الأنشطة البرنامجية الأخرى، بما في ذلك ١٥ ٠٠٠ ٠٠٠ دولار لتمكين فريق الأمم المتحدة القطري، بدعم من العملية المختلطة، من الاضطلاع بالأنشطة البرنامجية في إطار مهام الاتصال في الولايات المنشأة حديثاً وفقاً للمفهوم الذي أقره مجلس الأمن في قراره ٢٤٢٩ (٢٠١٨). ومن المقرر إغلاق مكاتب شؤون الولايات والاتصال الأربعة الموجودة في الفاشر والضعين ونيالا والجنينة اعتباراً من ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨، وذلك تمهيداً مع الاستعراض الاستراتيجي للعملية المختلطة، كما أنه من المقرر إنجاز إجراءات التصفية بحلول نهاية حزيران/يونيه ٢٠١٩. ومن ثم، فإن جميع الأنشطة الفنية ستتوقف في عواصم هذه الولايات اعتباراً من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٩، وسيجري الاضطلاع بها، بدلاً من ذلك، من خلال هيكل جديد يشمل مهام الاتصال في الولايات في إطار مفهوم انتقالي يهدف إلى سحب العملية المختلطة ضمن إطار زمني مدته سنتان، ستعمل خلالها العملية المختلطة بالتعاون مع فريق الأمم المتحدة القطري من أجل الحفاظ على السلام في دارفور وتمكين حكومة السودان وفريق الأمم المتحدة القطري والشركاء من المجتمع المدني والجهات الفاعلة الدولية من الإعداد للخروج المتوخى للعملية المختلطة. ومن المتوقع أن تعمل مهام الاتصال في الولايات، بقيادة فريق الأمم المتحدة القطري، بكامل طاقتها اعتباراً من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٩، وأن تكون مسؤولة عن تنفيذ برامج ترمي إلى تعزيز تنفيذ الولاية خلال المرحلة الانتقالية في المجالات الأربعة ذات الأولوية التي حددها التقرير الخاص لرئيس مفوضية الاتحاد الأفريقي ولأمين العام للأمم المتحدة بشأن الاستعراض الاستراتيجي للعملية المختلطة المؤرخ ١ حزيران/يونيه ٢٠١٨ (S/2018/530) وأقرها مجلس الأمن في قراره ٢٤٢٩ (٢٠١٨)، وهي: (أ) سيادة القانون؛ (ب) القدرة على الصمود وتوفير سبل العيش/الحلول الدائمة للسكان المشردين والمجتمعات المضيفة؛ (ج) تقديم الخدمات الفورية للمشردين داخلياً؛ (د) حقوق الإنسان. وسيجري تنفيذ هذه البرامج في عواصم الولايات المذكورة أعلاه بالاشتراك بين فريق الأمم المتحدة القطري والعملية المختلطة

وبالشراكة مع حكومات الولايات والمجتمعات المحلية المعنية. وسيساعد التنفيذ الناجح لهذه الأنشطة الصادر بها تكليف في تعزيز تنفيذ ولاية العملية المختلطة وترسيخ إنجازاتها في المجالات ذات الأولوية المذكورة أعلاه في ضوء الخروج المتوخى للعملية المختلطة في حزيران/يونيه ٢٠٢٠. وسيتحقق ذلك من خلال التركيز على المبادرات التي تعالج الأسباب الجذرية للنزاع في دارفور، والمبادرات التي تشجع القيادة الوطنية والاستثمار. وبالإضافة إلى ذلك، وعلى النحو الذي جرى تأكيده في التقرير الخاص، سيتعين على الأمم المتحدة مواصلة تقديم الدعم في المجالات الأربعة ذات الأولوية بعد انسحاب العملية المختلطة، لتجنب تجدد النزاع في أعقاب الرحيل المتوخى للعملية المختلطة. وسيتم تيسير هذا الانتقال من حفظ السلام إلى الدعم الموجه نحو التنمية من خلال التخطيط المشترك بين العملية المختلطة وفريق الأمم المتحدة القطري، ومن خلال تحديد الأولويات والتنفيذ. وفي هذا السياق، سيسهم التنفيذ المشترك للأنشطة البرنامجية في تيسير الانتقال المستدام. وسيسمح العمل مع فريق الأمم المتحدة القطري بوصفه الشريك المنفذ لشركاء الفريق القطري بأن يثبتوا قدرتهم على تنفيذ برامج الدعم بنجاح وبأن يضعوا أنفسهم في موقع استراتيجي يسمح بحشد المزيد من استثمارات الجهات المانحة في المجالات الأربعة ذات الأولوية بعد خروج العملية المختلطة.

١٢٥ - وبالإضافة إلى ما سبق، تشمل الميزانية المقترحة للعملية المختلطة للفترة ٢٠١٨/٢٠١٩ رصد ٥٠٠ ٨٨٢ ٤ دولار لدعم الأنشطة البرنامجية الأخرى في منطقة جبل مرة الكبرى التي تشمل ما يلي: (أ) مشاريع تحقيق الاستقرار في المجتمعات المحلية، بما فيها المشاريع الرامية إلى توطيد السلام والاستقرار في المجتمعات المحلية وإلى توفير حُرْم لدعم إعادة الإدماج الانتقالي والتدريب أثناء العمل عن طريق بناء البنى التحتية المجتمعية (٧٠٠ ٨٧٥ ٣ دولار)؛ (ب) أنشطة بناء السلام، وفقا لقرار مجلس الأمن ٢٣٦٣ (٢٠١٧)، فيما يتعلق بمنع نشوب النزاعات بين القبائل والتخفيف من حدتها وحلها، وتقديم الدعم لبناء قدرات شرطة حكومة السودان ومبادرة الشرطة المجتمعية، وتقديم الدعم إلى الجهات الفاعلة في مجال العدالة الجنائية، وتعزيز الآليات التي تنهض بالمساواة بين الجنسين وحقوق المرأة في دارفور (٨٠٠ ٥٥٦ ٥ دولار)؛ (ج) أنشطة إرساء سيادة القانون لدعم إعادة إنشاء مؤسسات العدالة الجنائية في مناطق العودة، ولتعزيز قدرة المحاكم الريفية على معالجة المنازعات المتعلقة بالأراضي وغيرها من مسببات النزاع، وتعزيز تنفيذ اتفاق سلام دارفور من خلال تقديم الدعم إلى المحكمة الخاصة لدارفور والمدعي العام المختص بالجرائم المرتكبة في دارفور. وفي هذا الصدد، ستتقدم العملية المختلطة الدعم في مجال بناء القدرات وفي الشؤون اللوجستية والبنى التحتية لفائدة المؤسسات الرئيسية في قطاع العدالة والمؤسسات الإصلاحية في مناطق مختارة ذات أولوية، منها جبل مرة (٤٥٠ ٠٠٠ دولار).

ثالثاً - تحليل الفروق^(١)

١٢٦ - ترد في المرفق الأول - باء من هذا التقرير المصطلحات الموحدة المستخدمة في هذا الفرع في تحليل الفروق في الموارد. والمصطلحات المستخدمة هي نفسها التي استُخدمت في التقارير السابقة.

الفرق		
بآلاف الدولارات	بالنسبة المئوية	
(٢ ٦٦٨,٩)	(٤٩,٣)	المراقبون العسكريون

• الولاية: تغير في حجم ونطاق الولاية

١٢٧ - يعزى انخفاض الاحتياجات أساساً إلى إعادة المراقبين العسكريين إلى أوطانهم خلال الفترتين ٢٠١٧/٢٠١٨ و ٢٠١٩/٢٠١٨، طبقاً لمقتضيات إعادة تشكيل العملية المختلطة. وعملاً بقرار مجلس الأمن ٢٣٦٣ (٢٠١٧)، خُفِّض الحد الأقصى للقوام المأذون به من المراقبين العسكريين من ١٤٧ فرداً إلى ١٤٢ فرداً بحلول نهاية الفترة ٢٠١٧/٢٠١٨. وإضافة إلى ذلك، وعملاً بقرار مجلس الأمن ٢٤٢٩ (٢٠١٨)، خُفِّض الحد الأقصى للقوام المأذون به من المراقبين العسكريين من ١٤٢ فرداً إلى ٣٥ فرداً بحلول نهاية الفترة ٢٠١٨/٢٠١٩.

الفرق		
بآلاف الدولارات	بالنسبة المئوية	
(١٣٢ ١٢٨,٠)	(٣٥,٢)	الوحدات العسكرية

• الولاية: تغير في حجم ونطاق الولاية

١٢٨ - يعزى انخفاض الاحتياجات أساساً إلى إعادة أفراد الوحدات العسكرية إلى أوطانهم خلال الفترتين ٢٠١٧/٢٠١٨ و ٢٠١٩/٢٠١٨، طبقاً لمقتضيات إعادة تشكيل العملية المختلطة. وعملاً بقرار مجلس الأمن ٢٣٦٣ (٢٠١٧)، خُفِّض الحد الأقصى للقوام المأذون به من أفراد الوحدات العسكرية من ٦٩٨ ١٥ فرداً إلى ٥٩٣ ٨ فرداً بحلول نهاية الفترة ٢٠١٧/٢٠١٨. وإضافة إلى ذلك، وعملاً بقرار مجلس الأمن ٢٤٢٩ (٢٠١٨)، خُفِّض الحد الأقصى للقوام المأذون به من أفراد الوحدات العسكرية من ٥٩٣ ٨ فرداً إلى ٤٠١٥ فرداً بحلول نهاية الفترة ٢٠١٨/٢٠١٩.

الفرق		
بآلاف الدولارات	بالنسبة المئوية	
(١٢ ٤٨٤,٣)	(٢٦,٠)	شرطة الأمم المتحدة

(١) يُعَبَّر عن مبالغ الفروق في الموارد بآلاف دولارات الولايات المتحدة. ويرد تحليل للفروق التي لا تقل فيها قيمة الزيادة أو النقصان عن ٥ في المائة أو عن مبلغ ١٠٠ ٠٠٠ دولار.

• **الولاية: تغير في حجم ونطاق الولاية**

١٢٩ - يعزى انخفاض الاحتياجات أساساً إلى إعادة أفراد شرطة الأمم المتحدة إلى أوطانهم خلال الفترتين ٢٠١٧/٢٠١٨ و ٢٠١٨/٢٠١٩، طبقاً لمقتضيات إعادة تشكيل العملية المختلطة. وعملاً بقرار مجلس الأمن ٢٣٦٣ (٢٠١٧)، خُفِّض الحد الأقصى للقوام المأذون به من أفراد شرطة الأمم المتحدة من ١ ٥٨٣ شرطياً إلى ٩٦٠ شرطياً بحلول نهاية الفترة ٢٠١٧/٢٠١٨. وإضافة إلى ذلك، وعملاً بقرار مجلس الأمن ٢٤٢٩ (٢٠١٨)، خُفِّض الحد الأقصى للقوام المأذون به من أفراد شرطة الأمم المتحدة من ٩٦٠ شرطياً إلى ٧٦٠ شرطياً بحلول نهاية الفترة ٢٠١٨/٢٠١٩.

الفرق		
بآلاف الدولارات	بالنسبة المئوية	
(٦٣٨,١)	(١,١)	وحدات الشرطة المشكلة

• **الولاية: تغير في حجم ونطاق الولاية**

١٣٠ - يعزى انخفاض الاحتياجات أساساً إلى انخفاض تكاليف الشحن والنشر نظراً لأنه ليس من المقرر إعادة وحدات الشرطة المشكلة إلى أوطانها خلال الفترة ٢٠١٨/٢٠١٩. ويقابل انخفاض الاحتياجات جزئياً ارتفاع تكاليف السداد لتكاليف أفراد الشرطة المشكلة بسبب الزيادة في عدد الأفراد المنتشرين في بعض وحدات الشرطة المشكلة وفقاً لقرار مجلس الأمن ٢٤٢٩ (٢٠١٨).

الفرق		
بآلاف الدولارات	بالنسبة المئوية	
(٢٣ ٧٠١,٣)	(١٥,٥)	الموظفون الدوليون

• **الإدارة: انخفاض المدخلات وانخفاض النواتج**

١٣١ - يُعزى انخفاض الاحتياجات أساساً إلى إلغاء ١٣٠ وظيفة من الوظائف الدولية خلال الفترة ٢٠١٧/٢٠١٨، واقتراح إلغاء ٨٧ وظيفة دولية اعتباراً من ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨، وأربعة وظائف اعتباراً من آذار/مارس ٢٠١٩، وذلك طبقاً لمقتضيات إعادة تشكيل العملية المختلطة. وإضافة إلى ذلك، سُلِّغَ ٩٠ وظيفة أخرى اعتباراً من ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٩.

الفرق		
بآلاف الدولارات	بالنسبة المئوية	
(١٦ ٣٨٨,٩)	(٢٠,٥)	الموظفون الوطنيون

• **الإدارة: انخفاض المدخلات وانخفاض النواتج**

١٣٢ - يُعزى انخفاض الاحتياجات أساساً إلى إلغاء ٥١ وظيفة فنية وطنية و ٣٦٨ وظيفة وطنية من فئة الخدمات العامة خلال الفترة ٢٠١٧/٢٠١٨، والإلغاء المقترح لـ ٣١ وظيفة فنية وطنية و ٢٤٣ وظيفة

وطنية من فئة الخدمات العامة، اعتباراً من ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨، و ٨١ وظيفة وطنية من فئة الخدمات العامة اعتباراً من ٣١ آذار/مارس ٢٠١٩، وذلك طبقاً لمقتضيات إعادة تشكيل العملية المختلطة. وإضافة إلى ذلك، ستُلغى ١٩ وظيفة فنية وطنية و ٥٦٨ وظيفة وطنية من فئة الخدمات العامة اعتباراً من ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٩. ويقابل انخفاض الاحتياجات جزئياً ارتفاع التكاليف المتعلقة ببدل المخاطر بسبب الزيادة المسجلة في مستوى بدل المخاطر للموظفين الوطنيين، اعتباراً من كانون الثاني/يناير ٢٠١٨، وفقاً لقرار لجنة الخدمة المدنية الدولية.

الفرق		
بآلاف الدولارات	بالنسبة المئوية	
(٢٥١,١)	(٤,٣)	المساعدة المؤقتة العامة

• معايير التكلفة: تغيير في المرتبات حسب الرتبة الوظيفية

١٣٣ - يعزى الانخفاض في الاحتياجات أساساً إلى استخدام متوسط أقل للرتبة الوظيفية للموظفين الوطنيين من فئة الخدمات العامة بحيث يعكس بصورة أفضل تكوين الملاك الوظيفي للعملية المختلطة. ويقابل انخفاض الاحتياجات جزئياً ارتفاع التكاليف المتعلقة ببدل المخاطر بسبب الزيادة المسجلة في مستوى بدل المخاطر للموظفين الوطنيين، اعتباراً من كانون الثاني/يناير ٢٠١٨، وفقاً لقرار لجنة الخدمة المدنية الدولية.

الفرق		
بآلاف الدولارات	بالنسبة المئوية	
(٢١٩,٠)	(٩٤,٠)	الخبراء الاستشاريون والخدمات الاستشارية

• الإدارة: انخفاض المدخلات وانخفاض النواتج

١٣٤ - يُعزى انخفاض الاحتياجات أساساً إلى الاحتياجات اللازمة لتمويل حصة العملية المختلطة من مشروع مرفق المساعدة التقنية العاجلة في مجالي البيئة والمناخ، المدرجة في إطار فئة المرافق والبنى التحتية للفترة ٢٠١٨/٢٠١٩.

الفرق		
بآلاف الدولارات	بالنسبة المئوية	
(٣٢٣,٣)	(١١,٣)	السفر في مهام رسمية

• الإدارة: انخفاض المدخلات وانخفاض النواتج

١٣٥ - يعزى انخفاض الاحتياجات أساساً إلى انخفاض احتياجات السفر خلال الفترة ٢٠١٨/٢٠١٩ نتيجة لانخفاض عدد الموظفين المدنيين والأفراد النظاميين، وذلك طبقاً لمقتضيات إعادة تشكيل العملية المختلطة.

الفرق		
بآلاف الدولارات	بالنسبة المئوية	
(٧ ٩١١,٦)	(١٤,٩)	المرافق والهياكل الأساسية

• الإدارة: انخفاض المدخلات وانخفاض النواتج

١٣٦ - يعزى انخفاض الاحتياجات أساسا إلى إغلاق ١٢ موقعا من مواقع الأفرقة/مراكز الشرطة المجتمعية خلال الفترة ٢٠١٧/٢٠١٨ والإغلاق المقرر لـ ١٣ موقعا من مواقع الأفرقة/مراكز الشرطة المجتمعية وثلاثة من مقار القطاعات خلال الفترة ٢٠١٨/٢٠١٩، الأمر الذي أدى إلى انخفاض الاحتياجات المتعلقة باقتناء أصناف متنوعة، منها معدات معالجة المياه وتوزيع الوقود والمولدات الكهربائية والمعدات الكهربائية والمرافق الجاهزة، فضلا عن انخفاض الاحتياجات المتعلقة بخدمات الصيانة. ويُعزى الانخفاض في الاحتياجات أيضا إلى انخفاض الاحتياجات المتعلقة بأعمال التشييد والتعديل والتجديد. ويقابل انخفاض الاحتياجات جزئيا ارتفاع تكاليف الوقود والزيوت ومواد التشحيم، نتيجة لارتفاع تكاليفها المتوقعة إلى ١,٠٤ دولار للتر الواحد من وقود المولدات المطبقة في الفترة ٢٠١٨/٢٠١٩ مقارنة بسعر ٠,٩١ دولار للتر الواحد في الفترة ٢٠١٧/٢٠١٨.

الفرق		
بآلاف الدولارات	بالنسبة المئوية	
(٥٦٦,٤)	(٧,٣)	النقل البري

• الإدارة: انخفاض المدخلات وانخفاض النواتج

١٣٧ - يعزى انخفاض الاحتياجات أساسا إلى انخفاض تكاليف الوقود والزيوت ومواد التشحيم بسبب انخفاض الحجم المتوقع للاحتياجات من وقود الطائرات إلى ٣,٩ ملايين لتر في الفترة ٢٠١٨/٢٠١٩، مقارنة مع ٤,٦ ملايين لتر في الفترة ٢٠١٧/٢٠١٨. ويقابل انخفاض الاحتياجات جزئيا ارتفاع التكاليف المتوقعة إلى ١,٠٤ دولار للتر الواحد من وقود الديزل المطبق في الفترة ٢٠١٨/٢٠١٩ مقارنة بسعر ٠,٩١ دولار للتر الواحد في الفترة ٢٠١٧/٢٠١٨.

الفرق		
بآلاف الدولارات	بالنسبة المئوية	
(٨ ٧٥٨,٢)	(١٣,٤)	العمليات الجوية

• الإدارة: انخفاض المدخلات وانخفاض النواتج

١٣٨ - يعزى انخفاض الاحتياجات أساسا إلى الاستغناء عن طائرة واحدة ثابتة الجناحين وأربع طائرات ذات أجنحة دوارة خلال الفترة ٢٠١٨/٢٠١٩، وإلى التراجع المرتقب لاستخدام طائرات الهليكوبتر

العسكرية للخدمات، الأمر الذي سيجلب عليه انخفاض تكاليف الاستئجار والتشغيل وانخفاض الاحتياجات من الوقود والزيوت ومواد التشحيم.

الفرق		
بآلاف الدولارات	بالنسبة المئوية	
(٨٥٨,٧)	(٤,٣)	الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات

• الإدارة: انخفاض المدخلات وانخفاض النواتج

١٣٩ - يعزى انخفاض الاحتياجات أساساً إلى تراجع الاحتياجات من خدمات الصيانة والدعم بسبب إغلاق ١٢ موقعا من مواقع الأفرقة/مراكز الشرطة المجتمعية خلال الفترة ٢٠١٧/٢٠١٨ والإغلاق المقرر لـ ١٣ موقعا إضافيا من مواقع الأفرقة ومراكز الشرطة المجتمعية وثلاثة من مقار القطاعات خلال الفترة ٢٠١٨/٢٠١٩. ويقابل انخفاض الاحتياجات جزئيا الاستعاضة المقررة عن وحدات المعدات القديمة، التي لم تعد صالحة للخدمة ولا جدوى اقتصادية من إصلاحها، والتي تعد بالغة الأهمية في تقديم الدعم التشغيلي الفعال.

الفرق		
بآلاف الدولارات	بالنسبة المئوية	
(٨٨,٥)	(٩,٤)	الشؤون الطبية

• الإدارة: انخفاض المدخلات وانخفاض النواتج

١٤٠ - يعزى انخفاض الاحتياجات أساساً إلى انخفاض الاحتياجات المتعلقة بالخدمات الطبية نتيجة للتخفيض المقرر لمستويات الملاك الوظيفي من المدنيين، طبقا لمقتضيات إعادة تشكيل العملية المختلطة.

الفرق		
بآلاف الدولارات	بالنسبة المئوية	
(٢٣ ٦٥٠,٤)	(٧٩,٦)	اللوازم والخدمات والمعدات الأخرى

• الإدارة: زيادة المدخلات وزيادة النواتج

١٤١ - تعزى الزيادة في الاحتياجات أساساً إلى اعتماد مبلغ قدره ١٥,٠ مليون دولار تحت بند الأنشطة البرنامجية الأخرى، لتمكين فريق الأمم المتحدة القطري، بدعم من العملية المختلطة، من الاضطلاع بالأنشطة البرنامجية في إطار مهام الاتصال في الولايات المنشأة حديثا وفقا للمفهوم الذي أقره مجلس الأمن في قراره ٢٤٢٩ (٢٠١٨). وتعزى زيادة الاحتياجات أيضا إلى ارتفاع تكاليف الشحن والتكاليف ذات الصلة نتيجة لإعادة تشكيل العنصر العسكري وعنصر الشرطة، وإغلاق ١٣ موقعا من مواقع الأفرقة/مراكز الشرطة المجتمعية، وإغلاق ثلاثة من مقار القطاعات، وإعادة هيكلة مكتب قطاع زالنحي ليصبح مقر العملية المختلطة.

رابعاً - الإجراءات المطلوب من الجمعية العامة اتخاذها

١٤٢ - فيما يلي الإجراءات المطلوب من الجمعية العامة اتخاذها فيما يتصل بتمويل العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور:

(أ) اعتماد مبلغ ٧٠٠ ٥٢٢ ٧٢٧ دولار للإنفاق على العملية المختلطة خلال فترة الاثني عشر شهراً الممتدة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٨ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٩، ويشمل مبلغ ٣٨٥ ٦٧٨ ٥٠٠ دولار الذي سبق الإذن به للفترة الممتدة من ١ تموز/يوليه إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨ بمقتضى أحكام قرار الجمعية العامة ٢٥٩/٧٢ بء؛

(ب) تقسيم المبلغ الإضافي البالغ ٢٠٠ ٨٤٤ ٣٤١ دولار إلى حصص مقررّة على الدول الأعضاء خلال فترة الستة أشهر الممتدة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٩، آخذة في الاعتبار مبلغ ٣٨٥ ٦٧٨ ٥٠٠ دولار الذي سبق تقسيمه إلى أنصبة مقررّة على الدول الأعضاء خلال الفترة الممتدة من ١ تموز/يوليه إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨ بموجب أحكام قرار الجمعية العامة ٢٥٩/٧٢ بء.

خامساً - موجز إجراءات المتابعة المتخذة لتنفيذ قرارات الجمعية العامة وطلباتها الواردة في قراراتها ٢٨٦/٧٠ و ٢٥٩/٧٢ بء، بما فيها طلبات وتوصيات اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية التي أقرتها الجمعية العامة

ألف - الجمعية العامة

المسائل الشاملة

(القرار ٢٨٦/٧٠)

الإجراء المتخذ لتنفيذ القرار/الطلب

القرار/الطلب

خلال دورات الميزانية الخمس الماضية، حوّلت العملية المختلطة أكثر من ١٧٠ وظيفة إلى وظائف وطنية، بما في ذلك وظائف من فئة الخدمة الميدانية، في إطار جهودها لإعادة تنظيم نسب الموظفين وخفض التكاليف. وخلال الفترة ٢٠١٧/٢٠١٨، حوّلت العملية ٢٦ وظيفة ثابتة ومؤقتة إلى وظائف وطنية، منها ٢٠ وظيفة من فئة الخدمة الميدانية. وتتضمن الميزانية المنقحة المقترحة للفترة ٢٠١٨/٢٠١٩ التحويل المقترح لوظيفة واحدة من فئة الخدمة الميدانية إلى وظيفة وطنية من فئة الخدمات العامة.

على الرغم من جهود العملية المختلطة بخصوص ملء الوظائف الشاغرة، فقد أثر استمرار الحكومة المضيفة في تأخير ورفض إعطاء تأشيرات للمرشحين المختارين تأثيراً سلبياً على المدة التي يستغرقها استقدام الموظفين.

تطلب إلى الأمين العام تحسين نسبة الموظفين الفنيين إلى موظفي الدعم، مع إيلاء اهتمام خاص لإمكانية تحويل الوظائف إلى وظائف وطنية، لا سيما وظائف الخدمة الميدانية، لضمان ملائمة هيكل الموظفين المدنيين لتنفيذ الولاية الحالية للبعثة بفعالية، وتجسيد هذا الهيكل لأفضل الممارسات في مجال التوظيف في جميع البعثات الأخرى (الفقرة ٢٠).

تحت الأمين العام على بذل قصارى جهده من أجل تقليص المدة التي تستغرقها عمليات استقدام موظفي البعثات الميدانية، آخذاً في اعتباره الأحكام ذات الصلة باستقدام موظفي الأمم المتحدة، وعلى تعزيز الشفافية في عملية التوظيف في جميع المراحل، وعلى تقديم تقرير

عن الخطوات المتخذة والنتائج المنجزة في سياق تقريره الاستعراضي العام المقبل (الفقرة ٢٢).

تدعم العملية المختلطة هذه المبادرة، وتشير في هذا الصدد إلى أن كبير مستشاري الشؤون الجنسانية مسؤول أمام الممثل الخاص المشترك.

ترحب بالجهود المتواصلة التي يبذلها الأمين العام من أجل تعميم مراعاة أوجه المنظور الجنساني في عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام، وتطلب إلى الأمين العام أن يعمل على أن يكون كبار المستشارين في الشؤون الجنسانية في جميع عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام مسؤولين مباشرة أمام قيادة البعثة (الفقرة ٢٤).

بذلت العملية المختلطة جهوداً كبيرة لزيادة عدد المرشحات لشغل المناصب العليا (ف-٥ فما فوق) في العملية، وفي هذا الصدد، حققت العملية المختلطة التكافؤ بين الجنسين على مستوى القيادة العليا للبعثة (مد-٢ فما فوق) في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٨. وكانت نسبة النساء في رتبة مد-١ ورتبة ف-٥ هي ١٩ في المائة و ٣١ في المائة على التوالي. وستواصل العملية السعي إلى زيادة تمثيل النساء في المناصب العليا، وكذلك في صفوف قوتها العاملة بصفة عامة.

تسلم بدور المرأة في جميع جوانب قضايا السلام والأمن، وتعرب عن القلق إزاء اختلال التوازن بين الجنسين في تكوين ملاك موظفي عمليات حفظ السلام، ولا سيما في المستويات العليا، وتطلب إلى الأمين العام أن يكتف الجهود الرامية إلى تعيين النساء واستبقائهن في عمليات حفظ السلام، وأن يعين على الخصوص نساء في مناصب القيادة العليا للأمم المتحدة، مع الاحترام الكامل لمبدأ التوزيع الجغرافي العادل، وفقاً للمادة ١٠١ من ميثاق الأمم المتحدة، مع إيلاء الاعتبار، على وجه الخصوص، للنساء من البلدان المساهمة بقوات وأفراد شرطة، وتشجع بقوة الدول الأعضاء، عند الاقتضاء، على تحديد المزيد من المرشحات وتقديم ترشيحاتهن بانتظام لغرض التعيين في وظائف في منظومة الأمم المتحدة (الفقرة ٢٥).

في إطار جهود العملية المختلطة للحد من آثارها البيئية، انتهت العملية من تشييد وتشغيل مدفن قمامة صحي في نبالا ومقلب نفايات خاضعا للمراقبة في زمزم للتخلص من النفايات الصلبة؛ وبدأت في معالجة المياه المستعملة بصورة مركزية من أجل الحد من تقليل الأعباء على مولدات الطاقة؛ وركبت ألواحاً شمسية فولطاضوئية لتوفير إمدادات الطاقة إلى البنية التحتية لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات وتقليل الاعتماد على الوقود الأحفوري؛ وعقدت دورات تدريبية وحملات توعية بشأن أفضل الممارسات في مجال حفظ الطاقة وإدارة المياه والنفايات.

تطلب إلى الأمين العام أن يواصل بذل جهوده للحد من الآثار البيئية العامة لكل بعثة من بعثات حفظ السلام، بما في ذلك عن طريق تنفيذ نظم مراعية للبيئة لإدارة النفايات وتوليد الطاقة، مع الامتثال التام للقواعد والأنظمة ذات الصلة، بما في ذلك، على سبيل المثال لا الحصر، سياسات وإجراءات الأمم المتحدة المتعلقة بالبيئة وإدارة النفايات (الفقرة ٣١).

تكفل العملية مراعاة معيار ١٠-١-٢ (١٠ دقائق - ساعة واحدة - ساعتان اثنتان) للاستجابة لحالات الإصابة في جميع حالات الصدمة والإصابة، وتكفل أيضاً بناء القدرات، والتدريب، وفرص التثقيف، حسب الاقتضاء.

تسلم بتزايد متطلبات وتحديات بيئة العمل المتقلبة التي تواجهها عمليات حفظ السلام، وتطلب إلى الأمين العام تعزيز القدرات والمعايير فيما يتعلق بمعيار ١٠-١-٢ للاستجابة لحالات الإصابة، بما في ذلك بناء القدرات، والتدريب والتثقيف، وتطلب أيضاً إلى الأمين العام أن يواصل وضع حلول مبتكرة في هذا الصدد (الفقرة ٣٢).

تؤكد العملية المختلطة أنها اتخذت تدابير فعالة لكفالة أمن المعلومات المستقاة.

تطلب إلى الأمين العام ضمان أمن المعلومات والاتصالات في البعثات، بما في ذلك تلك المستقاة من استخدام المنظومات الجوية الذاتية التشغيل، على سبيل الأولوية (الفقرة ٣٥).

تعمل العملية المختلطة حالياً على وضع آلية لإدارة المشاريع لاستخدامها في رصد مشاريع التشييد الهندسية، ويتوقع أن يبدأ تشغيلها بحلول نهاية عام ٢٠١٨. وستواصل العملية بذل الجهود اللازمة لضمان الدقة في تحديد احتياجات التشييد من خلال تحسين جوانب تخطيط المشاريع وإدارتها والإشراف عليها. والعملية ليست لديها أي مشاريع متعددة السنوات في ميزانيتها المقترحة للفترة ٢٠١٨/٢٠١٩.

ستتولى وحدة تخطيط الشراء وطلبات التوريد التابعة للعملية المختلطة، التي أنشئت خلال الفترة ٢٠١٥/٢٠١٦، المسؤولية عن تخطيط ورصد وتتبع جميع جوانب سلسلة الإمداد في البعثة، من أجل كفالة توافر الإمدادات بالسَّلع والخدمات باستمرار لتلبية الاحتياجات التشغيلية. وتمثل المهمة الأساسية للوحدة في التحقق من مستويات المخزونات الموجودة قبل الشروع في أي إجراء للشراء. ويكون رئيس الوحدة هو المسؤول المكلف بتنفيذ هذه السياسة وغيرها من السياسات ذات الصلة الرامية إلى تلافي المشتريات غير الضرورية.

تستخدم العملية مواد البناء المتاحة محلياً، بما في ذلك الكتل الخرسانية والفولاذ والرمال والحصى. وإضافة إلى ذلك، تُستخدم حالياً القدرات والمعارف المحلية من خلال الاستعانة بمتقاعدين من الأفراد لأغراض الصيانة الاعتيادية ومشاريع التشييد القصيرة الأجل.

تستخدم العملية حالياً المكتب الإقليمي للمشتريات في عنتيبي، أوغندا، في تنفيذ أنشطة الشراء، قدر الإمكان.

أُخذت بالفعل التدابير التالية الكفيلة بتعزيز أمن الأطقم الجوية العاملة بموجب عقود مع الأمم المتحدة: (أ) في إطار الإحاطة الموحدة للأطقم التي تقدم لأفراد الأطقم الذين يصلون إلى العملية المختلطة، توفر العملية إحاطة أمنية شاملة عن الحالة الأمنية داخل منطقة البعثة؛ (ب) يزود قسم الأمن بالعملية المختلطة قسم الطيران يومياً بتقييم لتهديدات الطيران؛ (ج) تشمل الإحاطة اليومية المقدمة للأطقم تقييم تهديدات الطيران وإحاطة بإدارة مخاطر الطيران؛ (د) استناداً إلى التقييم اليومي لتهديدات الطيران، قد يطلب قسم الطيران نشر قوات للحماية البرية و/أو وضع ترتيبات خاصة مع حكومة السودان في مواقع هبوط معينة عندما يقتضي تقييم مخاطر الطيران ذلك.

ستُدرج الاستجابة ذات الصلة بالنسبة لجميع بعثات حفظ السلام، بما في ذلك العملية المختلطة، فيما يتعلق بمعالجة المسائل التي أثرت

تطلب كذلك إلى الأمين العام أن يعرض في الميزانيات المقترحة لكل بعثة على حدة رؤية واضحة للاحتياجات السنوية في مجال أعمال البناء، بأن يكفل، عند الاقتضاء، وضع خطط متعددة السنوات، وأن يواصل بذل جهوده الرامية إلى تحسين دقة الميزنة، من خلال تحسين جوانب تخطيط المشاريع وإدارتها والإشراف عليها، مع إيلاء الاعتبار الواجب لظروف العمليات على أرض الواقع، وأن يرصد عن كثب تنفيذ الأعمال من أجل كفالة إنجازها في الوقت المناسب (الفقرة ٤٢).

تطلب إلى الأمين العام أن يعزز الإشراف والضوابط الرقابية الداخلية في مجالي المشتريات وإدارة الأصول في جميع بعثات حفظ السلام، بطرق منها مساءلة موظف مسمى في إدارة البعثات عن التحقق من مستويات المخزون قبل القيام بأي عملية شراء من أجل ضمان التقيد بالسياسات المعمول بها في إدارة الأصول، مع مراعاة الاحتياجات الحالية والمقبلة للبعثة وأهمية تطبيق المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام تطبيقاً تاماً (الفقرة ٤٣).

تشجع الأمين العام على استخدام المواد والقدرات والمعارف المحلية في تنفيذ مشاريع البناء من أجل عمليات حفظ السلام، أمثالاً للدليل مشتريات الأمم المتحدة (الفقرة ٤٥).

تطلب إلى الأمين العام أن يستعين على نحو كامل بمكتب المشتريات الإقليمي في عنتيبي، أوغندا، لأغراض المشتريات في الميدان (الفقرة ٤٦).

تشير إلى الفقرة ٣٨ من قرارها ٣٠٧/٦٩، وتطلب إلى الأمين العام أن يواصل النظر في التدابير الواجب تنفيذها من أجل تعزيز أمن الأطقم الجوية العاملة بموجب عقود مع الأمم المتحدة، بما في ذلك تأكيد وجود خطوط المسؤولية الملائمة للتعامل مع الجوانب الأمنية ذات الصلة، وأن يقدم معلومات عن ذلك في سياق تقريره الاستعراضي العام المقبل (الفقرة ٤٧).

تشير إلى الموقف الجماعي المتخذ بالإجماع بأن وجود حالة واحدة مثبتة بأدلة من حالات الاستغلال والانتهاك الجنسيين أمر غير مقبول

في الفقرات ٧٠ و ٧١ و ٧٦ و ٧٩ إلى ٨٢، في سياق تقرير الأمين العام المتعلق بالتدابير الخاصة للحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين.

على الإطلاق، وتطلب إلى الأمين العام أن يتأكد من أن جميع عمليات حفظ السلام التابعة للأمم المتحدة تنفذ سياسة عدم التسامح مطلقاً مع الاستغلال والانتهاك الجنسيين فيما يتعلق بجميع الموظفين المدنيين والأفراد العسكريين وأفراد الشرطة (الفقرة ٧٠، انظر أيضاً الفقرات ٧١ و ٧٦ و ٧٩ و ٨٠ و ٨١ و ٨٢).

ترحب بعزم الأمين العام تنفيذ سياسة الأمم المتحدة المتمثلة في عدم التسامح مطلقاً مع الاستغلال والانتهاك الجنسيين، وتطلب إلى الأمين العام أن يقدم في التقرير المقبل معلومات عن النتائج التي تحققت والتحديات التي صودفت (الفقرة ٧١).

تهيب بالأمين العام أن يكفل التنسيق بين جميع كيانات الأمم المتحدة على الصعيد القطري من أجل تمكين الضحايا من الحصول على الفور على المساعدة والدعم الأساسيين وفقاً لاحتياجاتهم الفردية الناشئة عن ادعاءات الاستغلال والانتهاك الجنسيين (الفقرة ٧٦).

تطلب إلى الأمين العام أن يبلغ على الفور الدول الأعضاء المعنية بحالات الاستغلال والانتهاك الجنسيين التي قد تكون كيانات الأمم المتحدة على علم بها والتي يُدعى أنها حدثت في البعثات العاملة بموجب ولاية صادرة عن مجلس الأمن، وتطلب إلى الأمين العام أن يكفل تلقي الدول الأعضاء المعنية كل المعلومات المتاحة للسماح لسلطاتها الوطنية باتخاذ إجراءات المتابعة المناسبة (الفقرة ٧٩).

تسلم بعوامل الخطر المرتبطة بالادعاءات الأخيرة المتعلقة بالاستغلال والانتهاك الجنسيين على النحو الذي حدده الأمين العام في الفقرة ٢٥ من تقريره الأخير، بما في ذلك نقل تبعية القوات، وعدم تلقي أي تدريب سابق للنشر في بعثة في مجال معايير السلوك، والطول المفرط لفترات نشر بعض الوحدات، والظروف المعيشية للوحدات، بما في ذلك الافتقار إلى مرافق الاستحمام وتسهيلات الاتصالات للبقاء على اتصال بالوطن، ووجود المعسكرات في مواقع قريبة من السكان المحليين، وعدم انفصالها عنهم بما يكفي، وانعدام الانضباط في صفوف بعض الوحدات، وفي هذا الصدد، تطلب إلى الأمين العام أن يواصل تحليل جميع عوامل الخطر في تقريره المقبل، بما فيها تلك المذكورة أعلاه، وأن يقدم توصيات من أجل التخفيف من حدة تلك المخاطر، مع مراعاة مسؤوليات كل من البعثات والأمانة العامة والبلدان المساهمة بقوات وأفراد شرطة (الفقرة ٨٠).

تشدد على أهمية تدريب جميع الأفراد على منع الاستغلال والانتهاك الجنسيين، في إطار التدريب السابق للنشر في بعثة، وكذلك في إطار برامج التدريب والتوعية الخاصة بالبعثة، وتطلب إلى الأمين العام التعجيل بنشر برنامج التعلم الإلكتروني (الفقرة ٨١).

تشير إلى الفقرة ١٧٥ من تقرير اللجنة الاستشارية، وتطلب إلى الأمين العام أن يدرج في التقارير المقبلة معلومات عن ادعاءات الاستغلال والانتهاك الجنسيين من جانب قوات غير تابعة للأمم المتحدة تعمل في إطار ولاية صادرة عن مجلس الأمن (الفقرة ٨٢).

باء - اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية

تمويل العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور

(A/72/789/Add.7 وقرار الجمعية العامة ٢٥٩/٧٢ بء)

تعمل العملية المختلطة حالياً على وضع آلية لإدارة المشاريع لتعزيز رصد مشاريع التشييد والإبلاغ عنها، ويتوقع أن يبدأ تشغيل الآلية بحلول نهاية عام ٢٠١٨. وبالإضافة إلى ذلك، فيما يتعلق بتنفيذ منهجية تقييم الأصول قيد التشييد، ستكفل العملية المختلطة تلقي الموظفين ذوي الصلة التدريب اللازم، بما في ذلك من خلال حضور حلقة العمل المتعلقة بتسجيل الأصول قيد التشييد في نظام أوموجا.

تشاورت العملية المختلطة بشكل وثيق مع إدارة عمليات حفظ السلام في استعراض قوتها العاملة وفي إعادة تنظيم هيكلها وفقاً لمفهوم البعثة المعدل.

في إطار الاستراتيجية التي تتبعها العملية المختلطة بغية استخدام مصادر الطاقة المتجددة البديلة والتقليل إلى أدنى حد من استخدام المولدات الكهربائية، اقتنت العملية مؤخراً منظومة للطاقة الشمسية قوتها ٥٠ كيلوواط لتزويدها في مقرها الحالي في الفاشر، الذي سيستخدم كمركز لدعم العمليات بعد أن تقرر نقل مقر البعثة إلى زانجي في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٩. وبالإضافة إلى ذلك، تسعى العملية باستمرار إلى الحد من أثرها البيئي من خلال حملات التوعية بحفظ الطاقة والتي تخاطب بها جميع موظفي البعثة عبر البث الشبكي والرسائل الإلكترونية.

في حين أن تغيير المنهجية الذي أوصى مجلس مراجعي الحسابات بإجرائه تحت بند تقدير التكلفة المعيارية للممتلكات والمنشآت والمعدات هو مسألة شاملة في طبيعتها بالنسبة لجميع عمليات حفظ السلام، فإن اللجنة تتوقع أن العملية ستكفل الإبلاغ السليم وتسجيل الأصول المنشأة ذاتياً في المستقبل (الفقرة ٥).

تتفق اللجنة الاستشارية مع رأي مجلس مراجعي الحسابات القائل بأن الإدارة في المقر يجب أن تواصل دعم العملية المختلطة في إعادة تنظيم هيكلها وفقاً لمفهوم البعثة وخططها المعدلة من أجل تعزيز التنسيق وزيادة الكفاءة. وترى اللجنة أن هذا الدعم المتواصل ضروري بالنظر للاستعراض الاستراتيجي الجاري وأثره المحتمل على العملية المختلطة (الفقرة ٢٥).

تكرر اللجنة الاستشارية قولها إن الجهود البيئية التي تبذلها العملية المختلطة، لا سيما فيما يتعلق بتوليد الطاقة الشمسية، لا تزال بطيئة وتظل في معظمها في مراحل التخطيط. وتشير اللجنة إلى أنها حثت العملية المختلطة، في عدد من المناسبات، على تكثيف جهودها البيئية والسعي إلى استخدام مصادر الطاقة المتجددة البديلة بغية التقليل إلى أدنى حد ممكن من الحاجة إلى المعدات التي تعمل بالوقود الأحفوري، بما في ذلك المولدات الكهربائية. وإضافة إلى ذلك، لا تزال اللجنة تؤكد على تعزيز الجهود الرامية إلى الحد من الموقع البيئي للعملية المختلطة بوجه عام، وفق ما طلبته الجمعية العامة في قراراتها ٣٠٧/٦٩ و ٢٨٦/٧٠ (انظر A/72/636، الفقرة ٤٩؛ و A/71/836/Add.7، الفقرة ٦٤) (الفقرة ٣٨).

المسائل الشاملة

(A/70/742) وقرار الجمعية العامة ٢٨٦/٧٠

الإجراء المتخذ لتنفيذ القرار/الطلب	القرار/الطلب
تؤكد العملية المختلطة أن جميع الوظائف التي ظلت شاغرة لمدة سنتين أو أكثر حتى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٨ أُلغيت.	تلاحظ اللجنة مع الأسف أن الميزانيات المقترحة للبعثات للفترة ٢٠١٦/٢٠١٧ لم تمثل دائما لشرط مراجعة استمرار الوظائف التي ظلت شاغرة لمدة سنتين أو أكثر، واقترح استبقائها أو إلغاؤها (الفقرة ٤٦).
لا تعتزم العملية المختلطة اقتناء مركبات ركاب خفيفة، بما في ذلك سيارات ركاب صغيرة ومركبات متعددة الأغراض وبديلة، خلال الفترة ٢٠١٨/٢٠١٩.	تتطلع اللجنة لاستعراض نتائج التحليل الجاري حاليا لإمكانية الاستعاضة عن جزء من أسطول مركبات الركاب الخفيفة بسيارات ركاب صغيرة ومركبات متعددة الأغراض وبديلة (الفقرة ١٦٠).

المرفق الأول

التعاريف

ألف - المصطلحات المتعلقة بالتغييرات المقترحة في الموارد البشرية

استخدمت المصطلحات التالية فيما يتعلق بالتغييرات المقترحة في الموارد البشرية (انظر الفرع الأول من هذا التقرير):

- **إنشاء وظيفة:** وظيفة جديدة يُقترح إنشاؤها عندما يلزم توفير موارد إضافية ولا يتسنى نقل موارد من مكاتب أخرى أو استيعاب أنشطة محددة بأي طريقة أخرى في حدود الموارد المتاحة
- **إعادة ندب وظيفة:** وظيفة معتمدة لتغطية مهمة معينة تُقترح لتنفيذ أنشطة أخرى مقررة ذات أولوية ولا صلة لها بالمهمة الأصلية. وقد تنطوي إعادة ندب الوظيفة على تغيير المكان أو المكتب الذي تؤدي فيه، على أن ذلك لا يُغير فئة الوظيفة أو رتبته
- **نقل وظيفة:** وظيفة معتمدة يُقترح نقلها لأداء مهام مماثلة أو ذات صلة في مكتب آخر
- **إعادة تصنيف وظيفة:** يقترح إعادة تصنيف وظيفة معتمدة (رفع رتبته أو خفضها) عندما تتغير الواجبات والمسؤوليات المنوطة بهذه الوظيفة تغييراً جوهرياً
- **إلغاء وظيفة:** يُقترح إلغاء وظيفة معتمدة إذا لم تعد هناك حاجة إليها لتنفيذ الأنشطة التي اعتُمدت من أجلها أو لتنفيذ أنشطة أخرى مقررة ذات أولوية داخل البعثة
- **تحويل وظيفة:** هناك ثلاثة خيارات محتملة لتحويل الوظائف، كما يلي:
 - تحويل وظائف المساعدة المؤقتة العامة إلى وظائف ثابتة: يقترح تحويل وظائف مؤقتة معتمدة تُمول من المساعدة المؤقتة العامة إلى وظائف ثابتة إذا كانت المهام التي تؤدي ذات طابع مستمر
 - تحويل عقود فرادى المتعاقدين أو الأفراد العاملين بموجب عقود شراء خدمات إلى وظائف لموظفين وطنيين: مع مراعاة الطابع المستمر لبعض المهام، وتماشياً مع الفقرة ١١ من الجزء الثامن من قرار الجمعية العامة ٢٩٦/٥٩، يقترح تحويل مهام فرادى المتعاقدين أو الأفراد العاملين بموجب عقود شراء خدمات إلى وظائف لموظفين وطنيين
 - تحويل وظائف موظفين دوليين إلى وظائف موظفين وطنيين: يُقترح تحويل وظائف معتمدة لموظفين دوليين إلى وظائف موظفين وطنيين.

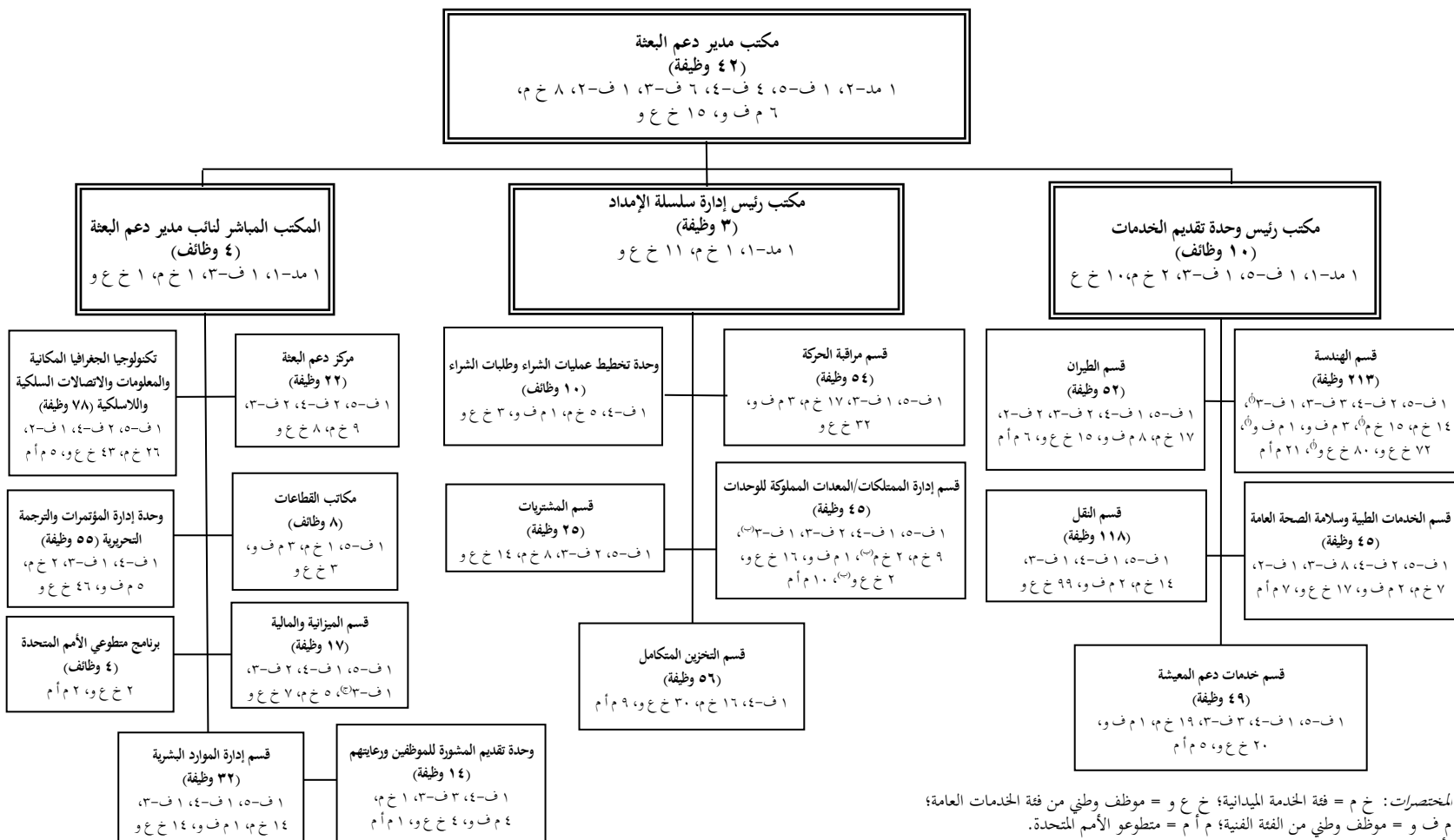
باء - المصطلحات المتصلة بتحليل الفروق

- يبيّن الفرع الثالث من هذا التقرير أكبر عامل يسهم بمفرده في حدوث كل فرق من الفروق في الموارد وفقاً لخيارات قياسية محددة تندرج في الفئات القياسية الأربع التالية:
- **الولاية:** الفروق الناجمة عن تغييرات في حجم الولاية أو نطاقها، أو عن تغييرات في الإنجازات المتوقعة بموجب الولاية

- **العوامل الخارجية:** الفروق التي تسببها أطراف أو ظروف خارج الأمم المتحدة
- **بارامترات التكاليف:** الفروق المترتبة على أنظمة الأمم المتحدة وقواعدها وسياساتها
- **الإدارة:** الفروق التي تتسبب فيها إجراءات تتخذها الإدارة لتحقيق النتائج المقررة بقدر أكبر من الفعالية (مثل إعادة ترتيب الأولويات أو إضافة نواتج معينة) أو بقدر أكبر من الكفاءة (مثل اتخاذ تدابير لتخفيض عدد الأفراد أو المدخلات التشغيلية مع الحفاظ في الوقت ذاته على مستوى النواتج نفسه) و/أو الفروق الناجمة عن مسائل تتصل بالأداء (مثل الفروق الناجمة عن وضع تقدير ناقص للتكاليف أو لكميات المدخلات اللازمة لتحقيق مستوى معين من النواتج أو عن التأخر في استخدام الموظفين).

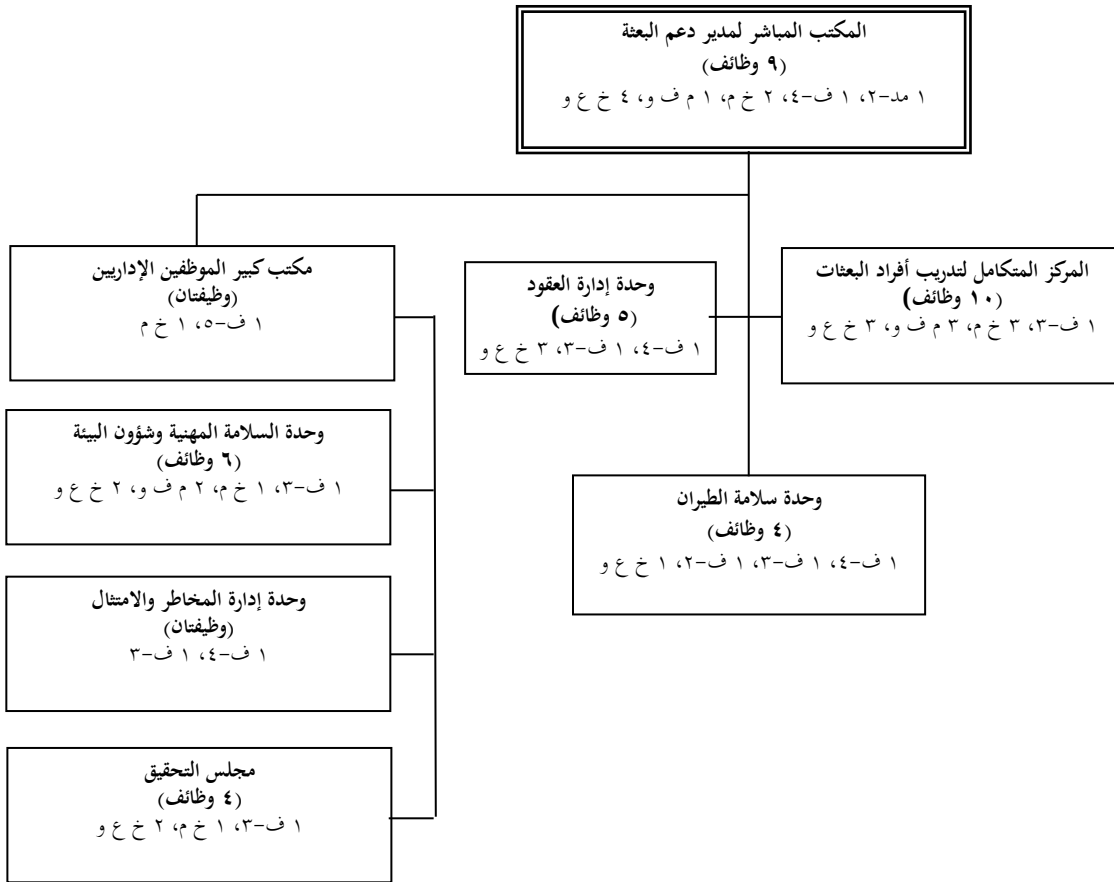
باء - دعم البعثة

شعبة دعم البعثة، جميع المواقع (٩٥٦ وظيفة)



المختصرات: خ م = فئة الخدمة الميدانية؛ خ ع و = موظف وطني من فئة الخدمات العامة؛
م ف و = موظف وطني من الفئة الفنية؛ م أم = متطوعو الأمم المتحدة.
(أ) مساعدة مؤقتة عامة.
(ب) أعيد نديها.
(ج) أنشئت.

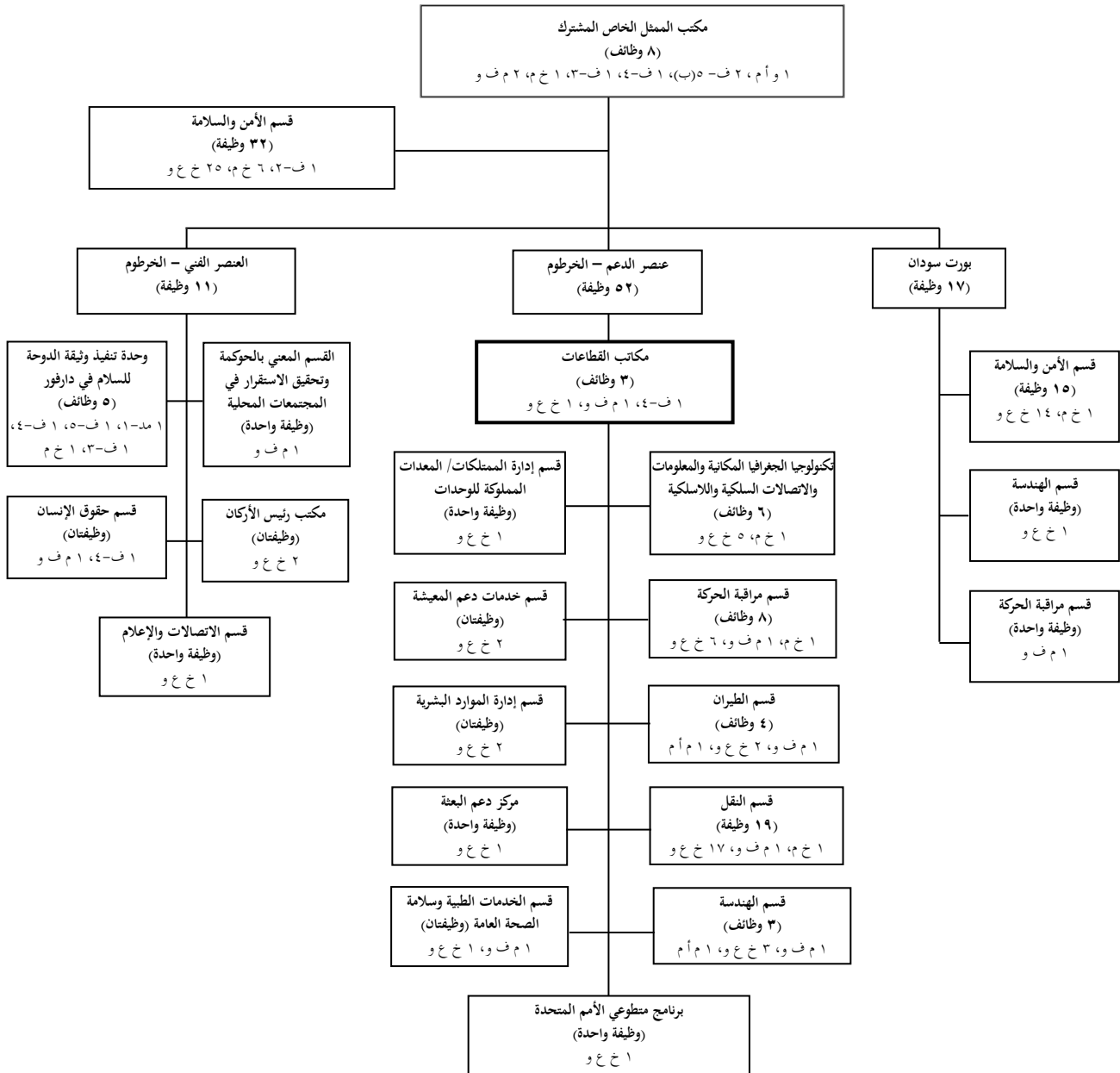
مكتب مدير دعم البعثة، جميع المواقع (٤٢ وظيفة)



المختصرات: م خ = فئة الخدمة الميدانية؛ خ ع و = موظف وطني من فئة الخدمات العامة؛ م ف و = موظف وطني من الفئة الفنية.

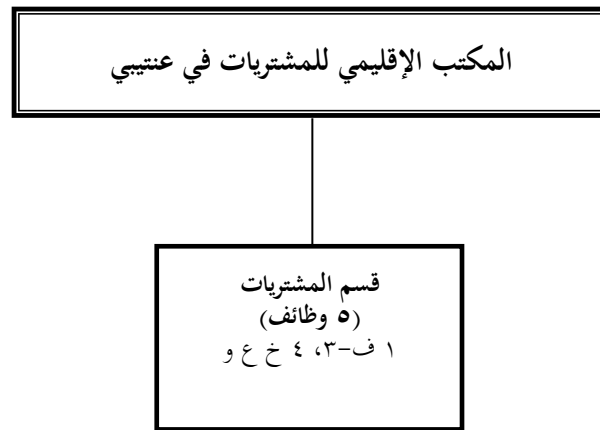
جيم - المكاتب الفنية والإدارية خارج دارفور (١٢٠ وظيفة)

(الخرطوم، ١٠٣ وظائف؛ بورت سودان، ١٧ وظيفة)



المختصات: و أ م = وكيل الأمين العام؛ خ م = فئة الخدمة الميدانية؛ خ ع و = موظف وطني من فئة الخدمات العامة؛ م ف و = موظف وطني من الفئة الفنية؛ م أ م = متطوعو الأمم المتحدة.

دال - المكتب الإقليمي للمشتريات في عنتيبي، أوغندا (٥ وظائف)



مختصر: خ ع و = موظف وطني من فئة الخدمات العامة.

